الموقف من المخالف بين الخوارج والشيعة الاثني عشرية

د. أحمد قوشتي عبد الرحيم(*)

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وبعد، فلا شك أن هناك حالة من الاستقطاب الشديد، والصراع المذهبي المستعر تدور رحاها في أرجاء العالم الإسلامي، وتنذر بعواقب وخيمة، إن لم تتدارك بسعي صادق، وجهد مخلص، لتوحيد الكلمة على المعتقد الصحيح، ورص الصفوف، وإشاعة روح الأخوة والسود بين سائر المسلمين.

وفي ظني أن قضية الموقف من المخالف، وطبيعة الحكم عليه، وكيفية التعامل معه تمثل واحدا من المداخل الأساسية للتعامل مع حالة الاستقطاب الآنفة الذكر، حيث يتعذر أن يتم تقارب مثمر، أو طي حقيقي لصفحات الخلاف والصراع، بينما يضمر كل فريق لمخالفه حقدًا دفينًا، وعداءً مستحكمًا، ويسمه بأشنع العبارات وأشد الأوصاف، بناء على موقف مسبق من هذا المخالف، شكلته أسس عقدية، واختيارات فكرية وفقهية، ورسخته روايات عديدة، وتراث ممتد عبر تاريخ هذا المذهب أو ذاك.

(*) أستاذ الفلسفة الإسلامية المساعد بكلية دار العلوم - جامعة القاهرة.

وقد وقع اختيارنا في هذا البحث على فرقتين كبيرتين من الفرق الإسلامية وهما: الخوارج، والشيعة الاثنا عشرية، لندرس معالم موقفهم من المخالفين على مستوى التأصيل النظري، والتطبيق العملي.

وثمة أسباب عدة كانت وراء هذا الاختيار منها: أن هاتين الفرقتين أول الفرق ظهورًا في الإسلام، ويمثلان طرفي نقيض في كثير من المسائل، ولهما كلام مطول عن الموقف من المخالف، كما أن كلتا الفرقتين تكفر الأخرى تكفيرًا صريحًا وتخرجها من الملة، إضافة إلى بقاء أفكار الفرقتين حتى يومنا هذا، إما بصورة صريحة ومعلنة كما هو الحال عند الاثني عشرية، وإما في صورة أفكار ومواقف دون بقاء الاسم نفسه، كما هو الحال فيما يتعلق بالخوارج.

ويرجع اهتمام المذهبين الخارجي والشيعي بقضية الموقف من المخالف إلى عوامل كثيرة ومتغلغلة في بنية المذهبين العقدية والفكرية، ومرتبطة بمراحل النشأة الأولى التي اقترن ظهورها باتخاذ موقف متشنج من المخالف، وصل إلى درجة التكفير وسفك الدم، ثم بقي هذا الموقف مرتبطًا بالمذهبين عبر مراحل التطور المختلفة.

كذلك لا ينكر منصف ما تعرض له الخوارج من تقتيل وتشريد وتنكيل، وما تعرض له الشيعة من اضطهاد وملاحقات عبر العصور، كان لها دور جوهري في تشكيل موقفهم من الخصوم، والذي جاء محملاً بالكثير من مرارات التجارب التاريخية المؤلمة، ومدفوعًا برغبة عارمة في الثأر والانتقام.

لكن من الإنصاف أيضًا – وحتى تعتدل الكفة– أن نقول: إن الخوارج قد فعلوا بخصومهم أشد مما فعل فيهم، وإنهم استباحوا الدماء والأعراض بإسراف لا نظير له، حيث كانوا يقتلون بدم بارد ودون تحرج أو تحفظ.

والحال نفسه مع الشيعة حينما تمكنوا من السلطة في بعض المراحل التاريخية، كالدولة البويهية والصفوية، حيث ساموا مخالفيهم سوء العذاب وارتكبوا مذابح يندى

لها الجبين، و لم يتورعوا عن التحالف مع أعداء الإسلام الخلص، نكاية في مخالفيهم من المسلمين، مثلما حدث في سقوط بغداد قديما على يد المغول، وسقوطها حديثًا على يد الأمريكان، وكذلك ما حدث في أفغانستان منذ سنوات، وما يحدث هذه الآونة في بلاد الشام.

وليس قصدنا من هذا البحث أن نستعيد مرارات تاريخية سابقة، تؤلم القلب وتحز في النفس، أو أن نذكي من أوار فتنة بين المسلمين ما زالت مشتعلة أصلاً، ولا تحتاج لمن يصب مزيدًا من الزيت عليها، وإنما غرضنا أن نقف بموضوعية وإنصاف على مكمن الداء لنحسن تقديم الدواء، وأن نعرف جذور العلة لنقدر على استئصالها من شأفتها، موقنين أن أية محاولة حقيقية للإصلاح لا تقوم على فهم صحيح وإدراك صائب، لا يمكن أن تؤتي ثمارها المرجوة منها.

وقد جاءت دراستنا هذه في مبحثين أساسيين: خصص أولهما لبيان الموقف من المخالف عند الخوارج، بدأنا فيه بتناول الأسس العقدية التي بنى عليها الخوارج موقفهم من المخالفين، وسماتهم الخلقية والنفسية التي أثرت على طبيعة آرائهم، ثم عرضنا لمظاهر تعاملهم مع المخالفين على تنوع فرقهم ومذاهبهم.

أما المبحث الثاني فقد أفرد لبيان الموقف من المخالف عند الشيعة الاثني عشرية، حيث عرضنا أولا للأسس العقدية والفكرية التي بني عليها موقفهم بأسره، ثم تتبعنا تجليات هذا الموقف قديمًا وحديثًا من خلال استعراض موقفهم من أصناف المخالفين لهم، سواء أكانوا من الصحابة، أو من عموم أهل السنة، أو من الفرق الأخرى غير الشيعة، أو من الفرق الشيعية غير الاثني عشرية.

* * *

المبحث الأول
الموقف من المخالف عند الخوارج

يلحظ المتتبع لفكر الخوارج أن قضية الموقف من المخالف والحكم عليه قد شغلت حيزا كبيرا من اهتمامهم، ودار حولها الكثير من آرائهم وخلافاتهم ومعاركهم الفكرية داخل المذهب وخارجه، بل يمكننا القول باطمئنان إن نشأة الخوارج، وأساس تسميتهم، والألقاب المختلفة التي أطلقت عليهم، ومجمل تاريخهم وأفكارهم ونشاطهم العلمي يكاد يدور حول هذه القضية، أو ما ترتب عليها من نتائج وآثار.

فنشأة الخوارج مرتبطة ارتباطًا وثيقًا بقضية الحكم على من خالفهم، أيا كان نوع هذا الخلاف، ومهما كانت منزلة الشخص الذي يختلفون معه في المسلك فأصلهم الأول الذي خرجوا من ضئضه - وهو ذو الخويصرة التميمي - قد أساء الأدب، واعترض بأسلوب فج على طريقة توزيع النبي صلى الله عليه وسلم للغنائم، وعبر عن موقفه هذا بقوله مخاطبًا الرسول: "اتق الله واعدل! فقال له صلى الله عليه وسلم: "وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ؟ قَدْ خِبْتُ وَخَسِرْتُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ"[(١)]، ومع أن ظهور الخوارج الفعلي كان متأخرًا عن هذا الحدث نفسه بفترة غير قصيرة، إلا أن ذلك لا ينفي أنهم بمثابة امتداد لهذا المعترض على رسول الله صلى الله عليه وسلم[(٢)]، والذي يعد بمثابة النبتة الأولى لمذهب الخوارج[(٣)].

وفي عهد علي رضي الله عنه ومع حادثة التحكيم كان الظهور الفعلي للخوارج، والذي ارتبط أيضًا بحكمهم على من خالفهم في قضية التحكيم قبولاً أو رفضًا، فحينما

---

(١) والحديث رواه البخاري (٦٩٣٣) ومسلم (١٠٦٤).

(٢) انظر عبد التواب عثمان: أثر آراء الخوارج في الفكر الإسلامي المعاصر ص ٧٨.

(٣) انظر الشهرستاني: الملل والنحل ١ / ٢٠، ١١٦، وابن الجوزي: تلبيس إبليس ص ٨٢ ود. غالب عواجي: الخوارج ص ٢٢.

رفع أهل الشام المصاحف، ودعوا إلى تحكيم كتاب الله انقسم أهل العراق ما بين مؤيد ومعارض، فعلي رضي الله عنه أدرك ما في الأمر من خديعة، وحاول تحذير قومه فثار عليه عصابة من القراء الذين صاروا بعد ذلك خوارج[1]، وألزموه بقبول التحكيم، لكن سرعان ما اضطرب رأيهم وتغيرت مواقفهم، وبعد أن حملوا عليا رضي الله عنه على قبول التحكيم رغم معارضته لذلك، عادوا فرفضوا التحكيم، وأعلنوا مبدأهم الشهير "لا حكم إلا لله" معترفين أنهم أخطأوا وأذنبوا ثم تابوا من هذا الذنب، ودعوا عليا رضي الله عنه إلى التوبة أيضًا[2].

وهكذا ارتبطت نشأة الخوارج بقضية الحكم على من خالفهم، سواء في قبول التحكيم أولاً أو في رفضه ثانيًا، فعلي رضي الله عنه- من وجهة نظرهم- كان يجب عليه الرضوخ للتحكيم؛ لأن من دعي لحكم الله يجب أن يطيع، ثم لما فعل ذلك وتبين للخوارج خطأ رأيهم بحجة أن لا حكم إلا لله، أوجبوا عليه أن يرجع، فلما خالفهم ضللوه وكفروه وأوجبوا قتاله.

وعلى نفس المنوال يدرك المطالع لتاريخ الخوارج أن الألقاب التي أطلقت عليهم ترتبط ارتباطا وثيقا بقضية الحكم على المخالف، سواء أكانت هذه الألقاب مما أطلقوه هم على أنفسهم، بقصد المدح والترويج لمذهبهم أو كانت مما أطلقه خصومهم عليهم، بغرض القدح والذم، وتنفير الناس منهم وقد تعددت هذه الألقاب وتنوعت مثل: الخوارج، والحرورية، والشراة، والمارقة والمحكمة، وهم "يرضون بهذه الألقاب كلها إلا بالمارقة، فإنهم ينكرون أن يكونوا مارقة من الدين كما يمرق السهم من الرمية"[3].

(١) انظر الطبري ١٠١/٣، البداية والنهاية ٢٧٤/٧.

(٢) انظر الطبري: تاريخ الطبري ٥ / ٦٥، وعبد التواب عثمان: أثر آراء الخوارج في الفكر الإسلامي المعاصر ص ٥٠.

(٣) الأشعري: مقالات الإسلاميين ١ / ٢٠٦، ٢٠٧.

وقد بدأت هذه الألقاب في الظهور بعد مفارقة الخوارج لعلى رضي الله عنه إثر حادثة التحكيم، ولم يكن ظهورها دفعة واحدة، وإنما كانت وليدة المواقف حيث أطلقت عليهم إما بسبب صفة اتصفوا بها، أو بسبب مكان نزلوه أو شعار رفعوه[١]، ومن عادة الخوارج أنهم كلما أطلق الخصوم عليهم لقبا ما وشاع هذا اللقب، يبدأون في تقديم التفسيرات والتخريجات التي تجعله أقرب للمدح والثناء، وأبعد ما يكون عن القدح والهجاء[٢].

وعلى سبيل المثال فإن اسمهم الأشهر وهو "الخوارج" قد انبثق من خلال أول موقف لهم في التعامل مع المخالف في الرأي، ونعني بذلك علي بن أبي طالب رضي الله عنه، حيث خرجوا عليه وعصوا أمره، ثم قاتلوه واستباحوا دمه هو وسائر أصحابه[٣] وقد ورد وصفهم بالخروج في السنة النبوية[٤] حيث قال صلى الله عليه وسلم عنهم: "يخرجون على حين فرقة من الناس"[٥]، وفي مرحلة لاحقة لم يعد لقب الخوارج مقتصرًا على من خرجوا فقط على الإمام علي رضي الله عنه، وإنما صار يطلق عند علماء الفرق — كما ذكر الشهرستاني – على كل من "خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه.... سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين؛ أو كان بعدهم على التابعين بإحسان، والأئمة في كل زمان"[٦] لكن على الجانب الآخر نلحظ أن الخوارج يعزون هذه التسمية إلى خروجهم للقتال في سبيل الله، ضد كل من اعتقدوا أنه معطل للشرع أو مبدل للدين، أو مرتكب لمنكر من المنكرات، ومن ثم فإن

(١) انظر د. أسماء السويلم: موقف الصحابة من الفرقة والفرق ص ٤٠٠.
(٢) انظر د. محمد عمارة: تيارات الفكر الإسلامي ص ١٤.
(٣) انظر الأشعري: مقالات الإسلاميين ١ / ٢٠٧.
(٤) انظر د. ناصر العقل: الخوارج ص ١٩.
(٥) رواه البخاري (٥٦٩٧) ومسلم (١٧٦٥)
(٦) الشهرستاني: الملل والنحل ١ / ١١٤.

خروجهم هذا شرف لهم، وعنوان على جهادهم في سبيل الله تعالى، ونصرة دينه[١].

ومن الأسماء الأخرى التي ظهرت في فترة مبكرة "المحكمة" وسبب إطلاقه عليهم إنكارهم الشديد لواقعة التحكيم، وإنكارهم على علي رضي الله عنه قبول تحكيم الرجال، وقولهم لا حكم إلا لله[٢] مما حدا بعلي رضي الله عنه أن يبين ما في كلامهم هذا من مغالطة، وأنه بمثابة كلمة حق يراد بها باطل[٣].

ويقال إن أول من أطلق مقولة لا حكم إلا لله هو عروة بن أدية من تميم[٤] ثم صارت فيما بعد شعارا للخوارج يعرفون به، ويلهجون بذكره، ويطلقونه في مناظرهم وحروبهم مع الخصوم[٥]، كما يفتخرون به في أشعارهم ولا يجدون أدنى غضاضة من التسمي به[٦].

وأما تلقيبهم بالمارقة فأصل المروق لغة يدل على خروج شيء من شيء من غير مدخله، ومرق السهم من الرمية أي نفذ وخرج من الجانب الآخر[٧]، وقد أخذ هذا اللقب من الأحاديث الواردة في وصف الخوارج والتحذير منهم، ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: "يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية"[٨]، وقد أشرنا من قبل

---

(١) انظر د. محمد عمارة: تيارات الفكر الإسلامي ص١٤، ود. فيصل عون: علم الكلام ومدارسه ص ١٢٠، ١٢١، ود. غالب عواجي: فرق معاصرة ١ / ٢٢٩، وعبد التواب عثمان: أثر آراء الخوارج في الفكر الإسلامي المعاصر ص ٥٦.

(٢) انظر الملطي: التنبيه والرد ص ٧٤.

(٣) الطبري: تاريخ الأمم والملوك ٥ / ٧٣.

(٤) انظر المبرد: الكامل ٣ / ١٣٣، ود. السنهوتي: دراسات نقدية في مذاهب الفرق الكلامية ص ٢٠.

(٥) انظر د. غالب عواجي: الخوارج ص ١٧، وفرق معاصرة ١ / ٢٣١.

(٦) انظر د. إحسان عباس: شعر الخوارج ص ٩٤.

(٧)ابن فارس: معجم مقاييس اللغة ٥ / ٣١٣، ومجمل اللغة ١ / ٨٢٨، والفيروزآبادي: القاموس المحيط ١ / ٩٢٣، وابن منظور: لسان العرب ١٠ / ٣٤١.

(٨) رواه البخاري (٣٣٤١) ومسلم (١٧٦٢) ومعنى يمرقون من الدين أي يجوزونه ويخرقونه ويتعدونه كما يخرق السهم المَرْميّ به ويخرج منه انظر ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث ٤ / ٣٢٠، وابن حجر: فتح الباري ٦ / ٦١٨، وابن منظور: لسان العرب ١٠ / ٣٤١.

إلى أن الخوارج يرفضون هذا اللقب كما نبه على ذلك الأشعري في المقالات، ويرون أنه من تشنيعات الخصوم، وأنهم لم يمرقوا من الدين، وإنما حاربوا من مرق منه.

لكن المتأمل للحديث وشروحه وما ورد فيه من صفات لهؤلاء المارقين من جهة، ثم لواقع الخوارج وفكرهم وسيرهم من جهة أخرى يجزم بانطباق هذا الوصف عليهم، وما يعنينا هنا الآن هو ارتباط هذا اللقب بموقف الخوارج من مخالفيهم، فالمروق يعني الخروج ومفارقة شيء ما، والخوارج بالفعل فارقوا الأمة نظريًا وسلوكيًا، وحملوا السيف مستبيحين الدماء والأموال.

وإضافة للشاهدين السابقين وهما ارتباط النشأة، والأسماء التي أطلقت على الخوارج بقضية موقفهم من المخالفين، فإن هناك شاهدًا ثالثًا ألا وهو مطالعة عناوين الكتب التي ألفها رجال القوم الأوائل – على قلتها – ومعرفة القضايا الأساسية التي استحوذت على اهتمامهم، ومن خلال ما ذكره ابن النديم في الفهرست من أسماء كتب الخوارج نجد أن جزءًا كبيرًا منها يتناول قضايا الأسماء والأحكام، والإمامة والرد على المخالفين لهم، ومن تلك العناوين: كتاب أحكام المؤمنين لليمان بن رباب، وله أيضًا كتاب الرد على المعتزلة في القدر وكتاب المقالات، وكتاب إثبات إمامة أبي بكر، وكتاب الرد على المرجئة وكتاب على المعتزلة في القدر، وكتاب الرد على حماد بن أبي حنيفة ولحفص بن أشيم كتاب الفرق والرد عليهم، وليحيى بن كامل بن طليحة الخدري كتاب المسائل التي جرت بينه وبين جعفر بن حرب، والرد على الغلاة وطوائف الشيع[1].

ولعل من الضروري – ونحن نتحدث عن كتب الخوارج – أن نشير إلى مسألة منهجية مهمة، وهي ضياع معظم مؤلفاتهم، بحيث يندر أن يوجد كتاب لهم سلم من

(١) انظر ابن النديم: الفهرست ص ٢٢٧.

الضياع أو الإتلاف ووصل إلينا كاملاً باستثناء طائفة الإباضية من الخوارج حيث ظلت حركة التأليف مستمرة ومتواصلة بينهم وتوافرت كتبهم حتى يومنا هذا، وقد أشار ابن النديم[1] إلى ظاهرة ضياع كتب الخوارج وعدم إمكان الوصول إليها، كما نبه ابن تيمية إلى أن "أقوال الخوارج إنما عرفناها من نقل الناس عنهم، لم نقف لهم على كتاب مصنف"[2].

وأعتقد أن لضياع كتب الخوارج أسبابًا عديدة: منها قلة ما صنفوه أصلا مقارنة بغيرهم من الفرق لا سيما الخوارج الأوائل، والذين غلب عليهم الزهد والمبالغة في التعبد، والبعد عن التعمق، والاكتفاء بالظواهر والتعويل عليها والانشغال بالحروب المتواصلة والكر والفكر، وكلها عوامل مؤدية لقلة التأليف أو انعدامه بالكلية، حيث يستلزم التصنيف عادة فراغ البال، وسعة الوقت وخلو الذهن من المنغصات.

ومن العوامل أيضًا طريقة تعامل الخوارج المغالية وشديدة القسوة مع المخالفين، والحكم عليهم بالكفر والضلال ووجوب الهجر والمقاتلة، مما لا يتيح فرصة كافية للاحتكاك الفكري، وتبادل الكتب وسهولة الاطلاع عليها كذلك ينبغي ألا ننسى أن فكر الخوارج في جل مراحله التاريخية كان فكرًا صداميًا وعدائيًا للمجتمع من حوله، وجالبا لمعتنقيه الويلات وأشد أنواع العقاب ويكفي اتهام الرجل بأنه خارجي كي يسام سوء العذاب[3].

ولا شك أنه مع هذه الحال من التربص بالخوارج وفكرهم يصعب أن نجد ناسخين ووراقين يقبلون على نسخ كتبهم وبيعها، كما لا يجرؤ على اقتنائها والاحتفاظ بها وترويجها إلا من وطن نفسها على تحمل الأذى الشديد، وهم دائما قلة من الناس،

(١) المصدر السابق ص ٢٢٧.

(٢) ابن تيمية: مجموع الفتاوى ١٣ / ٤٩.

(٣) انظر الدينوري: الأخبار الطوال ص ٢٧٠، ود. محمود إسماعيل: الخوارج في بلاد المغرب ٢٨، ٢٩.

كما يبقى عامل آخر مهم جدا، وهو حرق كتب الخوارج وإتلافها من قبل خصومهم لا سيما أصحاب النفوذ من الأمراء والولاة، وثمة حوادث عدة من هذا القبيل أشارت إليها الكتابات المعنية بتاريخ الخوارج[1].

وفي ظل عدم وجود كتب للخوارج – سوى الإباضية- لا يبقى أمامنا سوى التعويل على ما ذكرته الروايات الصحيحة في كتب السنة من صفاتهم وأخبارهم وكذا ما ذكره المؤرخون الثقات الذين استفاضوا في ذكر أخبار الخوارج وما جرى لهم من وقائع وأحداث، إضافة لما حكاه مؤرخو الفرق المعتبرون بشرط أن يكون المنقول عن الخوارج محل اتفاق، ومتسقا مع الأصول العقدية والفكرية المقطوع بنسبتها إليهم.

أولا- الأسس العقدية التي بنى عليها الخوارج موقفهم من المخالفين:

ثمة عدد من الأسس العقدية والمنهجية التي قام عليها الفكر الخارجي وأثرت تأثيرًا كبيرًا في حكمه على كل من خالفه، وطريقة التعامل معه، سواء من جهة الأحكام الأخروية: أي التكفير أو التفسيق، ودخول الجنة أو النار أو من جهة الأحكام الدنيوية: أي الإخراج من الملة، واستباحة الدم والعرض والمال، ومن أهم هذه الأسس ما يلي:

١ – غلوهم في فهم حقيقة الإيمان:

حيث تبنى الخوارج كعادتهم في شتى القضايا موقفا مغاليا في تصورهم لحقيقة الإيمان، وذهب جمهورهم إلى أن الإيمان يراد به: اعتقاد القلب، وقول اللسان وعمل الجوارح، وأن أعمال الطاعات جميعها داخلة في الإيمان، وكذا ترك المعاصي وسائر المحرمات، ولو أن الخوارج اقتصروا على هذا القدر في تصورهم للإيمان لم يكن هناك أدنى إشكال، فشمول الإيمان للاعتقاد والقول والعمل هو ما تدل عليه بوضوح

(١) انظر ناصر بن سليمان السابعي: الخوارج والحقيقة الغائبة ص ٢٥.

نصوص القرآن والسنة، وهو أيضا ما ذهب إليه أهل السنة والجماعة، ووافقهم في ذلك المعتزلة وغيرهم[1]، لكن الغلو الخارجي نبع من أصلين خطيرين في فهم حقيقة الإيمان[2]:

الأصل الأول: أن الإيمان شيء واحد لا يتجزأ، وهيئة مجتمعة لا يمكن أن تختل بوجه من الوجوه، وهو لا يقبل التبعض، بل إذا ذهب بعضه ذهب كله وحقيقة الإيمان تنتفي بانتفاء أي جزء من أجزائه.

الأصل الثاني: وهو متفرع عن الأول، فطالما أن الإيمان كل لا يتجزأ، وهو شامل لفعل كل الواجبات وترك جميع المحرمات، فيترتب على ذلك أن الإيمان يذهب بذهاب أي شعبة من شعبه، وأن من ترك واجبا أو فعل محرما فقد ذهب إيمانه وانهدم بالكلية، ولا ينفعه سائر ما لديه من شعب الإيمان الأخرى مهما كثرت أو تعاظمت.

وقد تبنى المفهوم السابق للإيمان جمهور الخوارج وأكثرية فرقهم، وإن كان نفر من البيهسية والشبيبية – وهما فرقتان صغيرتان – قد انتهجتا نهجًا مغايرًا في مفهوم الإيمان، حيث أخرجتا العمل من حقيقته، وحصروا الإيمان في الإقرار والعلم، والنطق بالشهادتين دون العمل[3]، وهذا المذهب كما يظهر جليا قريب الشبه جدا من رأي مرجئة الفقهاء، ولكن ما يعنينا هنا أن مثل هذا الرأي مع مخالفته لما عليه جمهور القوم لم يكن ليترتب عليه أثر فعلي في تعاملهم مع المخالف، نظرا لأنهم أضافوا لحقيقة الإيمان عندهم شرطا أساسيا، وهو البراءة من أعداء الله وهو تعبير فضفاض يتسع ليشمل كل من خالفهم في رأي أو موقف علمي أو عملي.

---

(١) انظر ابن حزم: الفصل ٣ / ١٠٦.

(٢) انظر ابن تيمية: مجموع الفتاوى ٧ / ٥١٠.

(٣) انظر الأشعري: مقالات الإسلاميين ١ /١٩١، والشهرستاني: الملل والنحل ١ / ١٢٦، ود. غالب عواجي: الخوارج ص ٢٧٩.

وهكذا يظهر لنا أن التوجه الغالب عند الخوارج هو أن الإيمان اعتقاد وقول وعمل، وأنه حقيقة واحدة لا تقبل التجزئة، وقد تفرع عن هذا المفهوم الخارجي للإيمان عدد من المسائل الأخرى: مثل قولهم في قضية زيادة الإيمان ونقصانه، وهل الإيمان حقيقة ثابتة لا تقبل زيادة أو نقصا، أو أنه يزيد بالطاعة ومزيد اليقين وينقص بالمعصية والجهل.

والمتأمل للنصوص الشرعية في هذه المسألة يجدها صريحة الدلالة في إثبات زيادة الإيمان وكذا نقصانه، وأن هذه الزيادة تشمل كلا من عمل القلب وعمل الجوارح، ولذا فقد اتفقت كلمة أهل السنة على أن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وصارت تلك الحقيقة محل اتفاق بينهم، وأصلا عقديا يلح أهل العلم على ذكره ضمن عقائدهم ومصنفاتهم المختلفة[١].

أما موقف الخوارج من هذه المسألة فقد حكي عنهم قولان[٢]:

الأول: أنهم يرون زيادة الإيمان دون نقصانه، وهذا رأي نسب لبعضهم وتوجيهه: أن الأعمال من الإيمان، وأن المكلف لا يكفر إلا بترك واجب، أو فعل محرم من الكبائر؛ فإذا فعل واجباً، أو ترك محرماً زاد إيمانه؛ أما النقص فلا يتصور لأنه يلزم منه ترك للواجب، أو فعل للمحرم، وهو كفر عندهم.

والقول الثاني: أن الخوارج لا يرون زيادة الإيمان ولا نقصانه مثلهم في ذلك مثل المعتزلة حيث جعلوا الإيمان حقيقة واحدة، وكلا لا يتجزأ بحيث يصير ذهاب بعضه ذهابا لكله، وعدم كماله عدم لأصله، وأنه إما أن يوجد كاملاً أو يذهب كاملاً،

---

(١) انظر اللالكائي: شرح أصول اعتقاد أهل السنة ٥/ ٩٦٥، وابن تيمية:مجموع الفتاوى: ٢٠٩/٧، وابن حجر: فتح الباري١/ ٤٧.

(٢) انظر تفصيل ذلك عند ابن تيمية: شرح الأصفهانية ص ١٩٧، ومجموع الفتاوى ٧ / ٢٢٣ ود.عبد المحسن البدر: زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه ص٣٦٠.

وهذا هو المشهور عنهم بناء على أصلهم الذي أصلوه في حقيقة الإيمان.

أما ما نسبه ابن حزم[1] للخوارج وكذا المعتزلة من القول بزيادة الإيمان ونقصانه، فهو نقل مستغرب ومخالف للمعروف من مذهب الفريقين، ومن الواضح أنه يصدق فقط على الإباضية من الخوارج، حيث قال بعضهم بالزيادة والنقصان، وخالف في ذلك آخرون[2]، أما بقية الخوارج فمن الصعب جدا صدور هذا القول منهم، لتعارضه مع أصل مذهبهم لا سيما في جانب النقص، لأن سبب النقصان الرئيسي وهو ترك الواجبات أو فعل الكبائر يؤدي عند الخوارج إلى ذهاب الإيمان بالكلية وليس نقصانه فقط.

وثمة مسألة أخرى من المسائل المتفرعة عن فهم الخوارج لحقيقة الإيمان وهي ما ذهبوا إليه من عدم وجود فرق بين الإيمان والإسلام وأنهما شيء واحد وقد اختلفت آراء الفرق عموما في هذه المسألة[3]، وليس الإشكال في قول الخوارج بالمطابقة بين الإيمان والإسلام فقد تبنى ذلك الرأي كثيرون من غير الخوارج، وممن قال به أئمة كبار مثل البخاري ومحمد بن نصر المروزي وابن عبد البر، وغيرهم الكثير[4].

لكن الإشكال الحقيقي هو المنطلق الذي بنى عليه الخوارج رأيهم هذا ثم النتيجة التي ترتبت عليه، فالإيمان عندهم كما أسلفنا حقيقة واحدة وكل لا يتجزأ، وهذه الحقيقة تشمل الجانب الاعتقادي القلبي والجانب الظاهري العملي الذي هو الإسلام عند غيرهم.

ثم الأخطر من ذلك أن أي خلل في الجانب الظاهري (أي الإسلام) بترك واجب أو

---

(١) ابن حزم: الفصل ٣ / ١٠٦.

(٢) انظر د. صابر طعيمة: الإباضية عقيدة ومذهبا ص١١٤، ود. ناصر العقل: الخوارج ص٧٩.

(٣) انظر ابن تيمية: مجموع الفتاوى ٧ / ٤١٥.

(٤) انظر محمد بن نصر: تعظيم قدر الصلاة ٢ / ٥٢٩، وابن عبد البر: التمهيد ٩ / ٢٥٠ وابن حجر: فتح الباري ١ / ٥٥، وانظر د. محمد الوهيبي: نواقض الإيمان الاعتقادية ص ٦٦.

فعل كبيرة يلزم منه زوال اسم الإسلام وبالضرورة زوال اسم الإيمان مما يعني خروج المكلف من دائرة الإسلام والإيمان معا إلى دائرة الكفر.

ولا يخفى أن هذا الفهم للإيمان قد أثر تأثيرا كبيرا على موقف الخوارج من مخالفيهم، فكي يحكم على هذا المخالف بالإيمان ابتداء لابد من تحقق شروط عديدة، ثم على فرض دخوله في دائرة الإيمان فما أسهل خروجه منه إذا أخل بأي واجب أو ارتكب أي محرم، وليس كون الفعل واجبًا أو محرمًا موقوفًا على نصوص الشرع فحسب، وإنما أضاف الخوارج أمورًا أخرى من عندهم وجعلوها ركنًا من أركان الإيمان، مثل: وجوب الهجرة إليهم، والاعتقاد بكفر مخالفيهم والبراءة منهم.

٢ - التكفير باللازم:

والمقصود بالتكفير باللازم - وقريب منه في المعنى التكفير بالمآل - أن يقول المكلف قولاً يؤدي سياقه إلى كفر، وهو إذا وقف عليه لا يقول بما يؤديه قوله إليه[١]، وذكر ابن رشد أن معنى التكفير بالمآل الذي وقعت فيه بعض الفرق "أنهم لا يصرحون بقول هو كفر، ولكن يصرحون بأقوال يلزم عنها الكفر وهم لا يعتقدون ذلك اللزوم"[٢].

أما موقف الخوارج من التكفير باللازم أو المآل فقد دأب الكثيرون منهم على تكفير المسلمين بما تؤول إليه أقوالهم وإلزامهم بمقالات لم يقولوا بها صراحة ولا شك أن هذا من جملة الغلو الذي ينتهجونه، ومن نماذج صنيعهم في هذا الصدد[٣] حكمهم على أنفسهم بالكفر حين قبلوا التحكيم مع معاوية رضي الله عنه وأهل الشام، ولما ألزمهم علي رضي الله عنه بأنهم هم من طالبوه بالتحكيم، وشددوا عليه في قبوله[٤] لم

---

(١) انظر القاضي عياض: الشفا ٢ / ٥٩٣، ود. عبد العزيز العبد اللطيف: نواقض الإيمان القولية والعملية ص ٨٠.

(٢) ابن رشد: بداية المجتهد ٤ / ٢٤٢.

(٣) انظر د. فهد الفهيد: تأثر الخوارج المعاصرين بأصول الخوارج المتقدمين ص ٢٧، ٣١.

(٤) الطبري: تاريخ الطبري ٥ / ٦٥، ٦٦.

يجد الخوارج بدا سوى أن يقروا على أنفسهم بالكفر لقبولهم التحكيم، وأنهم قد تابوا منه ولابد لعلي أن يفعل مثلهم وإلا خرجوا عليه[1].

كذلك وصف الخوارج عليا رضي الله عنه بالضلال والانحراف حينما رضي في التحكيم أن يمحو نفسه من الوصف بإمرة المؤمنين، فألزموه بأنه إن لم يكن أمير المؤمنين فهو أمير الكافرين[2]، وبناء على هذا الفهم المعوج استباحوا قتاله رضي الله عنه والخروج عليه.

ومن أشد نماذج التكفير بالإلزام غلوا عند الخوارج ما حكاه ابن حزم عن العونية، وهم طائفة من البيهسية أنهم قالوا "إن الإمام إذا قضى قضية جور وهو بخراسان أو بغيرها حيث كان من البلاد، ففي ذلك الحين نفسه يكفر هو وجميع رعيته حيث كانوا من شرق الأرض وغربها، ولو بالأندلس واليمن فما بين ذلك من البلاد "[3].

ولجماعات التكفير والغلو المعاصرة توسع مقيت وانحراف خطير في باب التكفير باللازم والمآل، وإنزاله على عموم المسلمين، ولا سيما من خلال فهمهم الخاطئ لقاعدة "من لم يكفر الكافر فهو كافر" وعلى سبيل المثال فهم إذا كفروا شخصًا أو جماعة لزم من ذلك أن يحكموا بكفر كل من لم يكفرهم صراحة أو توقف أو شك في تكفيرهم؛ لأن فاعل ذلك في رأيهم مقر بالكفر وراض به وموال لأصحابه، ويزداد الأمر خطورة إذا كان المحكوم بكفره حاكمًا أو دولة ما، حيث يجعلون كل من لم يحكم بكفرهم من الرعية كافرًا بل يمتد الأمر إلى كل من عمل عندهم في الجيش أو الشرطة أو أي وظيفة حكومية مهما كان نوعها؛ لأنه موال لهم ومعين على تثبيت

(١) المصدر السابق ٥/ ٦٦.
(٢) ابن كثير: البداية والنهاية ١٠ / ٥٦٥.
(٣) ابن حزم: الفصل ٤ / ١٤٥.

دعائم حكمهم بما يعني تكفيره من باب اللزوم والمآل[١].

ولا يخفى ما في القول بالتكفير باللازم من شطط وغلو، وظلم للمسلمين واجتراء على الحرمات، فضلاً عن عدم وجود دليل شرعي يدل على صحته بل على النقيض من ذلك نجد النصوص صريحة في التحذير من الحكم بالكفر دون تثبت، أو المسارعة في رمي المسلم بذلك، كما قال صلى الله عليه وسلم: "من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما"[٢]، كذلك تتابعت أقوال أهل العلم من مختلف المذاهب في بيان خطأ التكفير باللزوم أو المآل والتحذير من فتح هذا الباب، والذي يؤول إلى تكفير جل المسلمين بغيًا وعدوانًا[٣].

٣- اعتقادهم أنهم وحدهم على الحق وأن مخالفيهم على الباطل:

والقاسم المشترك بين جميع فرق الخوارج عبر مختلف العصور أنهم يرون أنفسهم المحتكرين للحق والحقيقة، وأن رأيهم صواب لا احتمال فيه للخطأ وأن رأي مخالفيهم خطأ وضلال لا احتمال فيه للصواب، ولو أن الأمر اقتصر على الجانب النظري لهان الخطب كثيرًا، إذ ما من مذهب أو نحلة إلا ويعتقد بصواب ما هو عليه من معتقد وخطأ معتقد مخالفه، لكن الفرق الجوهري بين الخوارج وبين غيرهم يتجلى في مدى التسامح مع المخالف وفتح باب الإعذار له من جهة، ثم هل يكتفي بتخطئة المخالف على المستوى النظري، أم يتجاوز ذلك إلى تكفيره ومن ثم استباحة دمه وماله، وتاريخ

---

(١) انظر تفصيل آرائهم عند د. ناصر العقل: دراسات في الأهواء والفرق والبدع ٢ / ١٠٦، وعبد الرحمن اللويحق الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة ص ٣١٣، وعبد التواب محمد عثمان: أثر الخوارج في الفكر الإسلامي المعاصر ص ١٨٧، ومن الكتب التي عرضت لفكر جماعات التكفير المعاصرة بتوسع كتاب رجب مدكور: التكفير والهجرة وجها لوجه، وعبد الرحمن أبو الخير: ذكرياتي مع جماعة المسلمين، ومحمد سرور زين العابدين: الحكم بغير ما أنزل الله وأهل الغلو في الدين.

(٢) رواه البخاري (٦١٠٤) ومسلم (٦٠).

(٣) انظر الشاطبي: الاعتصام ٢ / ٧٠٨، وابن تيمية: مجموع الفتاوى ٢٠/٢١٧، وابن الوزير: العواصم والقواصم ٤/٣٦٨، والسخاوي: فتح المغيث ١ / ٣٣٦.

الخوارج شاهد بما لا شك فيه على غلوهم في النظرة إلى مخالفيهم على المستويين النظري والعملي.

فالمخالف على خطأ وضلال وهم وحدهم على الصواب، ثم إن هذا المخالف – غالبا – حلال الدم والمال في الدنيا ومخلد في النار في الآخرة، وليست منزلة المخالف العالية بمانعة من تخطئته عند الخوارج، وقد تقدم معنا أن رأسهم الأول وهو ذو الخويصرة قال للرسول صلى الله عليه وسلم اتق الله واعدل وخطأه في قسمته للغنائم[1].

ثم سار أسلاف ذي الخويصرة على هذا النهج، فخطأوا عليا رضي الله عنه وضللوه بل كفروه، واعتقدوا أنه ومن معه من المهاجرين والأنصار على الخطأ "وأنهم عَلَى الصواب واستحلوا دماء الأطفال، و لم يستحلوا أكل ثمرة بغير ثمنها، وتعبوا فِي العبادات وسهروا، وجزع ابْن ملجم عند قطع لسانه من فوات الذكر، واستحل قتل علي كرم اللّه وجهه، ثم شهروا السيوف عَلَى المسلمين"[2].

وفي تعامل أفراد الخوارج مع بعضهم البعض ظل احتكار الحق والصواب وتضليل المخالف ملازما لهم، حتى لو كان المخالف هو رأس الفرقة وزعيمها كما أن أي خطأ يصدر من أحدهم كفيل بتضليله واستباحة دمه وانفراط عقد الفرقة الواحدة إلى فرق كثيرة.

ومن النماذج الغريبة جدا في هذا الصدد ما حدث لنجدة بن عامر رأس فرقة النجدات، حينما كاتب عبد الملك بن مروان وأعطاه الرضى، فقد رأي أصحابه خطأ هذا الصنيع منه، فنقموا عليه "واستتابوه، فأظهر التوبة، فتركوا النقمة عليه والتعرض له، وندمت طائفة على هذه الاستتابة، وقالوا: أخطأنا وما كان لنا أن نستتيب الإمام،

(١) رواه البخاري (٦٩٣٣) ومسلم (١٠٦٤).
(٢) ابن الجوزي: تلبيس إبليس ٨٦.

وما كان له أن يتوب باستتابتنا إياه، فتابوا من ذلك وأظهروا الخطأ، وقالوا له: تب من توبتك وإلا نابذناك، فتاب من توبته وفارقه أبو فديك وعطية، ووثب عليه أبو فديك فقتله. ثم برئ أبو فديك من عطية، وعطية من أبي فديك"[١].

ومن تعصب نجدة هذا الشديد لفرقته وحصر النجاة فيها وحدها دون غيرها ما ذهب إليه من تولى أصحاب الحدود من موافقيه وحرمة البراءة منهم، وقوله لعل اللّه يعفو عنهم، وإن عذبهم ففي غير النار ثم يدخلهم الجنة، وزعم أن النار يدخلها من خالفه في دينه٢.

٤- عدم جواز تخلف الوعد أو الوعيد:

والمقصود بالوعد ما جاء من نصوص في الكتاب أو السنة متضمنة لوعد الله أهل طاعته بالثواب والجزاء الحسن، وأما الوعيد فهو ما جاء من نصوص في الكتاب أو السنة تتوعد العصاة بالعذاب والنكال[٣].

ومن تعريفات المتكلمين لهما ما عرف به القاضي عبد الجبار الوعد بأنه "كل خبر يتضمن إيصال نفع إلى الغير أو دفع ضرر عنه في المستقبل وأما الوعيد فهو كل خبر يتضمن إيصال ضرر إلى الغير أو تفويت نفع عنه في المستقبل[٤].

والقرآن والسنة حافلان بنصوص الوعيد والوعيد، والتبشير والإنذار، والترغيب والترهيب تحقيقا لواحد من أهم مقاصد بعثة الرسل كما قال الله تعالى: (**رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ**) (سورة النساء: ١٦٥).

---

(١) الشهرستاني: الملل والنحل ١ / ١٢٤.

(٢) انظر الشهرستاني: الملل والنحل ١/ ١٢٤، والبغدادي: الفرق بين الفرق ص ٨٩، ود. الغصن: الخوارج ص ٩١.

(٣) انظر د. عيسى السعدي: الوعد الأخروي ص ٢، وموانع إنفاذ الوعيد ص ١٨، ود. محمد باكريم: وسطية أهل السنة بين الفرق ص ٣٥٣.

(٤) القاضي عبد الجبار: شرح الأصول الخمسة ص ١٣٤، ١٣٥.

وقد اختلفت مواقف الفرق اختلافًا كبيرًا في الموقف من الوعد والوعيد، ابتداء بتفسيرهما وتحديد مدلولهما، ومرورًا بفهم إطلاقاتهما، وانتهاء بتعيين شروط تحققهما وجودا وعدما، فالفلاسفة يزعمون أن الوعد والوعيد مجرد إطماع وتخويف لا وجود حقيقي لهما[1]، وسائر الفرق تنكر ذلك وترى أن للوعد والوعيد وجودا حقيقيا، وإن كانوا قد اختلفوا في ذلك أيضًا إلى طرفين ووسط[2]:

الطرف الأول: وهم المرجئة ومن وافقهم، وهؤلاء غلوا في نصوص الوعد وتأولوا نصوص الوعيد، وجوزوا تخلف وعيد الفساق كلهم، بل إن غلاتهم قطعوا بذلك، وقالوا إن كل ذنب سوى الشرك مغفور، وإنه لا يضر مع الإيمان ذنب كما لا ينفع مع الكفر طاعة، وأثبتوا للفاسق الملي الإيمان المطلق.

والطرف الثاني: وهم الوعيدية من الخوارج والمعتزلة، وهؤلاء غلوا في نصوص الوعيد، مغلبين إياها على نصوص الوعد التي تأولوا الكثير منها، لا سيما الدال على المغفرة لعصاة الموحدين، وقالوا إن الله تعالى لا يمكن أن يخلف وعده أو وعيده، ولا بد أن ينجزهما لا محالة، وقد عبر القاضي عبد الجبار عن مذهب الوعيدية فذكر أن الله تعالى "وعد المطيعين بالثواب وتوعد العصاة بالعقاب، وأنه يفعل ما توعد به وتوعد عليه لا محالة، ولا يجوز عليه الخلف والكذب"[3].

وينبني على ذلك أن أصحاب الكبائر عندهم مخلدون في النار في الآخرة طالما لقوا

---

(١) انظر د. عيسى السعدي: الوعد الأخروي ص (ب).

(٢) انظر اللالكائي: شرح أصول اعتقاد أهل السنة ١ /١٧٥، وابن تيمية:مجموع الفتاوى٣/ ١٤١ ومنهاج السنة النبوية ١ /٤٦٧، وابن أبي العز الحنفي: شرح العقيدة الطحاوية ٢/٤٣٤، ود.عيسى السعدي: موانع إنفاذ الوعيد ص ٩، ٢٠، ود. محمد باكريم: وسطية أهل السنة بين الفرق ٣٥٥.

(٣) القاضي عبد الجبار: شرح الأصول الخمسة ص ١٣٥، ١٣٦.

الله بغير توبة، ولا يمكن تخلف ما ورد في حقهم من وعيد[١]، وقد أشار الأشعري إلى تقارب الموقفين الخارجي والاعتزالي في هذه المسألة وحصر الخلاف بينهم في نوعية العذاب الأخروي، وهل هو مثل عذاب الكافرين أو أقل منهم، فقال: "وأما الوعيد فقول المعتزلة فيه وقول الخوارج قول واحد؛ لأنهم يقولون إن أهل الكبائر الذين يموتون على كبائرهم في النار خالدون فيها مخلدون، غير أن الخوارج يقولون إن مرتكبي الكبائر ممن ينتحل الإسلام يعذبون عذاب الكافرين، والمعتزلة يقولون إن عذابهم ليس كعذاب الكافرين"[٢].

وأما أهل السنة وهم أصحاب المذهب الوسط في هذه المسألة فقد جمعوا بين نصوص الوعد والوعيد، وأخذوا بها جميعا، ولم يغلوا في نصوص الوعد كغلاة المرجئة القائلين بأنه لا يضر مع الإيمان ذنب، كما لم يغلوا في نصوص الوعيد كالخوارج والمعتزلة القائلين بوجوب دخول أصحاب الكبائر النار وخلودهم فيها إذا لم يتوبوا منها، بينما قال أهل السنة إن كل من مات غير مشرك من أصحاب المعاصي فهو داخل تحت مشيئة الله، إن شاء عذبه وإن شاء غفر له، ويجوز أن يعفو الله عن أهل الكبائر ولا يخلد منهم أحد في النار.

وقد أثبت أهل السنة للفاسق الملي مطلق الإيمان وسلبوا عنه الإيمان المطلق وقطعوا بإنفاذ وعيد بعض العصاة دون بعض، أما نصوص الوعد عندهم فهم يرون أن الله تعالى لا يخلف وعده، وهو سبحانه مثيب أهل طاعته بحكم وعده لهم بذلك وبما كتبه على نفسه، وليس بموجب استحقاقهم عليه، فإن الله لا يجب عليه شيء إلا ما أوجبه وكتبه على نفسه، كما قال تعالى: (**كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ**) (سورة الأنعام: ٥٤).

---

(١) انظر القاضي عبد الجبار: شرح الأصول الخمسة ص ١٣٥، ١٣٦، ود. عمار طالبي: آراء الخوارج ٢ / ١٠٥، ود. محمد باكريم: وسطية أهل السنة بين الفرق ص ٣٥٦.

(٢) الأشعري: مقالات الإسلاميين ص ١٢٥.

ويعنينا مما سبق أن غلو الخوارج في الوعد والوعيد قد أثر حتما على موقفهم من مخالفيهم، حيث إن هؤلاء المخالفين – وهم ما بين مرتكبين للكفر أو في أحسن الأحوال أصحاب كبائر – مستحقون للوعيد لا محالة ومخلدون في النار في الآخرة إن ماتوا على حالهم دون توبة، ولا شك أن أمثال هؤلاء سوف يعاملون من الخوارج أسوأ معاملة متصورة، وسوف يصلهم أنواع الأذى المختلفة باللسان وباليد، فضلا عن البغض القلبي والبراءة والمفاصلة التامة.

٥- تكفير مرتكب الكبيرة:

وانطلاقا من المفهوم الخارجي للإيمان، وإيجابهم للوعد والوعيد فقد ذهبوا إلى الحكم على مرتكب الكبيرة بالكفر، وأخرجوه من دائرة الإيمان بالكلية، وعاملوه معاملة الكافر دنيويا، أما في الآخرة فقد جعلوه مخلدا في النار أبد الآبدين.

ويعد القول بتكفير مرتكب الكبيرة دنيويا وأخرويا من أشهر المسائل التي عرف بها الخوارج واختصوا بها، حتى صارت معلما بارزا يميز مذهبهم عن سائر فرق الأمة، كما أصبحت معيارا دقيقا يحكم من خلاله على مدى انتماء شخص ما إلى الفكر الخارجي أو براءته من ذلك التصنيف.

ومن هذا المنطلق فقد جعلها ابن حزم مع ما يماثلها من مسائل أساس الحكم على شخص ما بأنه خارجي فقال: "ومن وافق الخوارج في إنكار التحكيم وتكفير أصحاب الكبائر والقول بالخروج على أئمة الجور، وأن أصحاب الكبائر مخلدون في النار، وأن الإمامة جائزة في غير قريش فهو خارجي، وإن خالفهم فيما عدا ذلك فيما اختلف فيه المسلمون فليس خارجيا"[1].

(١) ابن حزم: الفصل ٢ / ٩٠.

وقد تتابعت كلمة مؤرخي الفرق[١] على نسبة هذا الرأي للخوارج، وأنهم أول من قال به[٢] لاسيما المحكمة الأوائل أو الشراة والأزارقة، وكذا بعض فرق الخوارج الأخرى مثل العجاردة والبيهسية وغيرهم، فالمحكمة الأوائل قالوا بكفر كل ذي ذنب ومعصية ومن خالفهم في مذهبهم، ورتبوا على ذلك إكفار علي وعثمان وأصحاب الجمل ومعاوية وأصحابه والحكمين، ومن رضي بالتحكيم[٣] كذلك اتفقت كلمة الأزارقة على تكفير مرتكب الكبيرة، وكما يقول الشهرستاني فقد "اجتمعت الأزارقة على أن من ارتكب كبيرة من الكبائر كفر كفر ملة خرج به عن الإسلام جملة، ويكون مخلداً في النار مع سائر الكفار"[٤].

و لم يتوقف غلو بعض الخوارج عند التكفير بالكبيرة فحسب، بل وصل الأمر عند طوائف منهم إلى التكفير بكل ذنب صغيرا كان أم كبيرا؛ وممن تبنى القول بذلك يزيد بن أبي أنيسة والذي ذهب إلى أن "كل ذنب صغير أو كبير فهو شرك"[٥].

ولا يخفى أن مثل هذا القول المتطرف يستلزم تكفير سائر الأمة سوى النبي صلى الله عليه وسلم لأنه الوحيد المعصوم صلى الله عليه وسلم، وبقية الأمة لا يخلون من مقارفة ذنب ما صغيرًا أو كبيرًا.

كذلك اتسم موقف بعض طوائف الخوارج من مرتكب الكبيرة بالتناقض الفج المصحوب بعنصرية وتعصب مشابه لقول اليهود والنصارى: **(نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ)** (سورة المائدة: ١٨) حيث فرقوا بين الفاعل للكبيرة وهل هو منهم أو من غيرهم، فإن

(١) انظر الأشعري: مقالات الإسلاميين ١ / ١٦٨، والإسفراييني: التبصير في الدين ص ٤٥ وابن حزم الفصل ٢ / ٩٠، وابن تيمية: مجموع الفتاوى ٧ / ٤٨١ ود. غالب عواجي: الخوارج ص ٣٣٦، وعبد التواب عثمان: أثر آراء الخوارج في الفكر الإسلامي المعاصر ص ١٨٢.

(٢) انظر ابن تيمية: مجموع الفتاوى ٧ / ٤٨١.

(٣) انظر الملطي: التنبيه والرد ص ٤٧، وعبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق ص ٥٥.

(٤) الشهرستاني: الملل والنحل ١ / ١٢٢.

(٥) المصدر السابق ١ / ١٣٣.

كان منهم تولوه و لم يكفروه، وفوضوا أمره لمشيئة الله، أما إن كان مخالفا لهم فهو كافر ومخلد في النار[1].

وممن قال بذلك النجدات: "والذين استحلوا دماء أهل المقام وأموالهم في دار التقية وبرئوا ممن حرمها، وتولوا أصحاب الحدود والجنايات من موافقيهم وقالوا: لا ندري لعل الله يعذب المؤمنين بذنوبهم، فإن فعل فإنما يعذبهم في غير النار بقدر ذنوبهم ولا يخلدهم في العذاب ثم يدخلهم الجنة"[2].

وثمة عدد من الأصول المنهجية التي دعت الخوارج لتبني القول بتكفير مرتكب الكبيرة، و يأتي في مقدمتها اعتقادهم أن الإيمان شيء واحد لا يتجزأ وهو مجموع ما أمر الله به ورسوله، وإذا ذهب بعضه ذهب كله و لم يبق منه شيء، وفاعل الكبيرة قد ذهب بعض إيمانه وحبطت حسناته كلها بتلك الكبيرة[3] ويضاف لذلك قولهم بأن الله تعالى لا يمكن أن يخلف وعيده، وطالما أنه توعد العصاة والفاسقين بالنار فلابد أن يحدث ذلك لا محالة.

وكأن الخوارج بهذا التصور لا يرون الفضيلة وسطًا بين طرفين والفعل إما فاضل وإما غير فاضل، وهو خطأ أو صواب، وحلال أو حرام فحسب، ولا وسط بينهما، وكذا الشخص إما مؤمن أو كافر ولا واسطة بين ذلك، والخطأ خطأ ومرتكبه كافر ولا تهاون في حق من حقوق الله؛ لأن معظم النار من مستصغر الشرر، وكل حسنة تأكلها وتمحوها سيئة[4].

---

(١) انظر عبد التواب عثمان: أثر آراء الخوارج في الفكر الإسلامي المعاصر ص ١٨٣، ١٨٤، ود. غالب عواجي: الخوارج ص ٣٤٠.

(٢) الأشعري: مقالات الإسلاميين ص ٩١، وانظر أيضا عبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق ص ٥٥، والشهرستاني: الملل والنحل ١/١٢٤.

(٣) انظر ابن تيمية: الإيمان ص ١٧٦، ومجموع الفتاوى ٣٤ / ١٣٧، ومنهاج السنة النبوية ٣ / ٣٩٦.

(٤) انظر د. فيصل عون: علم الكلام ومدارسه ص ١٢٨.

وقد حاول الخوارج أن يستدلوا على قولهم هذا بعدد من نصوص الكتاب والسنة التي يدل ظاهرها على وصف فاعل الذنب بالكفر، أو الحكم عليه بحبوط العمل والخلود في النار مثل[1] قوله تعالى: (**بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ**) (البقرة: ٨١)، وقوله تعالى: (**وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ**) (المائدة: ٤٤).

ولا يخفى ما في مثل هذا الاستدلال من قصور وخلل في فهم النصوص وحملها على غير محملها الصحيح، لأن الخوارج مثلهم كمثل سائر الفرق اعتقدوا الرأي أولا ثم بحثوا في النصوص عما يؤيد مذهبهم متعسفين في تأويله وحمله على إثبات صحة قولهم، ثم إنهم تجاهلوا مسلكا منهجيا لابد منه للناظر في الأدلة الشرعية، وهو جمع سائر النصوص الواردة في مسألة واحدة والسعي لعدم معارضة بعضها ببعض، بل فهمها جميعا وفق دلالات اللغة ومعهود المخاطبين، وحملها على محمل سديد تتسق معها سائر دلالات تلك النصوص.

ووفقا لهذا المسلك كان على الخوارج أن يجمعوا إلى الأدلة التي أشرنا إليها سابقا أدلة أخرى تدل بوضوح على أن فاعل الكبيرة ما زال مسلما وأخا للمسلمين، وإنما يقام عليه الحد لتطهيره، وهو في مشيئة الله في الآخرة إن شاء عذبه وإن شاء غفر له، كما كان عليهم أن يفرقوا بين ورود الوعيد على فعل معين، وبين لزوم تحققه في شخص ما مع إمكان وجود موانع تحقق الوعيد في حقه مثل: التوبة أو الشفاعة أو

(١) انظر د. الوهيبي: نواقض الإيمان الاعتقادية ص ١٥٠، ود. غالب عواجي: فرق معاصرة ١ / ٢٨٣، ود. الصلابي: فكر الخوارج والشيعة ص ٥٤، ود. أحمد جلي: دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين ص ٦٤، ود. سليمان العيد: الوعد والوعيد عند الفرق ص ٧٥، ود. محمد أبو سعدة: الخوارج في ميزان الفكر الإسلامي ص ١٧١.

المصائب المكفرة أو غيرها[1].

ومن تلك الأدلة قوله تعالى: **(إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ)** (النساء:٤٨)، وقوله تعالى: **(وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ وَإِنَّ رَبَّكَ لَشَدِيدُ الْعِقَابِ)** (الرعد:٦)، وقوله تعالى: **(وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا)** (الحجرات:٩)، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: "ما من عبد قال: لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة. قلت: وإن زنى وإن سرق، قال: وإن زنى وإن سرق، قلت: وإن زنا وإن سرق، قال: وإن زنى وإن سرق- ثلاثا- ثم قال في الرابعة: على رغم أنف أبي ذر. قال: فخرج أبو ذر وهو يقول: وإن رغم أنف أبي ذر"[2].

وقبل أن نختم الكلام عن موقف الخوارج من مرتكب الكبيرة، نود أن نشير إلى ملاحظة مهمة، وهي أنه على الرغم من اشتهار نسبة القول بتكفير مرتكب الكبيرة إلى الخوارج، وكونه من أبرز ما يميز مذهبهم إلا أن ذلك لم يحل دون وجود العديد من الخلافات التفصيلية داخل المذهب، كما هي العادة عندهم في سائر المسائل ومنها هذه المسألة، والتي اختلفوا فيها من عدة وجوه مما يدل على عدم صحة ما اعتبره بعض مؤرخي الفرق إجماعا لدى الخوارج على القول بتكفير مرتكب الكبيرة[3].

وقد أشار عبد القاهر البغدادي إلى ما حكاه الكعبي في مقالاته من أن الذى يجمع

---

(١) انظر ابن تيمية: رفع الملام عن الأئمة الأعلام ص ٤٢، ومجموع الفتاوى ٤ / ٤٣٢، وابن القيم: الصواعق المرسلة ٢ / ٦٩١، ومدارج السالكين ١ / ١٦٢، و د. عيسى السعدي: موانع إنفاذ الوعيد ص ٢٣، ود. سليمان العيد: الوعد والوعيد عند الفرق ص ١٦٢.

(٢) رواه البخاري (١٢٣٧) ومسلم (١٥٣).

(٣) انظر الأشعري: مقالات الإسلاميين ١ / ١٦٨، والإسفراييني: التبصير في الدين ص ٤٥، ود. عبد المجيد المشعي: منهج ابن تيمية في مسألة التكفير ٢ / ٤٧٠، وعبد التواب عثمان: أثر آراء الخوارج في الفكر الإسلامي المعاصر ص ١٨٢، ود. محمد أبو سعدة: الخوارج في ميزان الفكر الإسلامي ص ١٦٩.

الخوارج على افْتِرَاق مذاهبها عدة أصول منها: إكفار علـى وَعُثْمَـان والحكمـين وَأَصْحَاب الْجمل وكل من رضى بتحكيم الْحكمَيْنِ، والإكفار بارتكاب الـذنوب، ووجوب الخروج على الإِمَام الجائر، ثم أشار البغدادي إلى أن أبا الحسن الأشـعري لم يرض مَا حَكَاهُ الكعبي من إِجْمَاعهم على تَكْفِير مرتكبي الذُّنُوب، ورأى أن ما يجمـع الخوارج هو القول بإكفار على وَعُثْمَان وَأَصْحَاب الْجمل والحكمين وَمـن رضـى بالتحكيم وَصوب الْحكمَيْنِ أَوْ أَحدهمَا، وَوُجُوب الْخُرُوج على السُّلْطَان الجـائر[١]، وبعد أن حكى البغدادي هذين القولين رجح مذهب الأشعري فقال: "الصَّوَاب مَـا حَكَاهُ شَيخنَا أَبُو الْحسن عَنْهُم، وَقد أَخطَأ الكعبي فِي دَعْوَاهُ إِجْمَاع الْخَوَارِج علـى تَكْفِير مرتكبي الذُّنُوب مِنْهُم"[٢] مستدلاً على ذلك بوجود أنـواع مـن الخلافـات التفصيلية بين الخوارج في الحكم على مرتكب الكبيرة.

وأعتقد أن الناظر في آراء الخوارج يسهل عليه ترجيح ما مال إليه كل من الأشعري والبغدادي، فالخلافات بين القوم في هذا الباب موجودة وغير قليلـة ومـن أهمهـا اختلافهم في وصف مرتكب الكبيرة والحكم عليه وهل هو كافر كفر نعمة أم كفـر ملة؟ فأكثر القوم على أنه كافر كفر ملة، لكن نفرا منهم ذهبوا إلى أنه كافر كفر ملة وقد نسب هذا القول للنجدات[٣] كما قال به الإباضية الذين توسعوا جدًا في تقريره والاستدلال عليه لإثبات أنهم مخالفون للخوارج وغير منسوبين لمذهبهم[٤].

وبعيدا عن الاسترسال في ذكر أدلتهم ومناقشتها نقول إن المحصلة النهائية واحدة، فمرتكب الكبيرة سواء أكان كافرا كفر ملة أم نعمة هو عند الإباضية مخلد في النـار

---

(١) انظر عبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق ص ٥٥.

(٢) المصدر السابق ص ٥٥.

(٣) انظر الأشعري: مقالات الإسلاميين ١ / ١٦٨، وعبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفـرق ص ٥٦، والإسفراييني: التبصير في الدين ص ٤٥.

(٤) انظر د. غالب عواجي:فرق معاصرة ١ / ٢٨١.

أخرويا وغير خارج منها أبدا، فلا فائدة إذن من الخلاف في اسمه إلا في أحكام الدنيا فقط، لأنه عند القائلين بأنه كافر كفر نعمة يعامل معاملة المسلمين، بينما عند القائلين بأنه كافر كفر ملة يعامل معاملة الكافرين[1].

ومن أنواع الخلاف الأخرى بين فرق الخوارج تفرقة طوائف منهم بين أنواع الذنوب والكبائر المستوجبة للخروج من الملة، حيث ذهب بعضهم إلى أن "التَّكْفِير إنما يكون بِالذنُوبِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا وَعِيد مَخْصُوص، فأما الذي فِيهِ حد أو عيد فِي الْقُرْآن فَلا يُزَاد صَاحبه على الاسْم الذي ورد فِيهِ مثل تَسْمِيَته زَانيا وسارقا وَنَحْو ذَلِك"[2].

ويفهم من هذا الكلام أن مرتكب كبيرة الزنا أو السرقة أو القذف أو القتل مثلا لا يكفر، لأن كل هذه الكبائر لها في القرآن اسم وحد ووعيد مخصوص، أما مرتكب ما سواها فهو كافر، ولا يخفى ما في هذا الرأي من تناقض كبير؛ لأن جل الكبائر العظام لها اسم وحد ووعيد منصوص عليه، فماذا بقي إذن من الكبائر دون الشرك عند هؤلاء القوم ليحكم بكفر فاعله؟

ومن تناقضات بعض فرق الخوارج أيضا في هذا الباب ما ذهب إليه قوم من الصفرية والبيهسية من أن مرتكب الكبيرة لا يشهد عليه بأنه كفر حتى يرفع أمره إلى السلطان ويقام عليه الحد، فإذا حد فهو حينئذ كافر، أما قبل إقامة الحد عليه فهناك خلاف بينهم في حكمه، فهناك من يتوقف فلا يسميه مؤمنًا ولا كافرًا حتى يحكم عليه، وهناك من يثبت له اسم الإيمان حتى تقام عليه الحدود فإذا أقيمت عليه كفر[3].

وكل ذلك من التخليط والتناقض الذي يعارض النقل والعقل، إذ كيف يكون حال

---

(١) انظر د. الوهيبي: نواقض الإيمان الاعتقادية ص ١٤٢، وعبد التواب عثمان: أثر آراء الخوارج في الفكر الإسلامي المعاصر ص ١٨٧.

(٢) عبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق ص ٥٦.

(٣) انظر الأشعري: مقالات الإسلاميين ١ / ١٩٤، وعبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق ٧٠.

الإنسان قبل أن ينال عقابه وجزاء جرمه أحسن منه قبل أن يوقع عليه ذلك العقاب الذي هو بمثابة كفارة لما اقترفته يداه، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "مَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا – أي الكبائر – فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللَّهُ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ"[١].

كذلك خالف بعض الخوارج في مناط التكفير بالمعصية، فلم يجعل نوع المعصية وكونها كبيرة أو صغيرة هو مناط الكفر، وإنما ربط المسألة بالإصرار أو عدم الإصرار، ومن ثم فإن المصر على الذنب الصغير مشرك، وغير المصر ليس بمشرك، وإن كان الذنب كبيرة من الكبائر، وقد رُوي هذا القول عن النجدات حيث قالوا: "من نظر نظرة صغيرة أو كذب كذبة صغيرة ثم أصر عليها فهو مشرك، وأن من زنى وسرق وشرب الخمر غير مصر فهو مسلم"[٢].

٦- الغلو في تطبيق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[٣]:

وليس ثمة خلاف معتبر بين الأمة بمختلف فرقها حول فرضية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، واعتباره شعيرة عظيمة من شعائر هذا الدين وخصيصة مميزة للأمة، ولم ينقل الخلاف في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عن أحد سوى طوائف من الشيعة، كما ذكر ذلك النووي[٤] والقاضي عبد الجبار المعتزلي[٥].

وقد لهج الخوارج منذ نشأتهم الأولى بهذا الواجب، وجعلوه شعارا لهم، ودافعًا للخروج، وسببًا لدعوة الناس كي ينضموا إليهم، والمطالع لخطبهم المبكرة والتي ارتجلوها في أول اجتماع لهم بعد حادثة التحكيم يجدها واضحة في إلحاحها على هذا

(١) رواه البخاري (١٨) ومسلم (١٧٠٩).
(٢) الأشعري: مقالات الإسلاميين ١ / ١٧٥، وانظر الشهرستاني: الملل والنحل / ١٣٣.
(٣) انظر د. سليمان الغصن: الخوارج ص ١٨٤، ود. غالب عواجي: الخوارج ص ٤٠١.
(٤) انظر النووي: شرح صحيح مسلم ٢ / ٢٢.
(٥) انظر القاضي عبد الجبار: شرح الأصول الخمسة ص ٧٤١.

الأمر والإعلاء من شأنه، وقد تكرر ذلك من كافة من تحدثوا في هذا الاجتماع[1].

ولا يرجع خطأ الخوارج إلى الإلحاح على هذه الشعيرة العظيمة، أو كثرة اللهج بها، وحث الناس عليها وإحيائها في الأمة، فكل ذلك مما يشكر ولا ينكر ولا يستطيع منصف أن يخفي إعجابه بشجاعة الخوارج منقطعة النظير وجهرهم بكلمة الحق، وبذلهم أنفسهم في سبيل الله، ونصرة لدينه، وإعلاء لشرعه، مهما طغى الحكام أو تجبروا، ولكن الخطأ الحقيقي يعود فيما أرى إلى أمرين رئيسين:

الأول: أنهم جعلوا فكرهم ومذهبهم وآراءهم المرجع في تحديد المعروف الذي يؤمر به والمنكر الذي ينهى عنه فأنكروا ما ليس بمنكر وأمروا بما لم يكن معروفا في حقيقة الأمر، وإن كان في مذهبهم معروفا أو منكرا، وأوضح مثال على ذلك: أن أول منكر خرجوا لإنكاره، وسلوا السيوف لتغييره وسفكوا الدماء الغزيرة لإزالته، وهو التحكيم بين علي ومعاوية لا يعد منكرا بحال، بل إن رءوس الخوارج الأولين كانوا من أشد من دفع عليا رضي الله عنه لقبوله وألزموه بالانصياع له، لكنهم نكصوا على أعقابهم فيما بعد وعدوا التحكيم من أشنع المنكرات بل كفرا وخروجا من الدين.

والثاني: أنه حتى في حال المنكرات الظاهرة، والتي لا خلاف على حرمتها فإن تطبيق الخوارج للأمر والنهي شابه الخلل الجسيم، والغلو والتنطع، فضروا أكثر مما نفعوا، وأحدثوا فتنا أشد فداحة من المنكر الذي راموا إزالته بالكلية وغاب عنهم مسلك الحكمة، والموازنة بين المصالح والمفاسد، ومن المعلوم أن الشريعة قد جاءت بتحقيق المصالح ودرء المفاسد، وترجيح خير الخيرين ودفع شر الشرين، وتحصيل أعظم المصلحتين بتفويت أدناهما، ودفع أعظم المفسدتين باحتمال أدناهما[2].

---

(١) تاريخ الطبري ٥ / ٧٤.

(٢) انظر ابن تيمية: مجموع الفتاوى ٢٠ / ٤٨.

ودرجات الإنكار عند الخوارج لا تبدأ بالقلب وتمر باللسان ثم تنتهي باليد كما جاء في الحديث، وإنما تكاد تنحصر في اليد والسيف لأدنى منكر يرونه، وقد ذكر الأشعري موقف الخوارج من استعمال السيف فقال: "وأما السيف فإن الخوارج تقول به وتراه، إلا أن الإباضية لا ترى اعتراض الناس بالسيف ولكنهم يرون إزالة أئمة الجور ومنعهم من أن يكونوا أئمة بأي شيء قدروا عليه بالسيف أو بغير السيف"(١).

والأصل في إنكار المنكر أنه فرض كفاية، وهو مشروط بالقدرة والاستطاعة وليس على العاجز من حرج، لكن الخوارج يرون ألا عذر لأحد في التخلف عنه بحال مهما كانت العواقب، وقد خطب حيان بن ظبيان أحد رءوس الخوارج الأوائل أصحابه قائلاً: "انصرفوا بنا رحمكم اللّه إِلَى مصرنا، فلنأت إخواننا فلندعهم إِلَى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإلى جهاد الأحزاب فإنه لا عذر لنا فِي القعود، وولاتنا ظلمة، وسنة الهدى متروكة، وثأرنا الَّذِينَ قتلوا إخواننا فِي المجالس آمنون"(٢).

ثم إن الإنكار عندهم لا يراعى فيه درجة المنكر، ولا حجم الضرر الحاصل بإنكاره، وهل يوازي المصلحة المرجوة من ورائه أم لا، وعلى سبيل المثال فإنهم "يرون الخروج على الإمام إذا خالف السنة حقا واجبا"(٣) مع أن مخالفة السنة على درجات، ثم إن مفاسد الخروج وما يترتب عليه من سفك الدماء وانقطاع السبل لا يوازي بحال مصلحة الإنكار على حاكم ترك سنة من السنن أو وقع في منكر جزئي، وليس أصلا كليا، كذلك لا يلتفت الخوارج وهم ينكرون المنكر إلى ما يجب أن يتصف به الآمر والناهي من صفات أهمها: العلم والعدل والحكمة، كما أنهم لا يراعون حال الفاعل ولا قصده، فلا عذر بالخطأ أو الجهل، أو غير ذلك من موانع التكليف.

---

(١) الأشعري: مقالات الإسلاميين ١ / ٢٠٤.
(٢) تاريخ الطبري ٥ / ١٧٤.
(٣) الشهرستاني: الملل والنحل ١ / ١١٥.

وقد حدث ذات مرة أن إحدى فرق الخوارج وهي الأزارقة ولت عليها قطري بن الفجاءة "وكان قطري إذا خرج في السرايا استخلف رجلاً من بني تميم على العسكر، وكانت فيه فظاظة فشكت الأزارقة ذلك إليه فقال: لست أستخلفه بعد، ثم إنه خرج في سرية وأصبح الناس في العسكر فصلى بهم ذلك الرجل الفجر فقالوا لقطري: ألم تزعم أنك لا تستخلفه؟ وعاتبوه... فقال لهم: جئتموني كفاراً حلال دماؤكم، فقام صالح بن مخراق فلم يدع في القرآن موضع سجدة إلا قرأها وسجد، ثم قال: أكفاراً ترانا؟ تب مما قلت، فقال: يا هؤلاء إنما استفهمتكم، فقالوا: لا بد من توبتك فخلعوه"[1]، وهكذا كانت كلمة عابرة خرجت من قطري إما على سبيل الاستفهام وإما في حال الغضب وشدة الضيق سببًا لخلعه، وانشقاقه عن الفرقة التي كان رأسًا له و لم يكلف القوم أنفسهم في البحث عن قصده، أو أن يقبلوا عذره، ولكن هكذا يصنع الغلو بأصحابه، ويجعلهم أول المكتوين بناره .

ثانيا: سمات الخوارج، وأثرها على موقفهم من المخالفين:

وفي ظني أن المتأمل لفكر الخوارج وتاريخهم ومواقفهم في التعامل مع غيرهم يمكنه أن يستخلص عددا من السمات والخصائص التي طبعت شخصية الخوارج في مجملهم، ولا يخدش في ذلك غيابها عن آحاد منهم في بعض الأحيان، لسبب أو لآخر.

وقد ارتبطت بهم تلك الخصائص بحيث صارت من أبرز ما يميزهم عن غيرهم من الفرق الأخرى، كما أنها أثرت تأثيرًا كبيرًا على مجمل الآراء والمعتقدات التي تبناها الفكر الخارجي في شتى القضايا، ومن ذلك نظرته إلى المخالفين والحكم عليهم وكيفية

(١) انظر الأشعري: مقالات الإسلاميين ١ / ١٧٣.

التعامل معهم، ومن أبرز تلك السمات ما يلي[١]:

١- الغلو والتنطع:

وهو أبرز سمة طبعت فكر الخوارج وآراءهم وسلوكهم ومواقفهم عبر تاريخهم الطويل، منذ أن قال رأسهم الأول ذو الخويصرة التميمي - بكل صفاقة وجلافة - لرسول الله صلى الله عليه وسلم "اتق الله واعدل"، ثم مرورًا بالمراحل التاريخية المختلفة التي شهدت منهم مواقف في غاية الشدة والغلظة واختيار الأشق عليهم وعلى المسلمين.

وقد أثرت هذه الخصلة أسوأ تأثير على تعامل الخوارج مع المخالفين لهم على المستويين النظري والعملي، ففي جانب التأصيل النظري بلغ الغلو بإحدى فرق الخوارج وهم الأزارقة "أنهم أوجبوا امتحان من قصد عَسْكَرهمْ إذا ادّعى أنه مِنْهُم أن يدْفع اليه أسير من مخالفيهم وأمروه بقتْله، فَإن قَتله صدقوه فِي دَعْوَاهُ أنه مِنْهُم، وإن لم يقْتله قَالُوا هَذَا مُنَافِق ومشرك وقتلوه"[٢]، "كما أن نجدة الحروري لم يكتف باشتراط موافقتهم في المعتقد، بل ذهب إلى أن "من لم يخرج ويحارب المسلمين فهو كافر ولو اعتقد معتقدهم"[٣]، كذلك أوجب نافع بن الأزرق على من اتبعه الهجرة إليه، وحكم على من لم يهاجر بأنه مشرك ولو كان على رأيه[٤].

وإلى جانب هذا الغلو النظري فقد اكتظ تاريخ الخوارج بنماذج عديدة لغلوهم

---

(١) انظر عرضًا مفصلاً لتلك السمات عند الشيخ محمد أبو زهرة: تاريخ المذاهب الإسلامية ص ٦٥، ود. فيصل عون: علم الكلام ومدارسه ص، ١٢٨، وأحمد سليمان معروف: قراءة جديدة في موقف الخوارج وفكرهم وأدبهم ص٩٩، ود. الصلابي: فكر الخوارج والشيعة ص ٤٦، ود. عبد اللطيف حفظي: تأثير المعتزلة في الخوارج والشيعة ص ٣٢٢، ود. أحمد معيطة: الإسلام الخوارجي ص ٨٢، ود. إحسان عباس: شعر الخوارج ص ٩.

(٢) الفرق بين الفرق ص ٦٣.

(٣) ابن حجر: فتح الباري ١٢ / ٢٨٥.

(٤) انظر الأشعري: مقالات الإسلاميين ١ / ١٦٩، والفرق بين الفرق ص ٦٣.

وتنطعهم في الجانب العملي وتعاملهم مع مخالفيهم وتناقضهم الواضح في هذا البـــاب حيث "كفوا عن أموال أهل الذمة وعن التعرض لهم مطلقا وفتكوا فيمن ينـــسب إلى الإسلام بالقتل والسبي والنهب، فمنهم من يفعل ذلك مطلقا بغير دعوة منهم، ومنهم من يدعو أولا ثم يفتك"(١)، وقد أشار النبي صلى الله عليه وسلم إلى ذلك حينما أخبر أنهم "يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان"(٢).

وثمة حوادث كثيرة تبين غلظة الخوارج وقسوتهم الشديدة ومن ذلك٣ مـــافعلوه بعبد اللّه بن خباب رضي الله عنه وأم ولده، فقد دخل الخوارج قرية "فَخَرَجَ عَبْدُ اللّه ابْنُ خَبَّاب ذَعِرًا يَجُرُّ رِدَاءَهُ، فَقَالُوا: لَمْ تُرَعْ؟ قَالَ وَاللّه لَقَدْ رُعْتُمُونِي قَالُوا: أَنْتَ عَبْدُ اللّه بْنُ خَبَّاب صَاحِبُ رَسُولِ اللّه صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَهَلْ سَمِعْتَ مِنْ أَبِيكَ حَدِيثًا يُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللّه صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُحَدِّثُنَاهُ؟ قَـــالَ: نَعَـــمْ، سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللّه صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ فِتْنَةً، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، قَـــالَ: فَـــإِنْ أَدْرَكْتَ ذَاكَ، فَكُنْ عَبْدَ اللّه الْمَقْتُولَ " قَالَ أَيُّوبُ وَلا أَعْلَمُهُ إلا قَالَ: وَلا تَكُنْ عَبْـــدَ اللّه الْقَاتِلَ، قَالُوا: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ أَبِيكَ يُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللّه صَلَّى اللّهُ عَلَيْـــهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَقَدَّمُوهُ عَلَى ضَفَّةِ النَّهَرِ، فَضَرَبُوا عُنُقَهُ فَسَالَ دَمُهُ كَأَنَّهُ شِرَاكُ نَعْلٍ مَا ابْذَقَرَّ (أي لم يتفرق أجزاؤه فيمتزج به) وَبَقَرُوا أُمَّ وَلَدِهِ عَمَّا فِي بَطْنِهَا"(٤).

وحكى الطبري أن الخوارج دخلوا قرية فأخذوا رجلا اسمه سماك بن يزيـــد هـــو وابنته، فقدموا ابنته فقتلوها، وهي تقول لهم: "يا أهل الإسلام، إن أبي مـــصاب فـــلا

(١) ابن حجر: فتح الباري ١٢ / ٢٨٥.
(٢) رواه البخاري(٣٣٤٤) ومسلم (١٠٦٤).
(٣) انظر د. صالح الغصن: الخوارج ص ٩٦ – ٩٨.
(٤) رواه أحمد في المسند (٢١٠٦٤) والطبراني في الكبير (٣٦٢٩) وصححه شعيب الأرنؤوط في تحقيقـــه للمسند، وانظر القصة أيضا عند ابن سعد في الطبقات ٥/٢٤٥-٢٤٦، والطبري في تاريخه ٥/ ٨٢.

تقتلوه، وأما أنا فإنما أنا جارية، والله ما أتيت فاحشة قط، ولا آذيت جارة لي قط، ولا تطلعت ولا تشرفت قط، فقدموها ليقتلوها، فأخذت تنادي: ما ذنبي مـــا ذنـــبي! ثم سقطت مغشيا عليها أو ميتة، ثم قطعوها، بأسيافهم"[١].

٢- حداثة السن:

فجمهرة المعتنقين لفكر الخوارج كانوا من الشباب حدثاء الأسنان، ولم يكونوا من الكهول أو الشيوخ كبار السن، ممن عركتهم التجارب وأنضجتهم خبرة السنين، وقد جاء وصف الخوارج بحداثة السن صراحة في حديث النبي صلى الله عليه وسلم حينما أخبر بظهورهم آخر الزمان فقال: "سَيَخْرُجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ أَحْدَاثَ الأَسْـــنَانِ، سُفَهَاءَ الأَحْلامِ"[٢]، كذلك يشهد الواقع التاريخي أن جل الخوارج كانوا شبابا – وإن وجد من بينهم قلة من الشيوخ – وفي ظني أن العلة في كثرة الشباب بينهم هو مجموعة الخصال والسمات النفسية المصاحبة لهذه المرحلة العمرية والتي تتناســـب مـــع فكـــر الخوارج، حيث يصاحب حداثة السن غالبا حماسة فائقة، واندفاع لا ضـــابط لـــه، وصرامة لا لين فيها، فضلا عن قلة وعي، ونقص فقه، وضعف حكمة، وقـــصور في تبصر للعواقب.

ويضاف لما سبق أيضا أن اعتناق فكر الخوارج كان وما يزال عبر مختلف العـــصور محفوفا بالمخاطر، ومعرضا صاحبه للحبس والتضييق في المعيشة وربما وصل الأمر للقتل، وكبير السن في الغالب ذو زوجة وعيال يهمه أمرهم ويخشى ضياعهم، أو ذو تجارة أو صنعة يخشى كسادها، بينما الشاب خفيف الحمل خال من التبعات غير مـــسئول إلا عن نفسه، مما يجعله أكثر جرأة وأقل خشية من التبعات.

ويبدو أن الخوارج كانوا يعيرون بأنهم شباب لا خبرة لديهم ولا حكمة عندهم مما

---

(١) تاريخ الطبري ٦ / ١٢٤.

(٢) رواه البخاري (٣٦١١).

حدا ببعض دعاتهم أن يرد على تلك التهمة، ومن ذلك خطبة أبي حمزة الخارجي لما دخل مكة وصعد منبرها، متوكئا على قوس له عربية، فحمد الله وأثنى عليه، ثم خطب خطبة طويلة يهمنا منها قوله: "أتعيرونني بأصحابي وتزعمون أنهم شباب؟! وهل كان أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلّم إلا شبابا؟ أما والله إني لعالم بتتابعكم فيما يضركم في معادكم، ولولا اشتغالي بغيركم عنكم ما تركت الأخذ فوق أيديكم، شباب والله مكتهلون في شبابهم غبية عن الشر أعينهم، ثقيلة عن الباطل أرجلهم"[1].

أما أثر حداثة السن على موقفهم من المخالفين فمن المعروف أن الشباب دائما أكثر حدة واندفاعا وقهورا في التعامل مع من خالفهم، وأقل حكمة وحنكة وعذرا للمخالف، وهم غالبا لا يقبلون أنصاف الحلول ولا المواقف الوسط، فإما موافقة تامة أو مفاصلة لا رجعة فيها، وإذا اعتنق الشاب فكرة ما فما أسهل أن يمضي فيها إلى آخر الشوط مهما كانت العواقب، كما أن الفكرة إذا سيطرت عليه صارت بمثابة المنظار الذي يرى به سائر الناس، فإما معتنق لها وهو حينئذ حبيب موافق، وإما مخالف لها وهو حينذاك عدو لا تسامح معه بحال.

٣- الصدق والصراحة التامة:

وقد عرف الخوارج بصدقهم في جميع الأحوال، والجهر بما يعتقدونه، وعدم تجويز الكذب تحت أي ظرف كان، حتى صار ذلك سمة مميزة لهم من بين سائر الفرق، وكما يقول المبرد في الكامل: "والخوارج في جميع أصنافها تبرأ من الكاذب، ومن ذي المعصية الظاهرة"[2].

ولعل عوامل كثيرة كانت وراء اتصافهم بتلك الخصال، منها: مبالغتهم في الزهد

(١) الجاحظ: البيان والتبيين ٢ / ٨٥.
(٢) المبرد: الكامل ٣ / ١٢٢.

والعبادة، ومنها تعظيمهم لاقتراف المعاصي صغيرها وكبيرها ومن بينها الكذب، كذلك لا ينبغي أن نغفل أثر الطبيعة البدوية التي اتسم بها الكثيرون منهم بكل ما تحمله من صراحة زائدة، وبعد تام عن المجاملة أو التملق أو تزويق العبارات، وإنما يعبر المرء عما يعتقده دون خشية أو وجل، ودون مراعاة لأي اعتبار لآخر يتنافي مع الجهر بالحق والإنكار على الباطل وأهله.

وصراحة الخوارج وجرأتهم في إظهار ما يعتقدونه ليست مقصورة على حال دون حال، بل هي مبدأ راسخ في أحلك الظروف وأشدها، وقد قدم رجل "من الخوارج إلى عبد الملك بن مروان لتضرب عنقه، ودخل على عبد الملك ابن له صغير قد ضربه المعلم، وهو يبكي، فهمّ عبد الملك بالمعلم، فقال له الخارجي: دعوه يبكي فإنه أفتح لجرمه، وأصح لبصره، وأذهب لصوته. قال له عبد الملك: أما يشغلك ما أنت فيه عن هذا؟ قال الخارجي: ما ينبغي لمسلم أن يشغله عن قول الحق شيء! فأمر بتخليسة سبيله"[١].

ونظرا لما عرف عن الخوارج من الصدق فقد نص كثير من أهل العلم على قبول روايتهم، رغم الخلاف الذي دار حول قبول رواية الفرق المبتدعة بصفة عامة، فقال أبو داود "ليس في أهل الأهواء أصح حديثا من الخوارج"[٢] وأشار ابن تيمية إلى أنهم "ليسوا ممن يتعمد الكذب، بل هم معروفون بالصدق حتى يقال إن حديثهم من أصح الحديث، لكنهم جهلوا وضلوا في بدعتهم، ولم تكن بدعتهم عن زندقة وإلحاد، بل عن جهل وضلال في معرفة معاني الكتاب".

أما أثر تلك الخصلة في تعاملهم مع المخالفين، فيتجلى في صراحتهم التامة في الحكم

(١) الجاحظ: البيان والتبيين ١ / ٢١٧، وانظر أحمد سليمان معروف: قراءة جديدة في موقف الخوارج وفكرهم وأدبهم ص ١٠٧.

(٢) السيوطي: تدريب الراوي ١ / ٣٨٦.

على مرتكب الكبيرة أو المخالف عموما، وإطلاق الأحكام الصارمة عليه من تفسيق أو تكفير، دون تردد أو تلطف في العبارات أو إخفاء أمر وإظهار خلافه، ثم ما يتبع ذلك من استباحة للأموال والأعراض والأنفس وعدم إفساح أي مجال للإعذار بأي عذر سائغ، مثل:الجهل أو الخطأ أو التأويل أو الإكراه.

٤- المبالغة في العبادة والزهد:

ولا شك أن التعبد والزهد من أفضل الخصال وأحسنها، ولا يتصور بحال أن يكون مدعاة للذم أو الانتقاد بشرط أن يوافق الشرع، وألا يجاوز حد الاعتدال وهو ما غاب عن الخوارج الذي بالغوا في التعبد حتى شقوا على أنفسهم واحتقروا غيرهم.

وهذه المبالغة لم تكن سوى أثر لنزعة الغلو المتأصلة في نفوس الخوارج والتي لم تقف عند حد الوسط وإنما نزعت إلى التطرف والمبالغة الشديدة في كل أمر يفعلونه حتى جانب العبادة بصورها المختلفة من صلاة وصيام وقيام وقراءة قرآن، وقد وصفهم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال عن ذي الخويصرة: "إِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلاَتَهُ مَعَ صَلاَتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ"[(١)]، ولما دخل ابن عباس رضي الله عنه على الخوارج ليناظرهم هاله شدة اجتهادهم في العبادة، فقال: "دخلت عليهم نصف النهار، فدخلت عَلَى قوم لم أر قط أشد منهم اجتهادا، جباههم قرحة من السجود وأياديهم كأنها ثفن الإبل، وعليهم قمص مرحضة مشمرين مسهمة وجوههم من السهر"[(٢)].

وحينما أمر عبيد الله بن زياد بضرب عنق عروة بن أدية أحد رءوس الخوارج "دعا مولاه فقال: صف لي أموره، فقال: أأطنب أم أختصر؟ فقال: بل اختصر فقال: ما

(١) البخاري (٣٦١٠) ومسلم (١٠٦٤).
(٢) ابن الجوزي: تلبيس إبليس ٨٣.

أتيته بطعام بنهار قط، ولا فرشت له فراشاً بليل قط"[١]، لكن خطباء الخوارج وقادتهم غفلوا عن تلك المبالغة المذمومة في التعبد، وظنوا أن هذا الزهد والتبتل المبالغ فيه سبب لمدح أتباعهم، وحجة على من انتقدهم أو وصفهم بالضلال والابتداع، فأبو حمزة الخارجي يصف أصحابه فيقول: "أنضاء عبادة وأطلاح سهر، ينظر الله إليهم في جوف الليل منحنية أصلابهم على أجزاء القرآن، كلما مرّ أحدهم بآية من ذكر الجنة بكى شوقا إليها، وإذا مر بآية من ذكر النار شهق شهقة كأن زفير جهنم بين أذنه"[٢].

أما أثر تلك الخصلة في تعاملهم مع المخالفين، فمن الواضح أن مبالغة الخوارج في العبادة قد أورثتهم شيئا من العجب الخفي، والنظر إلى غيرهم بعين النقص والإزدراء، والشدة على المقصر أو صاحب الذنب، والحكم بتكفير مرتكب الكبيرة وخروجه من الملة، ولو أنهم نظروا لهؤلاء العصاة بعين الرحمة لتغير حكمهم.

٥- التناقض في الآراء والمواقف:

ونعني بالتناقض هنا معناه العام، حيث يتم تبني مواقف وأحكام في واقعة ما ثم تتبنى أحكام أخرى معارضة تماما في واقعة أخرى مماثلة لسابقتها وربما كانت أولى منها بنفس الحكم، ويمكننا أن نتلمس سمة التناقض بوضوح في الكثير من الآراء النظرية والمواقف العملية التي تبناها الخوارج، وهي ترجع في ظني إلى جملة عوامل، من أهمها: غلبة الحدة والاندفاع والتهور على تصرفاتهم، وغياب الحكمة والأناة، مما جعل الكثير من مواقفهم وليد اللحظة وخاليا من التدبر أو تقليب الأمر على وجوهه.

كذلك يلاحظ عليهم التعويل الشديد على الفهم الظاهري غير المنضبط للنصوص، دون تعمق في مقاصدها وتحقيق المراد الصحيح منها، وعدم جمع النصوص الواردة في الباب الواحد، وإذا ظهر لهم رأي ما سارعوا لجعله دينا ومعيارا للولاء والبراء والإيمان

(١) المبرد: الكامل ٣ / ١٣٤.
(٢) الجاحظ: البيان والتبيين ٢ / ٨٥، ٨٦.

والكفر، كما أنهم لا يكتفون بتبنيه وحدهم، بل يسعون بكل ما أوتوا من قوة لإلزام غيرهم به دون إعذار أو تسامح مع المخالفين.

٦- كثرة الخلاف والتفرق:

وهو نتيجة حتمية لكل ما تقدم من سمات، فالخوارج فيهم حدة وصرامة ومجاهرة بما يعتقدون دون تخوف للعواقب، وعدم تجويز التقليد، وكل ذلك قد جعل من كل فرد منهم مشروع فرقة قائمة بذاتها، إذ ما أيسر أن يحدث خلاف في مسألة ما داخل فرقة من فرق الخوارج فيؤدي ذلك لانقسامها إلى عدة فرق.

وقد حفل تاريخ الخوارج بنماذج تشهد لتلك السمة، حيث يقيمون الدنيا ويقعدونها من أجل إثبات قضية ما قد لا تكون ذات شأن، لكنهم يرون أن عدم إثباتها كفر وضلال، فإذا ما تحقق لهم ما أرادوا نكصوا وقالوا: قد كنا مخطئين - بل كافرين - حين فعلنا ذلك، وإذا بهم يثورون من أجل إبطال ما أثبتوه، والتراجع عما قرروه وربما انشق عنهم أثناء ذلك طائفة منهم وصاروا يكفرونهم بسبب التردد في الرأي "وهكذا دواليك، سلسلة من تضخيم المواقف أو الاجتهادات والتكفير بها، يصاحبها سلسلة من الانشقاقات الجذرية والمفاصلات الكاملة"[(١)].

والمطالع لكتب الفرق يجد عشرات الفرق التي تفرعت عن الخوارج الأوائل وقد أوصلها الإسفراييني[(٢)] وعبد القاهر البغدادي إلى عشرين فرقة[(٣)]، بينما أوصلها فخر الدين الرازي إلى إحدى وعشرين فرقة[(٤)]، كما ذكر أبو الحسن الأشعري في المقالات أن فرقة واحدة من فرق الخوارج وهي العجاردة المنسوبين إلى عبد الكريم بن عجرد

---

(١) د. سفر الحوالي: ظاهرة الإرجاء ١/ ١٩٤، ١٩٥.

(٢) الإسفراييني: التبصير في الدين ص ٤٥.

(٣) انظر البغدادي:الفرق بين الفرق ص ١٧، وابن حجر العسقلاني: فتح الباري ١٢ / ٢٨٥.

(٤) انظر الرازي: اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص ٤٦ - ٥١.

قد انقسمت فيما بينها إلى خمس عشرة فرقة[١].

ومن المستغرب جدا أن يحدث التفرق والاختلاف لأدنى سبب[٢]، ومن ذلك أن أصحاب نجدة بن عامر نقموا عليه بعض أقواله فاستتابوه فلما أعلن توبته ندم بعضهم على استتابته وقالوا له: إن استتابتنا إياك خطأ، لأنك إمام ولك الاجتهاد، وقد تبنا، فإن تبت من توبتك واستتبت الذين استتابوك وإلا نابذناك، فخرج إلى الناس فتاب من توبته فلما فعل ذلك افترق عليه أصحابه وخلعه أكثرهم"[٣].

وقد امتد هذا التفرق إلى مجال الحكم على الآخرين، بل إن الاختلاف حول قضية من هذا القبيل كانت سببا لحدوث عدد من نزعات الانشقاق داخل الخوارج، وخلاصة هذه الحادثة كما ذكر مؤرخو الفرق[٤] أن امرأة عربية من الخوارج، تزوجت أحد الموالي، وكان من الخوارج أيضا، فأنكر أهلها عليها ذلك، وأجبروها أن تتزوج من ابن عم لها لم يكن على رأيها[٥]، وقد اختلف الخوارج في الحكم على تلك المرأة فهناك من عذرها لأنها تعد مجبرة، لكن نافعاً الأزرق وحزبه لم يعذروها هي وزوجها، وقالوا كان ينبغي لهما أن يلحقا بنا لأنا اليوم بمنزلة المهاجرين بالمدينة، ولا يسع أحداً من المسلمين التخلف عنا[٦].

وقد تطورت المسألة بعد ذلك، فلم تقتصر على قصة تلك المرأة وإنما تحولت إلى أصل عقدي عند الأزارقة، حيث كفروا كل من لم يهاجر إليهم وإن كان على رأيهم،

---

(١) انظر الأشعري: مقالات الإسلاميين ١ / ١٧٧.

(٢) انظر د. صالح الغصن الخوارج ص ١٠٢.

(٣) انظر الأشعري: مقالات الإسلاميين ١/ ١٧٦، والبغدادي: الفرق بين الفرق ص ٨٩، والشهرستاني: الملل والنحل ١/ ١٢٤.

(٤) انظر الأشعري: مقالات الإسلاميين ١ / ١٧٣، والشهرستاني: الملل والنحل ١ / ١٧٧، ود. سفر الحوالي: ظاهرة الإرجاء ١ / ٣٠٩.

(٥) انظر الأشعري: مقالات الإسلاميين ١ / ١٧٣.

(٦) المصدر السابق ١ / ١٧٣.

و لم يعذروه، وإن كانت إقامته تقية، وقالوا: إن كل من لم يظهر موافقتهم كافر، لا تحل ذبيحته، ولا مناكحته، بل لم يقتصروا على الكبار البالغين، و إنما صرحوا بأن حكم الأطفال حكم آبائهم[1].

ومن العجيب حقا أن بعض انقسامات الخوارج كانت تحدث في أوقات عصيبة وإبان حروبهم، ومن أمثلة ذلك انشقاق عبد ربه الكبير عن قطري بن الفجاءة وهو يقاتل المهلب بن أبي صفرة عام سبعة وسبعين هجرية بسبب تأول قطري في مسألة ما، فانفصل عنه عبد ربه بمعظم الجيش بعد أن كان النصر وشيكا فظفر بهما المهلب واحدا بعد آخر[2].

ثالثا: مظاهر تعامل الخوارج مع المخالفين:

ونتيجة للأسس المنهجية التي أسلفنا الكلام عنها آنفا، واتساقا مع سمات الخوارج وخصائصهم، فقد جاء تعامل جل فرقهم مع المخالفين شديد القسوة وبالغ الحدة، وبعيدا عن التوسط والاعتدال، ومخالفا لمقتضى نصوص القرآن والسنة ومقاصد الشريعة، ويمكن أن نلخص أبرز صور هذا التعامل في العناصر الآتية:

١- موقف الخوارج من الصحابة رضوان الله عليهم:

لم يخص الخوارج الصحابة رضي الله عنهم بحكم يفترقون به عن سائر الأمة، ويضبط طريقة التعامل معهم، رغم استفاضة النصوص الشرعية في فضل الصحابة وعظيم مكانتهم، ووجوب حبهم وتوقيرهم، والتأدب معهم دون أن يعني ذلك مطلقا القول بعصمة آحادهم من الخطأ أو الوقوع في الذنب.

وقد طبق الخوارج على الصحابة نفس الأسس التي تعاملوا من خلالها مع عموم

(١) انظر البغدادي: الفرق بين الفرق ص ٦٣، والشهرستاني: الملل والنحل ١ / ١٧٧، ود. سفر الحوالي: ظاهرة الإرجاء ١ / ٣٠٩.

(٢) انظر د. محمود إسماعيل: الخوارج في بلاد المغرب ص ٢٧.

المسلمين، مثل التكفير بالمعصية واللازم، وعدم الإعذار بالتأويل أو الخطأ، ووجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والخروج على الحاكم الجائر، وعدم تخلف الوعد أو الوعيد، والبراءة من أصحاب الذنوب والمعاصي.

وبناء على ذلك فرق الخوارج بين صنفين من الصحابة: أحدهما الشيخان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، وكذا كل من لم ينسب إليه شيء مما يعتبره الخوارج فسقا وعصيانا، مثل المشاركة في الأحداث التي جرت في أواخر عهد عثمان رضي الله عنه، ثم في عهد علي وما تلا ذلك من وقائع وأمور جسام.

ويعتبر الإقرار بإمامة الشيخين، والترضي عليهما، والثناء على صلاحهما وزهدهما وسيرتهما الحسنة في سياسة الرعية محل اتفاق بين سائر فرق الخوارج ولا يعرف عن أحد منهم إنكار إمامتهما أو الطعن فيهما، وقد نقل أبو الحسن الأشعري اتفاقهم على ذلك فقال: "والخوارج بأسرها يثبتون إمامة أبي بكر وعمر"(١).

وكثيرا ما كان يؤتى بأحد رءوس الخوارج أمام الخلفاء أو الأمراء من الأمويين أو العباسيين، فيسأله عن الشيخين وعمن بعدهما، فيكون جوابه واضحا دون تقية أو مداراة بمدح الشيخين وذم من بعدهما(٢)، ونفس الحال كان يحدث من الخوارج حيث كانوا يختبرون من يقع بين أيديهم بالسؤال عن الشيخين وعمن بعدهما، وقد فعلوا ذلك مع عبد الله بن خباب وغيره(٣).

أما موقفهم من عثمان رضي الله عنه، فيفرق الخوارج بين مرحلتين من خلافته، الأولى بداية خلافته وربما حددوها بست سنوات، وهم يتولون عثمان في هذه الفترة ولا يطعنون فيه، والمرحلة الثانية ما بعد السنوات الست وهم يزعمون أنه رضي الله

(١) الأشعري: مقالات الإسلاميين ١ / ٢٠٤، وانظر ابن تيمية: منهاج السنة النبوية ٦/ ٥١.
(٢) المبرد: الكامل ٣ / ١٣٤.
(٣) الطبري: تاريخ الطبري ٥ / ٨٢، والمبرد: الكامل ٣ / ١٥٧، وابن عبد ربه: العقد الفريد ٢ / ٢٣٤.

عنه بدّل وغيَّر، ومن ثم يطعنون فيه ويتبرئون منه، بل يزعمون أنه كفر لاقترافه تلك المعاصي الكبار، ولا سيما الحكم بغير ما أنزل الله[1].

ويتكرر الأمر لدى الخوارج فيما يخص عليا رضي الله عنه، حيث قالوا بعدالته وتوليه وصحة إمامته إلى أن قبل التحكيم، فلما فعل ذلك برئوا منه وكفروه، لأنه حكم بغير ما أنزل الله، ثم استحلوا قتاله وسفك دمه[2]، وأخيرا قام أحدهم وهو عبد الرحمن بن ملجم بقتل علي رضي الله عنه، ولقي فعله هذا مدح الخوارج وثناءهم على صاحبه[3].

كذلك لا يتردد الخوارج في تكفير كل من شارك في القتال الذي جرى بين الصحابة، سواء في معركة الجمل أو في صفين، ويشمل ذلك عددا كبيرا من أفاضل الصحابة مثل: طلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام، وعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، وعبد الله بن عباس، وأبي موسى الأشعري ومعاوية بن أبي سفيان، وعمرو بن العاص"[4].

وقد ترتب على هذا الموقف الخارجي المغالي من الصحابة نتيجة في غاية الخطورة وهي أن حكمهم بالكفر والخروج من الملة على جمهور الصحابة الذين شاركوا في التحكيم أو رضوا به أو شاركوا في القتال بين أهل العراق وأهل الشام استلزم إسقاط عدالتهم وعدم الثقة في أخبارهم، ومن ثم فإن كل ما رووه من أحاديث غير مقبول

(١) انظر الأشعري: مقالات الإسلاميين ص ١٢٥، والملطي: التنبيه والرد ص ٥١، والشهرستاني: الملل والنحل ١ / ١١٥، ود. علي الصلابي: فكر الخوارج والشيعة ص ٦٧.

(٢) انظر الأشعري: مقالات الإسلاميين ١ / ٢٠٤، والرازي: اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص ٤٦، ود. محمد باكريم: وسطية أهل السنة بين الفرق ص ٣٩٩.

(٣) المبرد: الكامل ٣ / ١٢٥.

(٤) انظر الأشعري: مقالات الإسلاميين ١ / ٢٠٤، والرازي: اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص ٤٦.

عند الخوارج، ولا يعتد به لا في أصول الدين ولا في فروعه"[١].

وفي ظل ذلك الموقف لا نستغرب ما حكي عن الخوارج من أنهم أنكروا حجية أحاديث السنة والإجماع، وأنه لا حجة في شيء من أحكام الشريعة إلا من القرآن، وبناء على هذا الأصل أنكروا الرَّجْم، وَلم يقيموا الْحَد على قَاذف الرجل الْمُحصن، وأقاموه على قَاذف الْمُحْصنَات من النِّسَاء، وَقَطعُوا يَد السَّارِق فِي الْقَلِيل وَالْكثير وَلم يعتبروا فِي السّرقَة نِصَابا"[٢].

وقبل أن نختم الكلام عن موقف الخوارج من الصحابة نود أن نشير إلى أمرين:

أولهما: أن موقف الخوارج المذكور من الصحابة يكاد يكون محل اتفاق بينهم إذا ما استثنينا الإباضية الذين اختلفت آراؤهم في الموقف من الصحابة، حيث وجد لديهم اتجاه مغال يحذو حذو بقية الخوارج في الطعن والتكفير للصحابة[٣] كما وجد اتجاه آخر معتدل جدا يمدح عليا رضي الله عنه ويبرأ ممن كفره كما يمدح الصحابة عموما، ولا يختلف في القول بموالاتهم، وإن كان يرى أنه لا حرج على من صرح بخطأ المخطئ منهم بدون الشتم والثلب بعد التثبت من ذلك والتبين، وإن أمسك لعموم الأحاديث الواردة فيهم وترك الأمر إلى الله فهو محسن[٤]، لكن باستثناء الإباضية يبقى موقف الخوارج من الصحابة بالغ السوء وشديد الغلو، وقد تتابعت أقوال أهل العلم في حكاية اتفاق الخوارج على هذا الموقف من الصحابة[٥]، وممن نقل اتفاقهم على ذلك أبو

(١) انظر د. مصطفى السباعي: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص ١٥٠، ١٥١.
(٢) انظر عبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق ص ٦٤، ٣٣٧.
(٣) انظر د. ناصر العقل: الخوارج أول الفرق في تاريخ الإسلام ص ٨٢.
(٤) انظر علي معمر: الإباضية بين الفرق الإسلامية ص٢٨٣.ود. جابر طعيمة: الإباضية عقيدة ومذهبا ص ١٤٥، ١٤٦، ود. غالب عواجي: الخوارج ص ٤٧٤، وفرق معاصرة ١ / ٢٦٣، ود. علي الصلابي: عصر الدولتين الأموية والعباسية وظهور فكر الخوارج ص ١٤٢.
(٥) انظر د. محمد باكريم: وسطية أهل السنة بين الفرق ص ٤٠٠، ود. الغصن: الخوارج ص ٢٢٩، ٢٣٠.

الحسن الأشعري[1] والشهرستاني[2]، وابن تيمية[3].

والثاني: أنه لا يخفى بطلان ما قاله الخوارج في هذا الباب تأصيلا وتفريعا وقد اتسمت مواقفهم بالغلو الشديد، ونتجت عن جهل وانحراف في فهم ما جرى بين الصحابة ابتداء، ثم في الحكم فيما شجر بينهم، وثمة دراسات عديدة لقدماء ومحدثين استفاضت في بيان الموقف من الصحابة عموما، وطريقة التعامل معهم، والرد على الطاعنين فيهم[4].

٢- موقف الخوارج من سائر المخالفين:

ولا يخفى أن جرأة الخوارج على الحكم بتكفير الصحابة، واستحلال دمائهم يعطينا دلالة واضحة على حقيقة موقفهم من سائر المسلمين، لأنه إذا كان تعاملهم مع الصحابة ذوي المكانة الرفيعة بهذه المثابة، فعلينا أن نتوقع أن يكون الحال أشد سوءا فيما يتعلق بعموم المسلمين.

والمطالع لما نسب للخوارج من مواقف تجاه مخالفيهم يلحظ بوضوح ما لديهم من قسوة وإفراط في إنزال أحكام التكفير والتفسيق، واستباحة الدماء والأموال وقد اتفقت سائر فرقهم على البراءة من كل ذي معصية ظاهرة[5]، كما اتفقوا - باستثناء الإباضية - على استحلال دماء المخالفين واستحقاقهم السيف، وكما يقول الأشعري: "وأما السيف فإن الخوارج تقول به وتراه، إلا أن الإباضية لا ترى اعتراض الناس

---

(١) انظر الأشعري: مقالات الإسلاميين ١ / ٢٠٤.

(٢) انظر الشهرستاني: الملل والنحل ١ / ١١٥.

(٣) انظر ابن تيمية: مجموع الفتاوى ٣٥ / ٧٠.

(٤) انظر على سبيل المثال: فضائل الصحابة للإمام أحمد، وفضائل الصحابة للنسائي والرياض النضرة في مناقب العشرة، للمحب الطبري والعواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم لابن العربي بتحقيق محب الدين الخطيب، وعقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم لناصر بن علي، وتحقيق مواقف الصحابة في الفتنة د. محمد أمحزون.

(٥) انظر المبرد: الكامل ٣ / ١٢٢.

بالسيف، ولكنهم يرون إزالة أيمة الجور ومنعهم من أن يكونوا أيمة بأي شيء قدروا عليه بالسيف أو بغير السيف"[١].

لكن هذا الاتفاق العام المشار إليه لا يعني عدم وجود اختلاف أو تفاوت في درجات الغلو بين فرق الخوارج ويمكننا أن نقسمهم عموما إلى اتجاهين كبيرين:

الأول: اتجاه الغلاة.

ويمثل هذا الاتجاه النمط الغالب على فكر الخوارج ولا تخلو فرقة من فرقهم من نصيب ما من هذا الغلو، ما بين مستقل ومستكثر، وإن بقيت فرقة الأزارقة أشد فرق الخوارج غلوا وانحرافا، سواء على مستوى التأصيل النظرى أو على مستوى الممارسة العملية، وقد وصفهم الملطي بأنهم "أصعب فرق الخوارج وأشرهم فعلا وأسوأهم حالا"[٢]، وذكر البغدادي أنه "لم تكن للخوارج قطّ فرقة أكثر عددا، ولا أشد منهم شوكة"[٣].

وعلى مستوى التأصيل النظري كفر الأزارقة جميع مخالفيهم، بما في ذلك عثمان وعلي وطلحة والزبير ومعاوية رضي الله عن الجميع، ثم امتد هذا الحكم لبقية الأمة، وترتب عليه نتائج عملية في غاية الخطورة تصل تقريبا إلى أمور عشرة، وهي: وجوب الهجرة من دار المخالفين، وتحريم مناكحتهم وموارثتهم، وأكل ذبائحهم، واستحلال أمانتهم، وجواز قتل أطفالهم، واستحلال سبيهم والغنيمة منهم، وجواز استعراضهم، وتكفير القاعد عن القتال وقطع عذره[٤].

---

(١) الأشعري: مقالات الإسلاميين ١ / ٢٠٤.

(٢) الملطي: التنبيه والرد ص ١٧٨.

(٣) عبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق ص ٦٢.

(٤) انظر الأشعري: مقالات الإسلاميين ١ / ١٧٠، ١٧٤، وعبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق ص ٦٣، والشهرستاني: الملل والنحل ١ / ١٢١، وابن الجوزي: تلبيس إبليس ص ٨٦، وابن حزم: الفصل ٤ / ١٤٤، وناصر السابعي: الخوارج والحقيقة الغائبة ص ١٧٥.

ومن هوس هذه الفرقة بالتكفير أنهم حكموا بكفر أنفسهم إذا أقاموا بدار الشرك ولا يعدون أنفسهم مسلمين إلا إذا خرجوا منها، وكانوا يقولون: "نحن مشركون ما دمنا في دار الشرك، فإذا خرجنا فنحن مسلمون، قالوا: ومخالفونا في المذهب مشركون، ومرتكبوا الكبائر مشركون، والقاعدون عَنْ موافقتنا فِي القتال كفرة"[1].

ولا يخفى ما في هذا الرأي من جهل وتخليط، ولست أدرى هل سألوا أنفسهم عن حكم الرسول صلى الله عليه وسلم ومن كان معه من الصحابة، وهل كانوا – حاشا لله – مشركين بإقامتهم في مكة قبل الهجرة بين ظهراني المشركين؟[2].

وليس بمستغرب مع هذا كله أن يمنع الأزارقة من اللجوء للتقية مطلقا ومداراة المخالفين، وهم ينكرون أشد الإنكار على من يفعل ذلك، كما يرون أن القعود عن القتال كفر[3] محتجين بقوله تعالى: **(إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً)** (سورة: النساء: ٧٧)، وبقوله تعالى: **(يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلاَ يَخَافُونَ لَوْمَةَ لآئِمٍ)** (سورة المائدة: ٥٤)، ومن مظاهر غلوهم أيضا حكمهم بالكفر على من لم يُهَاجر إِلَى دِيَارهمْ حتى لو كَانَ مُوَافقا لَهُم فِي مَذْهَبهم، وكان من عاداتهم الدموية فِيمَن هَاجر اليهم أَن يمتحنوه بأن يسلموا اليه أَسيرًا من أسرى مخالفيهم وأطفالهم ويأمروه بقتله[4].

أما على مستوى الممارسة العملية فإن مظاهر غلو هذا الاتجاه لا تكاد تحصى، وتاريخهم حافل بشناعات لا يكاد أحد يتصور صدورها من مسلمين خرجوا بزعمهم لإقامة الدين الصحيح والنهي عن المنكرات والمخالفات الشرعية و لم تفرق ممارستهم

(١) ابن الجوزي: تلبيس إبليس ص ٨٦.
(٢) انظر د. غالب عواجي: الخوارج ص ٤٨٦، ود. عبد اللطيف العبد: دراسات في الفلسفة الإسلامية ص ٢٣٩.
(٣) انظر الشهرستاني: الملل والنحل ١ / ١١٧.
(٤) الإسفراييني: التبصير في الدين ص ٥٠.

تلك بين صحابي أو تابعي أو رجل من آحاد المسلمين كما لم تفرق بين صالح أو طالح، طالما لم يكن موافقا لهم في الرأي والمذهب.

ومن الأمثلة على ذلك[١] ما فعلوه مع الصحابي عبادة بن قرط وكان قد " أقبل من الغَزو، فَكَانَ بالأَهواز يَبِيعُ أَثْوَابًا، فَسَمِعَ أَذَانًا فَأَقْبَلَ نَحْوَهُ، فَإِذَا هُوَ بالحَرُورِيَّة، فَقَالُوا: مَن أنتَ؟ فقال: أخوكم، فقالوا: أنتَ أخو الشَّيطان، فلما أرادوا قَتلَهُ قَالَ: أَما تَرضَونَ بما رَضِيَ النَّبيُّ صَلى اللّهُ عَلَيه وسَلم مِنِّي؟ أَتَيتُهُ وأَنا مُشرِكٌ، فَشَهِدتُ أَن لاَ إِلَـهَ إِلاَّ اللّه، وأَنَّ مُحَمدًا رَسُولُ اللهِ، فَخَلَّى عَنِّي، فَقَتَلُوهُ"[٢]، كذلك حكى الطبري في تاريخه حوادث عدة تكشف عن مدى ما وصل إليه هؤلاء القوم من غلظة في القلوب، وقسوة منعدمة النظير، وغياب لكل معاني الرحمة والشفقة بالضعفاء حيث "شنوا الغارة على أهل المدائن، يقتلون الولدان والنساء والرجال، ويبقرون الحبالى"[٣].

وقبل أن نختم الكلام عن هذا الاتجاه المغالي نود أن نشير إلى ما وقع فيه من تناقضات فجة في المسلك العملي، فبينما عاملوا مخالفيهم من المسلمين هذه المعاملة القاسية المتجردة عن كل دين ورحمة، فإنهم عاملوا أهل الكتاب أحسن معاملة وأعدلها، و لم تتعرض الكثير من فرقهم لأهل الكتاب بقتل أو استحلال مال، بل هم كما نبه ابن حزم يرون استعراض كل من لقوه من غير أهل عَسْكَرهمْ ويقتلونه إذا قَالَ أَنا مُسلم، ويحرمون قتل من انْتَمَى إِلَى الْيَهُود والى النَّصَارَى أَو إِلَى الْمَجُوس، ومن قصصهم في هذا الصدد أنهم "لما خرجوا إلى النهروان لقوا مسلما ونصرانيا، فقتلوا المسلم وأوصوا

(١) انظر د. الغصن: الخوارج ص ٢٣٨، ود. غالب عواجي: الخوارج ص ٤٨٨، وفرق معاصرة ١ / ٢٩١، ود. فهد الفهيد: تأثر الخوارج المعاصرين بأصول الخوارج المتقدمين ص ٤١، وناصر السابعي: الخوارج والحقيقة الغائبة ص ١٥٧.

(٢) البخاري: التاريخ الكبير ٦ / ٩٣، وانظر ابن عبد البر أسد الغابة ٣ / ٥٨، والشاطبي: الاعتصام ٢ / ٧٢٧، وابن حجر: الإصابة ٣ / ٥٠٨.

(٣) الطبري: تاريخ الطبري ٦ / ١٢١.

بالنّصراني خيرا، وقالوا: احفظوا ذمّة نبيكم"[1].

ولما قتلوا عبد الله بن خباب "ساموا رجلاً نصرانيًا بنخلة- فقال: هي لكم هبة. قالوا: ما كنا نأخذها إلا بثمن. فقال: ما أعجب هذا! أتقتلون مثل عبد الله بن خبّاب، ولا تقبلون منا جنى نخلة إلا بثمن"[2]، وفي هذا الموقف أيضًا مر بهم خنزير لأهل الذمة فضربه أحدهم بسيفه، فقالوا: هذا فساد في الأرض، فأتى صاحب الخنزير فأرضاه من خنزيره[3].

و لم يقتصر الأمر على حسن المعاملة مع أهل الذمة ممن وردت النصوص الأكيدة في وجوب عصمة دمائهم وأموالهم وعدم التعرض لهم بأذى، وإنما شمل الأمر كذلك من استجار بهم من المشركين أو ممن ادعى ذلك كي ينجو من بطشهم، مع أن المسلمين الخلص كانوا يناشدونهم بالله، ويذكرونهم بإخوة الدين والعقيدة فلا يجدون منهم قلبًا رحيمًا أو شفقة وعطفًا.

ومن ذكاء رأس المعتزلة واصل بن عطاء أنه وظف معرفته بهذا التناقض الخارجي للنجاة من بطشهم هو ورفقة له كانوا في سفر "فأحسوا الخوارج، فقال واصل لأهل الرفقة: إن هذا ليس من شأنكم، فاعتزلوا ودعوني وإياهم - وكانوا قد أشرفوا على العطب - فقالوا: شأنك، فخرج إليهم، فقالوا: ما أنت وأصحابك؟ قال: مشركون مستجيرون ليسمعوا كلام الله، ويفهموا حدوده، فقالوا: قد أجرناكم قال: فعلمونا، فجعلوا يعلمونه أحكامهم، وجعل يقول: قد قبلت أنا ومن معي قالوا: فامضوا مصاحبين، فإنكم إخواننا! قال: ليس ذلك لكم، قال الله تبارك وتعالى: **(وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ)** (سورة التوبة: ٦)

(١) ابن عبد ربه: العقد الفريد ٢ / ٢٣٤.
(٢) ابن عبد ربه: العقد الفريد ٢ / ٢٣٤.
(٣) الطبري: تاريخ الطبري ٥ / ٨٢.

فأبلغونا مأمننا، فنظر بعضهم إلى بعض، ثم قالوا: ذاك لكم، فساروا بجمعهم حتى بلغوهم المأمن"[١].

الاتجاه الثاني: الأقل غلوا:

وإنما لم نصف هذا الاتجاه بالمعتدل، لأن آراءه ومواقفه لا تسمح بهذا الوصف، لكنه من جهة أخرى - وإذا ما قورن بالاتجاه السابق- يبدو أقل غلوا وأكثر اعتدالا سواء في جانب التأصيل النظري، أو في جانب الممارسة الفعلية في التعامل مع الآخرين، ومع ذلك يبقى من الضروري أن ننبه إلى نسبية الاعتدال هنا وأن هذا الاتجاه ما زال خارجيا مسرفا في حكمه على المخالفين.

ومن أبرز نماذج هذا الاتجاه[٢] فرقة الأخنسية الذين يفرقون بين من عرفوا حاله يقينا ومن جهلوا حاله، وهذا النوع الأخير يحرم عندهم قتله أو الغدر به قبل دعوته، وكما ذكر الأشعري "فإنهم" يحرمون الاغتيال والقتل في السر، وإن يبدأ بأحد من أهل البغي من أهل القبلة بقتال حتى يدعى إلا من عرفوه بعينه"[٣] كذلك أباح الأخنسية تزويج المسلمات من مخالفيهم المشركين أهل الكبائر والذنوب، وقد أشار لذلك الشهرستاني حيث نقل أنه "قيل إنهم جوزوا تزويج المسلمات من مشركي قومهم أصحاب الكبائر"[٤].

وفي موقف أخر لا يخلو من نـــزعة اعتدال نسبي ذهبت فرقة العجاردة أو بعضهم – فيما حكاه عنهم كتاب الفرق[٥]- إلى عدم جواز قتل المخالفين من أهل القبلة أو

---

(١) المبرد: الكامل ٣ / ١٢٢.

(٢) انظر د. غالب عواجي: الخوارج ص ٤٩١، وفرق معاصرة ١ / ٢٩١.

(٣) الأشعري: مقالات الإسلاميين ١/ ١٨٢، وانظر أيضا عبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق ص ٨١ والشهرستاني: الملل والنحل ١/ ١٣٢.

(٤) الشهرستاني: الملل والنحل ١ / ١٣٢.

(٥) انظر الأشعري: مقالات الإسلاميين ١ / ١٧٧، والإسفراييني: التبصير في الدين ص ٥٥، وعبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق ص ٧٣، والشهرستاني: الملل والنحل ١ / ١٢٨.

استحلال أموالهم، إلا بعد نشوب الحرب فعليا، فإذا قامت الحرب فإن الأموال لا تباح حتى يقتل أصحابها، وحينئذ يكون قتل صاحب المال تحليلا ورفعا للإثم في أخذ ماله[1].

ويعد بلال بن مرداس زعيم القعدة من الخوارج من النماذج البارزة في موقفها المعتدل من المخالفين، وقد شهد هذا الرجل صفين، ثم حارب مع الخوارج في النهروان، لكن يبدو أنه ندم على ذلك فانسحب مع نفر من أصحابه وأقام في البصرة، وآثر أن ينشر أفكاره الخارجية عن طريق الإقناع والحوار والمجادلة منكرا مسلك متطرفي الخوارج من قتل المخالفين، واستعراض الناس، أما أبو بلال فقد دعا أتباعه ألا يجردوا سيفا ولا يقاتلوا أحدا إلا إذا تعرضوا للعدوان وأجبروا على القتال[2].

ومن الشخصيات المعتدلة نسبيا أيضا أبو بيهس هيصم بن جابر الضبعي والذي أحل المقام بين مخالفيه وجوز مناكحتهم وموارثتهم، وإن كان قد اعتبرهم في الأحكام الدنيوية منافقين يظهرون الإسلام ويخفون النفاق، وأما حكمهم عند الله، فقد زعم بأنه حكم المشركين[3].

ويبقى أهم نموذج معبر عن هذا الاتجاه هو الإباضية الذين تبنوا مجموعة من الآراء المعتدلة في نظرتهم للمخالفين، حيث اعتبروهم كفار نعمة وليسوا مشركين، وأجروا عليهم أحكام المسلمين من حيث النكاح والإرث والسبي والغنائم وجواز معايشتهم والإقامة بينهم، وإن كانوا مع ذلك يوجبون البراءة من كل صاحب حدث أو معصية، ويعد هذا الموقف الإباضي من أبرز ما فارقوا به الخوارج، وأضفى عليهم سمة الاعتدال

(١) انظر د. غالب عواجي: الخوارج ص ٤٩٢.

(٢) انظر في الكلام عن أبي بلال الجاحظ: العثمانية ص ٢٦٥، والمبرد: الكامل ٣ / ١٥٧، و عبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق ص ٧١، ود. عوض خليفات: نشأة الحركة الإباضية ص ٤٦.

(٣) انظر في الكلام عن أبي بيهس وآرائه المبرد: الكامل ٣/ ٢١١، وابن عبد ربه: العقد الفريد / ١٨٦، ود. غالب عواجي: الخوارج ص ٤٩٤.

وجعلهم في الجملة معايشين لبقية المسلمين[١].

وقد ترتب على نظرة الإباضية المعتدلة هذه مجموعة من النتائج، منها: تحريمهم لقتل المخالفين من المسلمين، والمنع من استحلال دمائهم وامتحانهم كما فعل الأزارقة والنجدات من غلاة الخوارج[٢]، وكما يقول السالمي فإنهم "لا يقتلون ذرية قومهم، ولا يستحلون فروج نسائهم، ولا يستعرضونهم، ولا يخمسون أموالهم، ولا يقطعون الميراث منهم، ويؤدون الأمانة إليهم وإلى غيرهم، ويوفون بعهودهم ومن غيرهم، ويأمن عندهم الكاف والمعتزل من قومهم"[٣]، وأما مناكحة المخالفين فهي جائزة ما داموا من أهل القبلة[٤].

كذلك لم يوافق الإباضية الخوارج في حكم الخروج على الإمام الجائر فلم يوجبوه مطلقا، ولم يمنعوه مطلقًا، وإنما أجازوه بشروط وضوابط تتوقف على إمكان الغلبة، ووجود الشوكة، وترجح المنافع على المضار[٥]، ولحكم الدار عندهم صور عدة تختلف كثيرًا عن نظرة غيرهم من الخوارج[٦].

لكن من الضروري أن نشير إلى أن الإباضية لم يكونوا جميعا على هذه الشاكلة من التسامح في الحكم على مخالفيهم واللين في معاملتهم لهم، بل كان من بينهم أيضا

---

(١) انظر د. ناصر العقل: دراسات في الأهواء والفرق ٢ / ٥٧، ٨٦، ود. أحمد جلي: دراسة عن الفرق ص ٨٧، ٨٩.

(٢) انظر د. عوض خليفات: الأصول التاريخية للفرقة الإباضية ص ٥٣.

(٣) سالم بن ذكوان الهلالي: رسالة ضمن السير الإباضية ص ٩٥، نقلا عن بحث الوحدة الإسلامية من خلال سيرة سالم بن ذكوان الهلالي لأحمد الخليلي ص ١٩.

(٤) انظر أحمد الخليلي: الوحدة الإسلامية من خلال سيرة سالم بن ذكوان الهلالي ص ١٩.

(٥) انظر علي يحيى معمر: الإباضية مذهب إسلامي معتدل ص ١٠، و د. ناصر العقل: دراسات في الأهواء والفرق ٢ / ٨٠، ود. صابر طعيمة: الإباضية عقيدة ومذهبا ص ١٣٩.

(٦) انظر محمد بن يوسف أطفيش: شرح النيل وشفاء العليل ١٤ / ٣١١، وعلي يحيى معمر: الإباضية مذهب إسلامي معتدل ص ١٠، ود. صابر طعيمة: الإباضية عقيدة ومذهبا ص ١٣٩، ود. أحمد جلي: دراسة عن الفرق ص ٨٨.

المغالون في التشدد تجاه مخالفيهم، والذين حصروا الحق وحده في مذهبهم، جازمين بخطأ غيره وبطلانه، وخلود المخالفين في النار[١].

موقف الخوارج من أطفال المخالفين:

وقد شغلت هذه القضية فكر الخوارج وتباينت آراؤهم تجاهها، بل من العجيب أنها كانت سببا في انشقاق فرق ونشأة أخرى، كما أن الخلاف حولها عند بعض طوائف الخوارج كان سببا كافيا لتكفير المخالف واستباحة دمه وإخراجه من عداد المذهب بالكلية، وهو مسلك يكشف بوضوح عن النفسية الخارجية وضيقها الشديد بالمخالف حتى لو كان منتميًا للمذهب ومعتقدًا لآرائه، لكنه خالف في مسألة أو أكثر.

ومن الإنصاف أن نشير ونحن نعرض آراء الخوارج تجاه هذه المسألة إلى أنهم لم يتفقوا على رأي مغال واحد ولم يتبنوا وجهة النظر المتشددة فقط، وإنما انقسموا إلى ثلاثة اتجاهات:

الأول: وهو أشد الاتجاهات غلوا ويتمثل في قول الأزارقة القائلين بأن أطفال المخالفين تابعون لآبائهم في الحكم ومن ثم فهم مشركون كآبائهم ودماؤهم حلال، وقد نسب هذا القول للأزارقة الكثيرون مثل الشهرستاني[٢]، وابن حزم[٣] وابن خلدون[٤]، والمبرد[٥]، ونسب الجاحظ لقطري بن الفجاءة أنه كان يدين بقتل الأطفال[٦]، وطالما أن أطفال المخالفين تابعون لآبائهم في الحكم عند الأزارقة فإن

(١) انظر د. غالب عواجي: الخوارج ص ٥٠٤، ٥٠٧، وفرق معاصرة ١ / ٢٥٦، ود. الصلابي: عصر الدولتين الأموية والعباسية وظهور فكر الخوارج ص ١٣٩.
(٢) انظر الشهرستاني: الملل والنحل ١ / ١٢١.
(٣) انظر ابن حزم: الفصل ٤ / ٦٠.
(٤) انظر تاريخ ابن خلدون ٣ / ١٨٢.
(٥) انظر المبرد: الكامل ٣ / ٢١١.
(٦) انظر الجاحظ: البيان والتبيين ٣ / ١٧٦.

قتلهم حلال في الدنيا كما أنهم معذبون في النار في الآخرة، وممن قال بتعذيب الأطفال تبعا لآبائهم بعد الأزارقة فرقة العجاردة، حيث رأوا أن أطفال المشركين في النار مع آبائهم، وكذا الحمزية والخلفية فإنهم يعتبرون الأطفال كلهم- أي من مخالفيهم — من أهل القبلة أو من المشركين وهؤلاء عندهم كلهم في النار[١].

وقد استدل الأزارقة على قولهم بتعذيب الأطفال في النار بآيات من القرآن الكريم، مثل قوله تعالى: **(إِنَّكَ إِنْ تَذَرْهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلا يَلِدُوا إِلاَّ فَاجِرًا كَفَّارًا)** (سورة نوح:٢٧) فوصفهم الله بالكفر وهم أطفال وقبل أن يولدوا، فكيف جاز ذلك في قوم نوح ولا يجوز في قومنا[٢]؟!

ولا يخفى ما في هذا الاستدلال من نظر، ونوح عليه السلام لم يقل ذَلِك إلا على كفار قومه خَاصَّة، لأَن الله تعالى أخبره أنه لن يُؤمن من قومه أحد إلا من قد آمن، ومن ثم أيقن عليه السلام أَنه لن يحدث فيهم مُؤمن أبدًا، وأن كل من ولدوه لن يكون إلا كافرًا، ومن ثم فإن كلامه عليه السلام ليس على كل كافر لكن على كفار قومه خَاصَّة[٣].

الاتجاه الثاني: وهو اتجاه من توقفوا في الحكم على الأطفال لأنهم لم يبلغوا بعد و لم يفعلوا ما يوجب ولايتهم أو عداوتهم، وممن قال بذلك من الخوارج نفر من الصلتية ذهبوا إلى أنه "ليس لأطفال المشركين والمسلمين ولاية ولا عداوة حتى يبلغوا فيدعوا إلى الإسلام فيقروا أو ينكروا"[٤].

الاتجاه الثالث: وهو أكثر اتجاهات الخوارج تسامحًا ولينًا في النظر إلى أطفال

---

(١) انظر د.غالب عواجي: الخوارج ص ٤٦٩، ٤٧٠، ود. عبد اللطيف العبد: دراسات في الفلسفة الإسلامية ص ٢٥٦.

(٢) انظر ابن حزم: الفصل ٤ / ٦١، وابن عبد ربه: العقد الفريد ٢ / ٢٤٠.

(٣) ابن حزم: الفصل ٤ / ٦١.

(٤) الشهرستاني: الملل والنحل ١ / ١٢٩.

المخالفين، ويتمثل في قول النجدات الذين ذهبوا إلى عدم جواز قتل الأطفال وأنهم معذورون بصغرهم، كما أنهم غير مسئولين عما يفعله آباؤهم من شرك أو معاصي، وقد أنكر نجدة رأس هذه الفرقة غلو نافع بن الأزرق واستحلاله قتل الأطفال[1].

ومن فرق الخوارج الأخرى الذين وافقوا النجدات في موقفهم المتسامح من الأطفال الصفرية حيث لم يجوزوا قتل أطفال مخالفيهم كما تفعل الأزارقة، وهذا الحكم عام عندهم حتى في أطفال المشركين، فلم يروا قتلهم، ومن ثم فإنهم لا يجوزون القول بأنهم في النار[2].

موقف الخوارج من نساء المخالفين:

ومن المعلوم أن الإسلام قد حرم قتل النساء إذا لم يكن محاربات[3]، وقد حكى النووي إجماع العلماء على تحريم قتل النساء والصبيان، إذا لم يقاتلوا[4]، ومستند هذا الإجماع هو الأحاديث الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن قتلهن، ومن ذلك أنه وجد في بعض المغازي امرأة مقتولة، فأنكر صلى الله عليه وسلم ذلك، ونهى عن قتل النساء والصبيان[5].

لكن الخوارج للأسف الشديد لم يلتزموا بهذا الخلق الإسلامي الرفيع واستباحت الكثير من فرقهم قتل النساء وسفك دمائهن والتمثيل بهن دون رحمة أو شفقة، وأكثر فرق الخوارج غلوا في هذا الباب الأزارقة الذين استباحوا قتل نساء مخالفيهم وحكموا

---

(١) ابن عبد ربه: العقد الفريد ٢ / ٢٣٩.

(٢) انظر الشهرستاني: الملل والنحل ١ / ١٣٧، ود.غالب عواجي: فرق معاصرة ص ١ / ٢٩٣، ود. عبد اللطيف العبد: دراسات في الفلسفة الإسلامية ٢٥٥، ٢٥٦.

(٣) انظر السيد سابق: فقه السنة ٢ / ٥٥٦.

(٤) النووي: شرح صحيح مسلم ١٢ / ٤٨.

(٥) رواه البخاري (٣٠١٥) ومسلم (١٧٤٤).

عليهن بالشرك[١]، وتزخر كتب التاريخ بقصص مروعة لغلظة الخوارج وتعاملهم الأرعن مع النساء، ومن ذلك ما فعلوه مع زوجة الصحابي عبد الله بن خباب، وكانت حاملا توشك أن تلد حيث أسروها مع زوجها، وبعد أن قتلوه رضي الله عنه أقبلوا إِلَى زوجه، فَقَالَتْ: إني إنما أنا امرأة، أَلا تتقون اللَّه! فبقروا بطنها[٢]، ولم يستنكف الخوارج أن يقتلوا زوجات قادة الأمويين الذين يحاربونهم إذا وقعت إحداهن أسيرة في أيديهم، مثلما قتلوا زوجة عبد العزيز بن عبد الله أحد القادة الذين أرسلهم الحجاج لقتال الخوارج[٣]، كذلك استباح الخوارج سبي نساء مخالفيهم من المسلمين، بل وصل بهم الغلو أن أنكروا على الإمام علي أنه لم يسب يوم الجمل نساء من حاربهم، مع أنه كان من بينهن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وقد طبق بعض الخوارج هذا المبدأ في تعاملهم مع المخالفين، فحينما دخل أبو يزيد بن كيداد باجة وغيرها من بلاد المغرب قام بسبي نسائها، وفعل بأهلها الأفاعيل[٤].

ومن تناقضات الخوارج في موقفهم من النساء أنهم أنكروا أشد الإنكار على عائشة رضي الله عنه خروجها يوم الجمل، وكفرها بعضهم بفعلها هذا محتجين بقوله تعالى: **(وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ)** (سورة الأحزاب: ٣٣) وبأنها خرجت بلا محرم[٥]، ووجه التناقض هنا أن الخوارج أباحوا لعدد من النسوة القتال والسفر له، وتاريخهم حافل بالكثير من النساء الخارجيات اللاتي كان لهن دور كبير في القتال[٦].

---

(١) انظر عبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق ص ٩٧، والشهرستاني: الملل والنحل١ /١٢١.

(٢) الطبري: تاريخ الطبري ٥ / ٨٢.

(٣) انظر تاريخ ابن خلدون ٣ / ١٨٨.

(٤) انظر ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون ٧ / ٢٢٠، ود. عبد اللطيف العبد: دراسات في الفلسفة الإسلامية ص ٢٦٦.

(٥) انظر عبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق ص ٩٢.

(٦) انظر الجاحظ: البيان والتبيين ١ / ٢٩١، وعبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق ص ٨٩ - ٩٢، والإسفرايني: التبصير في الدين ص ٦٢، ود. عبد اللطيف العبد: دراسات في الفلسفة الإسلامية ص ٢٥٨.

المبحث الثاني
الموقف من المخالف عند الشيعة الاثني عشرية

ومثلما كان عليه الحال عند الخوارج، فقد شغلت قضية الموقف من المخالف بأبعادها المختلفة مكانة كبيرة في الفكر الشيعي الاثني عشري منذ كتابات منظريه الأوائل، وحتى أعلام المذهب المعاصرين، حيث شملت مجالات عدة ما بين العقدي والفقهي والأخلاقي والتاريخي، وألفت لمعالجتها كتب مستقلة، كما اكتظت كتب المذهب بروايات وفتاوى عديدة تناولتها بصورة أو بأخرى.

ولا شك أن أصول المذهب وعقائده الأساسية - وعلى رأسها الإمامة - ثم عوامل النشأة، ومراحل التطور المتتابعة كل ذلك قد أسهم في الاهتمام بقضية الموقف من المخالف، وجعلها محل تساؤل بين أتباع المذهب، والذي مثلوا في أغلب الفترات التاريخية أقلية تعيش ضمن محيط واسع من المخالفين وتحتاج أن تتعرف على حقيقة الموقف منهم ثم كيفية التعامل معهم.

وقد اتسعت دائرة المخالفين عند الاثني عشرية لتشمل كل من عداهم، بما في ذلك الصحابة الذين لم يولوا عليا رضي الله عنه الخلافة أول الأمر، ثم امتدت لتضم سائر المخالفين في المعتقد كأهل السنة، والمعتزلة، والخوارج والصوفية، وحتى الشيعة غير الاثني عشرية كالزيدية، والإسماعيلية، ثم وصل الأمر كذلك إلى المخالفين من داخل المذهب الاثني عشري.

أولا: الأسس التي شكلت موقف الاثني عشرية من المخالفين:

ولا أظن أنه يعسر على المتفحص للمذهب الاثني عشري وأصوله العقدية والفكرية المختلفة أن يقف على العنصر الجوهري أو الأساس الذي قام عليه المذهب بأسره، ثم تفرع عنه مواقفه كلها في شتى القضايا العقدية والفكرية والتاريخية، ومنها مسألة

التعامل مع المخالفين.

ويتمثل هذا الأساس في نظرية الإمامة - وفقا للتصور الشيعي - والتي تعد حجر الزاوية في المذهب وجوهره، ومحور تفكيره ومناط اهتمام كل علمائه وإليها ترجع سائر المعتقدات الأخرى كالعصمة والرجعة والتقية والبداء[١] وتتلخص هذه النظرية في أن الإمامة منصب إلهي، وليست قضية مصلحية متروكة لاجتهاد البشر واختيارهم، بل هي قضية أصولية تمثل ركن الدين وأساسه، ولا يجوز للرسل عليهم السلام إغفاله أو إهماله، أو تفويضه إلى العامة[٢]، وقد تم النص الصريح والتعيين الجلي[٣] لشخص الإمام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ثم تسلسلت الإمامة في أحد عشر إمامًا من أولاده، آخرهم محمد بن الحسن العسكري الغائب في السرداب، والمنتظر منذ عقود بعيدة.

وقد نبه القاضي عبد الجبار المعتزلي إلى هذا التصور الاثني عشري للإمامة وأنه السبب الرئيس في تكفير الإمامية لمخالفيهم، حيث قال: "وأما الإمامية فقد ذهبت إلى أن الطريق إلى إمامة الاثني عشر النص الجلي، الذي يكفر من أنكره، ويجب تكفيره"[٤] وليس كلام عبد الجبار الآنف الذكر من قبيل تعصب الخصوم ضد مخالفيهم، وإنما يشهد له الكثير من النصوص والروايات الشيعية المختلفة قديما وحديثا، والتي تدل على غلو القوم الشديد في الإمامة ومنـــزلتها المحورية في بنيان المذهب الشيعي.

ولعل من أبرز الشواهد على ذلك ما استقر في المذهب من أن الإمامة أصل من أصول الدين الكبرى، بل هي من أهم أركانه وأوجب واجباته، ولا يقبل العمل إلا بها

---

(١) انظر د. أحمد صبحي: نظرية الإمامة لدى الشيعة الاثني عشرية ص ٢٨.
(٢) انظر الشهرستاني: الملل والنحل ١/ ١٤٦.
(٣) انظر ابن خلدون: المقدمة ص ٢٤٦، وآل كاشف الغطاء: أصل الشيعة وأصولها ص٢١١.
(٤) القاضي عبد الجبار: شرح الأصول الخمسة ص ٧٦١.

ولا رخصة مطلقا في إهمالها، أو التفريط في الإتيان بها ويعد هذا الأصل محل اتفاق تام بين علماء الاثني عشرية القدامى والمحدثين على حد سواء[١] وبعبارة بعض علمائهم المعاصرين فإن "الشيعة على بكرة أبيهم اتفقوا على كونها أصلا من أصول الدين"[٢].

وثمة تلازم مثير للاستغراب الشديد بين الإمامة وتوحيد الله، وصل إلى الدرجة التي صارت فيها نصوص القرآن الآمرة بعبادة الله وحده معناها الإيمان بإمامة علي والأئمة، وأما النصوص التي تنهى عن الشرك فقد صار المقصود بها الشرك في ولاية الأئمة[٣]، كما أن هناك تلازما آخر بين قبول الأعمال وصحتها وبين الإقرار بالإمامة بحيث لا يقبل عمل ممن أنكر الإمامة أو جحدها[٤] وقد بلغ الغلو بالخميني أن يجعل من القول بأن "ولاية أهل البيت ومعرفتهم شرط في قبول الأعمال يعتبر من الأمور المسلمة بل تكون من ضروريات مذهب التشيع المقدس"[٥].

وفي ظل هذا التضخيم الشديد للإمامة ومكانتها عند القوم لا نستغرب تتابع نصوص علمائهم الكبار ناقلة الاتفاق وربما الإجماع على كفر جاحد الإمامة أو منكرها، سواء أنكر إمامة الاثني عشر جميعا أو أنكر إمامة واحد منهم[٦].

ومن الأصول الاثني العشرية المتفرعة عن الإمامة والتي كان لها دور واضح في تشكيل نظرهم للمخالفين موقفهم من قضايا الوعد الوعيد، والأسماء والأحكام، وغلوهم الواضح في هذا الباب، وتوسعهم الزائد في مفهوم الكفر والمكفرات، ومن

---

(١) انظر د. القفاري: أصول مذهب الشيعة ٢ / ٥٧٣.

(٢) جعفر سبحاني: الملل والنحل ١ / ٢٥٧، وانظر أيضا الحلي: منهاج الكرامة ص ٢٧، ومحمد رضا المظفر: عقائد الإمامية ص ٦٥.

(٣) انظر المجلسي: بحار الأنوار ١٧ / ٨٤، ود. القفاري: أصول مذهب الشيعة ٢ / ٥٧٣.

(٤) انظر عبد الله الموصلي: حتى لا ننخدع ص ٤٧.

(٥) الخميني: الأربعون حديثا ص ٥١٢.

(٦) انظر الصدوق: الاعتقادات في دين الإمامية ص ١٠٤، والمجلسي: بحار الأنوار ٨ / ٣٦٦ وعبد الله الموصلي: حتى لا ننخدع ص ٤٣.

الأسئلة المهة التي تطرح نفسها هنا: هل كان للتأثيرات المتبادلة بين الشيعة والمعتزلة أثر واضح على موقفهم من المخالفين أم لا؟

ولا يسعنا أولا إلا الإقرار بأن كلا من التشيع والاعتزال يقوم على أسس متباينة ولا سيما في قضية الإمامة ومنهجية الاستدلال، ومصدر التلقي الأساسي، إلا أن ذلك الاختلاف في الطابع العام لم يحل دون التقاء التشيع والاعتزال في أكثر من موضع[١]، وثمة شواهد كثيرة على ذلك الالتقاء كما أن نصوص مؤرخي الفرق قد توالت في تأكيد هذا المعنى[٢]، وأفردت بعض الدراسات الحديثة لمعالجته تفصيلا[٣]، مع ضرورة الإشارة إلى أن ذلك الالتقاء بين المذهبين حدث في مرحلة متأخرة من مراحل تطور الاثني عشرية ومثل نقطة اختلاف جوهرية بين مذهب القدامى والمتأخرين، وفي نص مهم للأشعري ذكر أنهم "قالوا في التوحيد بقول المعتزلة والخوارج، وهؤلاء قوم من متأخريهم، فأما أوائلهم فإنهم كانوا يقولون ما حكينا عنهم من التشبيه"[٤]، وقد حدد ابن تيمية أواخر المائة الثالثة بداية لدخول من دخل من الشيعة في أقوال المعتزلة[٥] أما الذهبي فقد زاد الأمر تحديدا فقال: "ومن حدود سبعين وثلاثمائة إلى زماننا هذا تصادق الرفض والاعتزال وتواخيا"[٦].

وللشيعة المعاصرين مسالك عدة في التعامل مع هذه القضية فمنهم من أقر بهذا التشابه، ومنهم من حاول النفي بكل وسيلة، فعكس الأمر وذهب إلى أن الشيعة هم

---

(١) انظر د. أحمد صبحي: نظرية الإمامة ص ٤٥١.

(٢) انظر الأشعري: مقالات الإسلاميين ١ / ١٠٩، والشهرستاني: الملل والنحل ١ / ١٦٥، و ابن تيمية: منهاج السنة ١ / ٧٠، ٧٢، ١٠١.

(٣) انظر د. عبد اللطيف حفظي: تأثير المعتزلة في الخوارج والشيعة، دار الأندلس الخضراء، الطبعة الأولى، ١٤٢١ – ٢٠٠٠م.

(٤) الأشعري: مقالات الإسلاميين ١ / ١٠٩.

(٥) انظر ابن تيمية: منهاج السنة ١ / ٧٠، ٧٢، ١٠١.

(٦) الذهبي: ميزان الاعتدال ٣ / ١٤٩.

السابقون لدراسة مسائل علم الكلام والمعتزلة هم المتأثرون بهم[1] وبغض النظر عن ذلك فيكفينا الإقرار العام بأن هناك تشابها وتأثيرا متبادلا قد وقع بالفعل بين الفريقين وإن حاول الاثنا عشرية أن يجادلوا في تحديد من المؤثر ومن المتأثر، وما يعنينا هنا هو أن ننظر في هذا التأثير الاعتزالي على الشيعة، وهل كان له أثر واضح في موقفهم من المخالفين أم أنه انحصر في مسائل عقدية أخرى بعيدة عن هذا الباب؟

ولعل أول ما نشير إلي هنا أن الارتباط الوثيق بين العقائد الشيعية والاعتزالية قد تجلى فيما اتخذه الشيعة لأنفسهم من أصول عقدية تقارب كثيرا الأصول الاعتزالية، ففي مقابل الأصول الخمسة لدى المعتزلة جعل الشيعة أصولهم: التوحيد والعدل والنبوة والإمامة والمعاد، أي أن هناك اشتراكًا – على الأقل في التسمية– في أصلين وهما التوحيد والعدل[2]، وفي هذين الأصلين اعتمدت الشيعة على المعتزلة اعتمادا كبيرا جدا "واختلطت عقائد المعتزلة بعقائد الاثني عشرية كما اختلطت من قبل بعقائد الزيدية"[3]، وللاثني عشرية تأويلات عديدة لنصوص القرآن المتعلقة بهذه القضايا وقد أخذوها عن المعتزلة واعتمدوا بشكل أساسي على تفاسيرهم[4].

أما أصلا المنـــزلة بين المنـــزلتين والوعيد والوعيد، واللذين لهما صلة وثيقة بالموقف من المخالف، فالمطالع لكتابات القوم يجد أنهم لا يقولون بالمنـــزلة بين المنـــزلتين، ولا

(١) انظر السيد حسن الصدر: الشيعة وفنون الإسلام ص ٦٥، ود. عبد اللطيف حفظي: تأثير المعتزلة ص ٣٩٦، ٤٠٠.

(٢) انظر د. أحمد صبحي: نظرية الإمامة ص ٤٥٤.

(٣) د. النشار: نشأة الفكر ٢ / ٢٩١، وانظر أيضا د. أحمد صبحي: نظريـــة الإمامـــة ص ٤٥٣، ود. السنهوتي: دراسات نقدية في الفرق الكلامية ص ٧١، وعبد الله الحاج: الشيعة الإمامية الاثنـــا عـــشرية وموقف أهل السنة منهم ص ٤٩١.

(٤) انظر ابن تيمية: منهاج السنة ٣ / ٥، ٦، ود. محمد حسين الذهبي: التفـــسير والمفـــسرون ٢ / ٩٦، ١٣٥، ١٤٥، ٣ / ٦٩، ود. المغراوي: المفسرون بين الإثبـــات والتأويـــل ص ٧٤٤، ٧٧٤، ود. فهـــد الرومي: اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر ص ٢٣٥، ود. محمد محمد العسال: الشيعة الاثني عـــشرية ومنهجهم في تفسير القرآن ص ٦٩٢.

بكفر أصحاب الكبائر، ولا يوافقون الخوارج والمعتزلة في هذه المسألة، كما يصرحون بخلافهم في باب الوعد والوعيد، ويثبتون الشفاعة لأصحاب الكبائر[١]، وقد نقل المفيد اعتقاد القوم في ذلك حيث قال: "اعتقادنا في الوعد والوعيد أن من وعده الله على عمل ثوابا فهو منجزه له، ومن أوعده على عمل عقابا فهو فيه بالخيار، فإن عذبه فبعدله، وإن عفا عنه فبفضله، وما الله بظلام للعبيد"[٢]، كذلك نقل اتفاق الإمامية على أن "الوعيد بالخلود في النار- متوجه إلى الكفار خاصة- دون مرتكبي الذنوب من أهل المعرفة بالله تعالى- و الإقرار بفرائضه من أهل الصلاة... واتفقت الإمامية على أن من عذب بذنبه- من أهل الإقرار و المعرفة والصلاة لم يخلد في العذاب- و أخرج من النار إلى الجنة فينعم فيها على الدوام- ووافقهم على ذلك من عددناه- وأجمعت المعتزلة على خلاف ذلك- و زعموا أنه لا يخرج من النار أحد دخلها للعذاب"[٣].

وعلى الرغم من هذا التصريح الاثني عشري الواضح بمخالفتهم للخوارج والمعتزلة في باب الوعيد وعدم تكفيرهم لمرتكب الكبيرة وإقرار نفر من علماء أهل السنة بأنهم مخالفون للمعتزلة في باب الوعيد[٤]، إلا أن موقفهم المتشدد من مخالفيهم يشي بوجود خلل واضح لديهم في هذا الباب، وقد ذكر الأشعري في المقالات أن الاثني عشرية منقسمون في باب الوعيد إلى فرقتين: "فالفرقة الأولى منهم يثبتون الوعيد على مخالفيهم ويقولون أنهم يعذبون ولا يقولون بإثبات الوعيد فيمن قال بقولهم....، والفرقة الثانية منهم يذهبون إلى إثبات الوعيد، وأن الله عز وجل يعذب كل مرتكب الكبائر من أهل

(١) انظر المفيد: أوائل المقالات ص ٤٧.
(٢) المفيد: الاعتقادات ص ٦٧.
(٣) المفيد: أوائل المقالات ص ٤٦، ٤٧.
(٤) انظر ابن تيمية: مجموع الفتاوى ٦ / ٥٥.

مقالتهم كان أو من غير أهل مقالتهم ويخلدهم في النار"[١].

وبعيدا عن الخلاف النظري حول موقف الإمامية في باب الوعيد، وهل يندرجون في عداد الوعيدية – مثل الخوارج والمعتزلة أم لا – فإن التطبيق العملي يدل بوضوح على ما عندهم من غلو شديد تجلى من خلال عدد من الجوانب الخطيرة، ومن أهمها[٢]:

أ- أن مفهوم الإيمان ومن يستحق هذا الوصف صار مقترنا بقضية الإمامة ومشروطا بها، فالإيمان عند الإمامية "إنّما يتحقّق بالاعتراف بإمامة الأئمّة الاثني عشر"[٣]؛ لأن الإمامة عند القوم أصل من أصول الدين وأحد أركان الإيمان[٤] بحيث "لا يتم الإيمان إلا بالاعتقاد بها، ولا يجوز فيها تقليد الآباء والأهل والمربين مهما عظموا وكبروا"[٥] وبذلك يكون المؤمن هو من اعتقد إمامة الاثني عشر كما نص على ذلك كل من الخوئي[٦] والجواهري[٧].

ب- التكفير الصريح للمخالفين من أصحاب البدع، وأنهم جميعا كفار، وأن من مات منهم على تلك البدعة فهو من أهل النار[٨].

ج- أن المخالفة تتحقق بأمر واحد مثلما تتحقق في العديد من الأمور وفي هذا المعنى قال ابن بابويه: "واعتقادنا فيمن خالفنا في شيء واحد من أمور الدين كاعتقادنا

---

(١) الأشعري: مقالات الإسلاميين ص ٥٤، ٥٥، وانظر د. عبد الفتاح المغربي: الفرق الكلامية الإسلامية ص ١٥٨.

(٢) انظر د. القفاري: أصول مذهب الشيعة ٢ / ٥٧٩، ٥٨٠.

(٣) محمد جواد العاملي: مفتاح الكرامة ٨ / ٢٥٦.

(٤) انظر الحلي: منهاج الكرامة ص ٢٧، وجعفر سبحاني: الملل والنحل ١ / ٢٥٧.

(٥) محمد رضا المظفر: عقائد الإمامية ص ٦٥.

(٦) الخوئي: مصباح الفقاهة ١ / ٥٠٤.

(٧) الجواهري: جواهر الكلام ٤ / ٨٠، وانظر عبد الملك الشافعي: الفكر التكفيري عند الشيعة ص ٩٥، وموقف الشيعة من باقي فرق المسلمين ص ١٤٦، وأشرف الجيزاوي: عقائد الشيعة الإمامية ص ٩١.

(٨) انظر المفيد: أوائل المقالات ص١٦.

فيمن خالفنا في جميع أمور الدين"[١].

وقد شكلت هذه الأمور تصور الإمامية لمفهوم المخالف ومن يصدق عليه هذا الوصف، ثم تلا ذلك إنـــزال عدد من الأحكام الخطيرة على كل من اندرج في عداد المخالفين، سواء تعلق ذلك بالأحكام الدنيوية أو الأحكام الأخروية وكما ذكر الشهرستاني فإن التبري من المخالفين قولا وفعلا وعقدا إلا في حال التقية من المسائل التي أجمعت عليها الإمامية[٢].

وثمة نصوص كثيرة وفتاوى متعددة لعلماء الاثني عشرية عبر مختلف العصور تدل بوضوح على أن المقصود بالمخالف عندهم كل من لم يوافقهم في القول بإمامة علي رضي الله عنه بلا فصل بعد النبي صلى الله عليه وسلم وكذا من لم يقر بإمامة الأئمة الأحد عشر من بعد علي حتى آخرهم الإمام الغائب المنتظر، ومن نماذج تلك النصوص[٣] قول الكلبايكاني: "المخالف في لساننا يطلق على منكر خلافة أمير المؤمنين عليه السلام بلا فصل"[٤]، وقال محمد سعيد الحكيم: "الظاهر أن المراد بالعامة المخالفون الذين يتولون الشيخين ويرون شرعية خلافتهما على اختلاف فرقهم"[٥].

وإضافة لمفهوم المخالف الذي تردد كثيرا في كتب الاثني عشرية، فثمة مصطلح آخر أطلقوه على مخالفيهم ورتبوا عليه الكثير من الأحكام، وهو مصطلح "الناصب"[٦]

---

(١) المفيد: الاعتقادات في دين الإمامية ص ١١٠.

(٢) انظر الشهرستاني: الملل والنحل ١ / ١٤٦.

(٣) انظر عبد الله الموصلي: حتى لا ننخدع ص ٥٨، وعبد الملك الشافعي: الفكـــر الـــتكفيري ص٩٦، وموقف الشيعة من باقي فرق المسلمين ص١٤٧.

(٤) الكلبايكاني: إرشاد السائل ص ١٩٩.

(٥) محمد سعيد الحكيم: المحكم في أصول الفقه ٦ / ١٩٤.

(٦) وثمة كتب مستقلة للكلام عن النصب والنواصب منها ما هو من تأليف الشيعة مثل: الشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب ليوسف البحراني، ورسالة في تحقيق وتفـــسير الناصـــبي للخـــاجوئي، و الـــنصب والنواصب لمحسن المعلم، ومنها ما هو من تأليف السنة مثل رسالة النصب والنواصب دراسة تأريخية عقدية لبدر بن ناصر بن محمد العواد.

وقد مال بعض الاثني عشرية إلى المرادفة بينه وبين مصطلح "المخالف" نافين الفرق بين المصطلحين، ومتبنين القول بأن الناصب حيثما أطلق في الأخبار وكلام القدماء فإنما يراد به المخالف مطلقا عدا المستضعف[1]، لكن هناك من فرق بين المصطلحين ورأي أنه ليس كل مخالف بناصب[2].

ومن المعروف أن مصطلح النصب في الأصل كان يطلق على من أظهر بغض أهل البيت، وفي مقدمتهم علي رضي الله عنه، ونصب العداوة لهم بالقول أو بالفعل، لكن الاثني عشرية لم يكتفوا بهذا المفهوم للنصب بل تطور عندهم إلى مرحلة أكثر غلوا[3] فصار يطلق على كل من لم يدن بالإمامة حتى لو كان محبا لأهل البيت وموالیا لهم، وهذا يفسر لنا كما يذكر نعمة الله الجزائري أن الأئمة عليهم السلام وخواصهم أطلقوا لفظ الناصبي على أبي حنيفة وأمثاله مع أن أبا حنيفة لم يكن ممن نصب العداوة لأهل البيت عليهم السلام بل كان له انقطاع إليهم وكان يظهر لهم التودد[4].

كذلك يعتبر كل من قدم الخلفاء الثلاثة على علي رضي الله عنه ناصبيا عند الاثني عشرية، وقد رووا عن أحد أئمتهم أنه سئل عن "الناصب هل أحتاج في امتحانه إلى أكثر من تقديمه الجبت والطاغوت واعتقاده بإمامتهما؟ فرجع الجواب: من كان على هذا فهو ناصب"[5].

وفي مرحلة لاحقة من الغلو صار العداء للشيعة يعتبر نصبا ولو لم يقترن به عداء

(١) انظر يوسف البحراني: الحدائق النضرة ١٨ / ١٥٩، وعبد الله الموصلي: حتى لا ننخدع ص ٥٠.
(٢) الكلبايكاني: إرشاد السائل ص ١٩٩.
(٣) انظر جورج طرابيشي: هرطقات٢ ص ٦٣، ومحسن المعلم: النصب والنواصب ص ٣٨، ومحمد مال الله: موقف الشيعة من أهل السنة ص ١٣، ود. حافظ عامر: عصمة الإمام ٢ / ١٠١٠.
(٤) انظر نعمة الله الجزائري: الأنوار النعمانية ٣٠٧/٢ طبع تبريز إيران، وعبد الرحمن دمشقية: ظاهرة التكفير ص ٤٧.
(٥) يوسف البحراني: الشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب ص ١٠٠.

لأهل البيت أنفسهم، ومن الروايات الدالة على ذلك قول جعفر الصادق: "ليس الناصب من نصب لنا أهل البيت، لأنك لا تجد رجلا يقول: أنا أبغض محمدا وآل محمد، ولكن الناصب من نصب لكم وهو يعلم أنكم تتولونا وأنكم من شيعتنا"[١].

وهذا الرأي الموسع لمفهوم النصب هو القول المعتمد في المذهب بعد أن كان هناك قول آخر يخالفه، وقد حكى الأمين الاسترأبادي أنه "وقعت مشاجرة عظيمة من غير فيصل بين المتأخّرين من أصحابنا في تحقيق معنى الناصبي فزعم بعضهم أنّ المراد به من نصب العداوة لأهل البيت (عليهم السلام) وذهب بعضهم إلى أنّ المراد من نصب العداوة لمذهب الإماميّة، وفي الأحاديث تصريحات بالثاني، ومن قال بالأوّل كان قليل البضاعة في أحاديثنا الواردة في الأُصولين"[٢].

ووفقا لهذا المفهوم الواسع للنصب فقد حكم على جميع المخالفين للإمامية بأنهم نواصب، وفي المقدمة بالطبع أهل السنة والجماعة، وهذا ما صرح به علماء الاثني عشرية[٣]، بل إن واحدا من معاصريهم وهو محسن المعلم في كتابه النصب والنواصب ذكر عددا كبيرا ممن يندرج عنده في عداد النواصب ومنهم أكابر الأمة من الصحابة ومن بعدهم مثل: أبي بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وسعد وعائشة وصهيب الرومي وأبي هريرة وعمرو بن العاص، وعبد الله بن الزبير رضي الله عنهم، وكذلك مالك والبخاري والزهري وابن حزم وابن خلدون وابن تيمية والذهبي وغيرهم الكثير[٤].

---

(١) الصدوق: علل الشرائع ٢ / ٦٠١، ومعاني الأخبار ص ٣٦٥، والفيض الكاشاني: الوافي ٢ / ٢٣٠، والحر العاملي: وسائل الشيعة ٩/ ٤٨٦.

(٢) الأمين الاسترأبادي: الفوائد المدنية ص ١٠٩.

(٣) انظر حسين آل عصفور البحراني: المحاسن النفسانية في أجوبة المسائل الخراسانية ص١٤٧، وعبد الرحمن دمشقية: ظاهرة التكفير ص ٤٨، وجورج طرابيشي: هرطقات٢ ص ٨٦.

(٤) انظر محسن المعلم: النصب والنواصب ص ٢٦٣ - ٥٢٨.

ونخلص مما سبق كله إلى أن الأساس الأبرز الذي حكم موقف الشيعة من المخالفين وشكل طريقة تعاملهم معهم هو قضية الإمامة، فمن قال بها وفقا للنسق الشيعي الاثني عشرية فهو المؤمن حقًا، ومن أنكر شيئًا من ذلك فهو مخالف ومبتدع وناصبي، تسري عليه أحكام التعامل مع المخالفين عند القوم ولا فرق بين أن يكون هذا المخالف صحابيًا أو غير صحابي، كما لا فرق بين أن يكون خارجيًا أو سنيًا أو أشعريًا أو معتزليًا، وإن كانت العداوة تتفاوت ما بين طائفة وأخرى، كما سيتبين لنا من المسائل التالية.

ثانيا: موقف الاثني عشرية من الصحابة:

ويمثل موقف الإمامية من الصحابة نموذجا بالغ الدلالة على موقفهم من المخالفين عموما، لا سيما إذا استصحبنا ما للصحابة من فضل ومكانة استفاضت النصوص الشرعية في إثباتها، وإذا ما وجدنا بعد هذا كله طعنا وتكفيرا وتفسيقا من الاثني عشرية لهم، فعلينا أن نتوقع أن مخالفيهم من غير الصحابة لن يكونوا بمنجاة من هذا الموقف المغالي.

والموقف الشيعي من الصحابة شأنه كشأن غيره من المواقف ينطلق تأصيلا وتفريعا من قضية الإمامة، وطالما أن الإمامة عند القوم منصب إلهي وأصل الدين وأساسه، وهي ثابتة لعلي رضي الله عنه بالنص الجلي الصريح على سبيل التعيين القاطع، فالنتيجة المترتبة على ذلك كله أن من خالف هذا المعتقد أو شارك في عدم تولي علي للإمامة، فهو واقع في الإثم العظيم والذنب الذي لا يعدله شيء، وأول من يندرج في عداد هذا الحكم الخطير الخلفاء الثلاثة أبو بكر وعمر وعثمان، ثم الجمهرة العظمى من الصحابة الذين رضوا بخلافتهم دون نكير أو معارضة.

ويصعب علينا في بحثنا هذا أن نسترسل في ذكر كافة عناصر الموقف الاثني عشري

المتطرف من الصحابة[١] أو أن نتتبع كافة الشخصيات والكتابات التي شاركت في هذا المسلك، إذ إن كتب المذهب المعتمدة في العقيدة والحديث والتفسير والتاريخ مكدسة بآلاف المرويات والنصوص التي لا هم لها إلا الطعن في الصحابة وبيان مساوئهم من وجهة النظر الشيعية، كما أن هناك الكثير من الكتب المؤلفة خصيصًا لهذا الأمر ويبدأ فيها السب من صفحة العنوان وحتى آخر سطر في الكتاب.

ومن نماذج تلك الكتب "الإغاثة في بدع الثلاثة لأبي القاسم الكوفي المتوفى (٣٥٢هـ) وهو كما يظهر من اسمه مخصص لذكر مطاعن الخلفاء الثلاثة أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم" وكتاب "نفحات اللاهوت في لعن الجبت والطاغوت" للكركي، وكتاب "عقد الدرر في بقر بطن عمر" تأليف ياسين بن أحمد، كما أفرد المجلسي مئات الصفحات من كتابه بحار الأنوار للطعن في الصحابة وذكر روايات يستحي الباحث من ذكرها[٢] فكيف بمن رواها وأقرها وطبعها؟.

ويبلغ الموقف الشيعي أقصى درجات الغلو حينما يروي الكليني في الكافي- وهو أصح الكتب عند القوم - روايات تنص على ارتداد جميع الصحابة سوى عدد قليل لا يتجاوز أصابع اليد الواحدة، فعن أبي جعفر قال: "كان الناس أهل ردة بعد النبي إلا ثلاثة، فقلت: ومن الثلاثة؟ فقال المقداد ابن الأسود، وأبو ذر الغفاري، وسلمان

---

(١) ويمكن الرجوع في هذه المسألة تفصيلاً إلى العديد من الدراسات مثل، محمود شكري الآلوسي: مختصر التحفة الاثني عشرية ص ٢٦٣، ود. أحمد جلي: دراسة عن الفرق ص ٢٣٥، و د. عبد القادر صوفي: موقف الشيعة الاثني عشرية من الصحابة رضي الله عنهم، وأبو محمد الحسيني: أوجز الخطاب في بيان موقف الشيعة من الأصحاب، ود. أحمد سعد حمدان: براءة آل البيت مما نسبته إليهم الروايات ص ٥١٧، وعبد الملك الشافعي: موقف الشيعة من باقي فرق المسلمين ص ٣٧، وعبد الله الجميلي: بذل المجهود ٢ / ٤٦٩، وممدوح الحربي: مجمل عقائد الشيعة ص ٦٢ وربيع بن محمد: الشيعة الإمامية في ميزان الإسلام ص ٨٧.

(٢) انظر على سبيل المثال لا الحصر المجلسي: بحار الأنوار ٣١ / ٩٩.

الفارسي، رحمة الله وبركاته عليهم"[1].

كذلك تكتظ كتب القوم بروايات تصرح بكفر الشيخين رضوان الله عليهما فعن أبي حمزة الثمالي، قال: قلت لعلي بن الحسين عليهما السلام - وقد خلا - أخبرني عن هذين الرجلين؟ قال: هما أول من ظلمنا حقنا وأخذا ميراثنا وجلسا مجلسا كنا أحق به منهما، لا غفر الله لهما ولا رحمهما، كافران، كافر من تولاهما"[2].

ولا يخجل المجلسي حينما يجزم في بحار الأنوار دونما تردد أو تقية بأن "الأخبار الدالة على كفر أبي بكر وعمر وأضرابهما وثواب لعنهم والبراءة منهم وما يتضمن بدعهم أكثر من أن يذكر في هذا المجلد أو في مجلدات شتى وفيما أوردنا كفاية لمن أراد الله هدايته إلى الصراط المستقيم"[3].

ويختص الخلفاء الثلاثة بنصيب وافر من المطاعن، وقد خصهم المجلسي بباب مطول أورد فيه الكثير من الروايات وعنون له "باب كفر الثلاثة ونفاقهم وفضائح أعمالهم، وقبائح آثارهم، وفضل التبري منهم ولعنهم"[4] ولكن الطعن لم يقتصر عليهم وإنما امتد لغيرهم، وبالطبع فقد كان النصيب الأوفر لمن اختلفوا مع علي رضي الله عنه أو قاتلوه مثل: عائشة وطلحة والزبير ومعاوية وعمرو بن العاص رضوان الله عليهم جميعًا، لا سيما وقد نقل المفيد اتفاق الإمامية على كفر من قاتل عليا رضي الله عنه فقال: "واتفقت على القول بكفر من حارب أمير المؤمنين عليًا وأنهم كفار ضلال ملعونون بحربهم أمير المؤمنين وأنهم بذلك في النار مخلدون"[5].

ومن الملاحظ أن المطاعن الشيعية في الصحابة تتباين ما بين عصر وآخر ومؤلف

(١) الكليني: الكافي ٨ / ٢٤٥، والمجلسي: بحار الأنوار ٢٢ / ٣٣٣.
(٢) المجلسي: بحار الأنوار ٣٠ / ٣٨١.
(٣) المصدر السابق ٣٠ / ٣٩٩.
(٤) المصدر السابق ٣٠ / ١٤٥.
(٥) المفيد: أوائل المقالات ص ١٠.

وآخر، تبعا لقوة نفوذ الشيعة أو ضعفهم، واستعمالهم التقية أو التخلي عنها[١]، وهم يعولون في هذا على روايات نسبوها للأئمة زورا، وزعموا أنهم استخدموا نفس المسلك[٢].

وقد اقتفى علماء الشيعة هذا النهج، فذكر الصدوق من عقائد الأمامية أنه "يجب أن يتبرأ إلى الله عز وجل من الأوثان الأربعة والإناث الأربعة، ومن جميع أشياعهم وأتباعهم، ويعتقد فيهم أنهم أعداء الله وأعداء رسوله، وأنهم شر خلق الله، ولا يتم الإقرار بجميع ما ذكرناه إلا بالتبري منهم"[٣] وقد ذكرها هكذا مبهمة، لكن المتأخرين فسروا المراد بأن الأوثان الأربعة هي أبو بكر وعمر وعثمان ومعاوية، والإناث الأربعة عائشة وحفصة وهند وأم الحكم[٤].

ومن مسالك الطعن في الصحابة التي تكررت في مصنفات الاثني عشرية الحديثية والتفسيرية تأويل آيات القرآن النازلة في الكفار والمنافقين وحملها على الصحابة، إما بتلميح وإشارة في العصور التي تسود فيها التقية، وإما بصراحة وتنصيص حينما يخلع برقع التقية، ويفصح القوم عن حقيقة المعتقد، وأمثلة هذا المسلك كثيرة[٥]، وهي تتنوع ما بين ذم الصحابة جميعا أو ذم بعضهم ولا سيما الشيخين رضوان الله عليهما[٦]، وإن

---

(١) انظر د. إيمان العلواني: مصادر التلقي عند الإمامية ١ / ٥٠٠ .

(٢) المجلسي: بحار الأنوار ٣٠ / ٢٨٦.

(٣) الصدوق: الهداية ص ٤٦.

(٤) انظر محمد عبد الستار التونسوي: بطلان عقائد الشيعة ص٥٣، وأبو محمد الحسيني: أوجز الخطاب في بيان موقف الشيعة من الأصحاب ص ١٣٨.

(٥) انظر د. محمد محمد العسال: الشيعة الاثني عشرية ومنهجهم في تفسير القرآن ص ٥٧٦، ومامودا كارامبري: موقف الرافضة من القرآن ص ٣٢٠، ود. سليمان السلومي: أصول الإسماعيلية ص ١٥٢، والسيد مختار: منهاج التفسير بين السنة والشيعة الإمامية ص ٢١٨، ود. حافظ عامر: عصمة الإمام في الفقه السياسي الشيعي ٢ / ٨٨٢، وعبد الله الموصلي: حتى لا ننخدع ص ١٠٣.

(٦) انظر تفسير القمي ٢ / ٣٠٠، والمجلسي: بحار الأنوار ٣٠ / ١٤٩ – ١٥٠.

كان الذم لا يقتصر عليهما، بل يضاف لذلك صحابة آخرون[1].

ومما يجدر ذكره هنا أن موقف الاثني عشرية من الصحابة قد ترتبت عليه نتيجة في غاية الخطورة، وهي رفض أخذ الدين منهم، ورد مروياتهم وعدم الاعتداد بها، بناء على نـــزع الثقة منهم والتشكيك في عدالتهم[2]، ولم يقتصر رد المرويات على أحاديث السنة وآثار الصحابة، وإنما امتد أيضا بالضرورة — عند — بعض الشيعة — إلى الطعن في وثوقية النص القرآني، وعدم تعرضه للزيادة أو النقصان، ولا شك أن ذلك كله مصادم للدين وبدهياته والمعلوم منه بالضرورة والمتفق عليه بين الأمة بأسرها.

ومن روايات الشيعة في هذا المعنى ما رووه عن أبي الحسن أنه قال: "لا تأخذن معالم دينك عن غير شيعتنا، فإنك إن تعديتهم أخذت دينك عن الخائنين الذين خانوا الله ورسوله، وخانوا أماناتهم، إنهم اؤتمنوا على كتاب الله جل وعلا فحرفوه وبدلوه فعليهم لعنة الله ولعنة رسوله ولعنة ملائكته ولعنة آبائي الكرام البررة ولعنتي ولعنة شيعتي إلى يوم القيامة"[3].

وقد امتدت هذه النـــزعة الخطيرة إلى الاثني عشرية المعاصرين حيث نص كاشف الغطاء بوضوح على أن الإمامية "لا يعتبرون من السنة أعني الأحاديث النبوية إلا ما صح لهم من طرق أهل البيت عليهم السلام... أما ما يرويه مثل: أبي هريرة، وسمرة بن جندب، ومروان بن الحكم، وعمران بن حطان الخارجي، وعمرو بن العاص، ونظائرهم، فليس لهم عند الإمامية من الاعتبار مقدار بعوضة"[4].

وفي ختام حديثنا عن موقف الاثني عشرية من الصحابة نؤكد على بطلان هذا

---

(١) الكليني: الكافي ٨ / ٣٣٤، والمجلسي: بحار الأنوار ٣٠ / ٢٧١.

(٢) انظر رأفت الأشقر: أثر عقيدة الإمامة على مصادر العقيدة عند الـشيعة ص ١٥٧، ود. القفـاري: أصول مذهب الشيعة ٣ / ١١٩.

(٣) الكشي: معرفة أخبار الرجال ص ٢، ٣، المطبعة المصطفوية، بمبي، بدون تاريخ.

(٤) محمد حسين كاشف الغطاء: أصل الشيعة وأصولها ص ٢٣٦.

الموقف ومخالفته الواضحة لنصوص الكتاب والسنة ومحكمات الدين وحقائق التاريخ، وليس الإشكال في هذا الباب أننا نناقش مسألة تاريخية أو فكرية تتعدد فيها الأفهام وتتباين الرؤى، أو يدور الخلاف حول عدالة شخص أو ظلمه وجوره، وإنما المسألة فيما أعتقد أبعد غورا من ذلك بكثير، لأن الطعن الشيعي العام في الصحابة وإسقاط عدالتهم في الجملة يلزم عنه التشكيك في نقلهم للدين وأصوله، كتابا وسنة وفهما وتطبيقا.

وإضافة لمخالفة الموقف الإمامي من الصحابة لنصوص القرآن، فهو مشتمل أيضا على كثير من الإشكالات التاريخية والمنهجية والعقلية التي يسهل إدراكها من كل متابع لسيرة النبي وصحابته، ولست أدري كيف غابت عن العقلية الشيعية مع أن التفكر فيها كفيل بهدم الكثير من ثوابت المذهب[1].

ومن ذلك أن تبني الموقف الشيعي من الصحابة يلزم عنه الكثير من الإلزامات التي لا أظن أن عاقلا من الشيعة يقبلها، ومنها أن يكون نتاج تربية الرسول لأصحابه طوال ثلاثة وعشرين عاما هذا العدد الهزيل من أقوياء الإيمان و صحيحي المعتقد، أما بقية الصحابة فهم ما بين مبدل ومغير، أو خائف خانع، أو مفتون بالمال والسلطان، ولا شك أن هذا فشل تربوي ذريع إذ لم يبق هؤلاء الأصحاب بعد وفاته صلى الله عليه وسلم سوى ساعات قليلة حتى نقضوا العهد والميثاق عليهم في الإقرار لعلي بالإمامة، كما أنه يلزم من هذا الموقف أيضا التشكيك في ثاقب نظرة الرسول لأصحابه وفطنته البالغة إذ كيف وثق فيهم وجعل منهم المستشارين وأئمة الصلاة والجهاد مع إبطانهم النفاق في القلوب.

ولست أدري كيف يستسيغ العقل أن يقر بأن الصحابة تركوا الدار والأهل

(١) انظر د. أحمد سعد حمدان: براءة آل البيت مما نسبته إليهم الروايات ص ٥٢٦، وسليمان الخراشي: أسئلة قادت شباب الشيعة إلى الحق ص ٩.

والوطن وضحوا بالنفس والنفيس في سبيل الله ونصرة دينه، ولم يثنهم خوف أو طمع طوال ثلاثة وعشرين عاما مع الرسول صلى الله عليه وسلم ثم فجأة انقلبوا جميعا بعد وفاته – سوى ما لا يجاوز أصابع اليد أو اليدين – إلى ظلمة ومتآمرين ومتكالبين على الدنيا ومتاعها، مع أن من تآمروا من أجله وهو أبو بكر – كما يدعي الشيعة – لم يكن ذا سلطان أو عشيرة كبيرة كما لم يوزع المال والإمارة على كل هذه الآلاف من الصحابة المتواطئين معه ثم كيف سكت هؤلاء جميعا على ظلم علي رضي الله عنه وغصبه حقه في الخلافة رغم شجاعتهم وجهرهم بالحق دون أن تأخذهم في الله لومة لائم، وأين كانت شجاعة علي رضي الله عنه وصناديد أهل البيت، وكيف سكتوا طوال فترة الخلفاء الثلاثة عن هذا الظلم الواضح البين، وكيف تعامل علي مع الخلفاء الثلاثة، وكان نعم المعين والمشير لهم، ولم يقم يوما واحدا ليطالب بحقه المسلوب، أو ليذكر الناس بمخالفتهم الصريحة لوصية الرسول يوم غدير خم؟

وأخيرًا ماذا يقول الشيعة عن المصاهرات العديدة بين أهل البيت وبين الصحابة[1] وفي مقدمتهم الخلفاء الثلاثة وكيف تزوجوا منهم وزوجوهم، وكيف سموا أبناءهم بأسمائهم، وكيف أهدوا إليهم وقبلوا الهدايا منهم؟ وهل يتصور أن يكون ذلك كله تم غصبًا وقهرًا، وعلى فرض حدوث ذلك فلم لم يمت الأئمة دفاعًا عن أعراضهم ونسائهم، وكيف رضوا وهم الشجعان الأقوياء بهذه الذلة والمهانة التي لا يقبلها على نفسه أقل الناس شأنًا وأضعفهم قوة وبدنًا.

وماذا أيضًا عن النصوص الكثيرة المروية في كتب الإمامية أنفسهم عن أئمة أهل

(١) انظر في تفصيل تلك المصاهرات ونماذج عديدة لها عند أبي معاذ السيد بن أحمد: الأسماء والمصاهرات بين أهل البيت والصحابة ص ٩٥، وسليمان الخراشي: أسئلة قادت شباب الشيعة إلى الحق ص ١٢.

البيت في الثناء على الصحابة والتأكيد على عظيم فضلهم ومكانتهم[١] وكيف يقبل العقل أن تحمل على التقية دون وجود مبرر لها أو أن يكون المقصود بها ثلاثة أو أربعة فقط مع أن دلالتها غير ذلك تمامًا.

ومن ذلك مثلاً قول علي رضي الله عنه: "أوصيكم في أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم، لا تسبوهم، فإنهم أصحاب نبيكم، وهم أصحابه الذين لم يبتدعوا في الدين شيئاً، ولم يوقروا صاحب بدعة، نعم ! أوصاني رسول الله صلى الله عليه وسلم في هؤلاء"[٢]، أو قول جعفر الصادق[٣] لما دخلت عليه امرأة فسألته عن الشيخين، فقال لها: توليهما؟ قالت: فأقول لربي إذا لقيته: إنك أمرتني بولايتهما، قال: نعم"[٤]، كذلك مدح جعفر الصحابة جميعا فقال: "كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله اثني عشر ألفا....، كانوا يبكون الليل والنهار، ويقولون: اقبض أرواحنا من قبل أن نأكل خبز الخمير"[٥].

وثمة سؤال مهم ينبغي أن نعرض له هنا، وهو: هل تغير موقف علماء الشيعة المعاصرين من الصحابة أم بقي على نفس الحال القديم؟ وفي رأيي أن المطالع لكتابات

---

(١) انظر نماذج لتلك الأقوال عند د. القفاري: مسألة التقريب ٢ / ٢٩٠، وإحسان إلهي: الشيعة والسنة ص ١٨٨، ود. أحمد سعد حمدان: حوارات عقلية ص ٤٨، ود. إيمان العلواني: مصادر التلقي وأصول الاستدلال عند الإمامية ١ / ٥١٢.

(٢) الطوسي: الأمالي ص ٥٢٣، والمجلسي: بحار الأنوار ٢٢ / ٣٠٥ .

(٣) وفي الكلام عن موقف الصادق من الصحابة انظر بعض الكتابات التصحيحية داخل التشيع مثل أحمد الكاتب: التشيع السياسي والتشيع الديني ص ٢٧٥، والموسوي:الشيعة والتصحيح ص ٤٥.

(٤) الكليني: الكافي ٨ / ١٠١، والكاشاني: الوافي ٢ / ٢٠٢، والمجلسي: بحار الأنوار ٣٠ / ٢٤٢، لكن للأسف الشديد فإن المازندراني في شرحه للكافي أبى إلا أن يحمل هذا النص الصريح من الصادق على محمل التقية رغم عدم وجود حاجة إليها، فالسائلة والحضور جميعا من شيعة أهل البيت وليسوا من أعدائه أو محاربيه، انظر شرح أصول الكافي ١٢ / ٢٧.

(٥) الشيخ الصدوق: كتاب الخصال ص ٦٤٠، والميرزا النوري: خاتمة المستدرك ١ / ٢١٢، والمجلسي: بحار الأنوار ٢٢ / ٣٠٥.

علماء الشيعة المعاصرين حول الموقف من الصحابة يمكنه أن يلحظ وجود اتجاهين بينهما قدر كبير من التباين في هذه المسألة.

فهناك أولاً **الاتجاه المغالي** الذي ظل مستمسكا بالموقف الاثني عشري القديم والبالغ السوء تجاه الصحابة، وتمثل هذا الاتجاه كتابات شيعية عديدة[1] ربما كان من أكثرها غلوا وتطرفا ومجاوزة لكل حد معقول كتاب فرحة الزهراء لأبي علي الأصفهاني، وهو ملئ من أوله لآخره بسباب وتضليل وتكفير لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما[2]، كذلك نال عائشة رضي الله عنها نصيب وافر من المطاعن الشيعية الظالمة، والتي وصلت لدى بعضهم لاتهامها بالعظائم وتجريدها من كل فضل ومنقبة[3].

وللشيعة المعاصرين احتفاء واضح بكتابات محمود أبي رية المهاجمة للسنة والمشككة في ثبوت أسانيدها، والمثيرة للشبه حول رواتها الكبار من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، ولا سيما الصحابي الجليل أبي هريرة رضي الله عنه ومن أبرز تلك الكتب كتاب "أضواء على السنة المحمدية" وكتاب "شيخ المضيرة أبو هريرة" وهذا الكتاب الثاني مملوء بالطعن على هذا الصحابي الجليل بدءا من عنوانه اللامز الساخر، ومرورًا بأبواب الكتاب العديدة، ولم يكتف أبو رية بسب أبي هريرة وحده، بل طعن في صحابة آخرين لا سيما عثمان بن عفان ومعاوية بن أبي سفيان رضوان الله على الجميع[4]، وقد حرص نفر من علماء الشيعة على التقديم لهذا الكتاب فصدر في طبعاته

---

(١) وانظر نماذج عدة لآراء هذا الاتجاه عند د. أحمد جلي: دراسة عن الفرق ص ٢٣٧، ود. حافظ عامر: عصمة الإمام ٣ / ١٣٢١، وعبد الله الجميلي: بذل المجهود ٢ / ٤٧٩، ود. القفاري: مسألة التقريب ٢ / ١٠٦، وأصول مذهب الشيعة ٣ / ١٠٩٢، وعبد الله الغريب: وجاء دور المجوس ص ١٧٣، وعبد الملك الشافعي: موقف الشيعة من باقي فرق المسلمين ص ١١٢، والفكر التكفيري ص ٧٥.

(٢) انظر أبو علي الأصفهاني: فرحة الزهراء، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ.

(٣) فارس حسون كريم: الروض النضير في معنى حديث الغدير ص ٢٩٩.

(٤) انظر محمود أبو رية: شيخ المضيرة أبو هريرة، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان.

المختلفة بمقدمة كتبها الشيعي عبد الحسين شرف الدين، وحرص أبو رية على ذكرها في سائر طبعات الكتاب[١].

ثم إن عبد الحسين شرف الدين قد ألف بدوره كتابا مستقلا عن أبي هريرة رضي الله عنه حشاه بالعديد من الاتهامات الخطيرة من قبيل: رقة الدين وحب الدنيا وشهواتها، وبغض علي رضي الله عنه، والميل إلى معاوية وأهل الشام[٢].

ولا يخفى على منصف تهافت الدعاوى السابقة جميعا إذا وضعت على بساط البحث العلمي المجرد، وكلها مبنية على حكايات في كتب الأدب والمسامرات لا تثبت بها حقيقة، ولا يعتمد عليها في الإثبات أو النفي، وجل - إن لم يكن كل- ما انتقد على أبي هريرة رضي الله عنه لم ينفرد به وإنما شاركه غيره من الصحابة في روايته[٣].

وللخميني اتهامات بالغة السوء في حق الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، حيث وصفهما بالعديد من الأوصاف الجائرة، ومنها مخالفة القرآن والتلاعب بأحكام الدين والتحليل والتحريم من عند أنفسهما والجهل بالدين وأحكامه فقال: "إننا هنا لا شأن لنا بالشيخين، وما قاما به من مخالفة للقرآن ومن تلاعب بأحكام الإله، وما حللاه وحرماه من عندهما، وما مارساه من ظلم ضد فاطمة ابنة النبي صلى الله عليه وسلم، وضد أولاده، ولكننا نشير إلى جهلهما بأحكام الإله والدين"[٤].

ولا تقتصر مطاعن الخميني على الشيخين، بل تمتد لغيرهما من الأصحاب لا سيما من قاتلوا عليا مثل عائشة والزبير وطلحة ومعاوية رضوان الله على الجميع[٥]، ومن

---

(١) المصدر السابق ص ٩.

(٢) انظر عبد الحسين شرف الدين: أبو هريرة، مؤسسة أنصاريان للطباعة والنشر، قم، إيران.

(٣) وثمة كتابات كثيرة ناقشت تلك الاتهامات الموجهة لأبي هريرة رضي الله عنه وبينت وهاءها سندا ومتنا مثل كتاب د. محمد عجاج الخطيب: أبو هريرة راوية الإسلام، وكتاب عبد المنعم صالح العلي: دفاع عن أبي هريرة.

(٤) آية الله الخوميني: كشف الأسرار ص ٢٦، ١٢٧، ترجمه عن الفارسية د. محمد البنداري.

(٥) الخميني: كتاب الطهارة ٣ / ٤٥٧.

الصحابة الذين اتهمهم الخميني بالكذب ووضع الحديث سمرة بن جندب رضي الله عنه حيث رماه الخميني بأنه كان "يفتري أحاديث تمس من كرامة أمير المؤمنين علي"[1]، أما معاوية رضي الله عنه فلا يحتاج بيان موقف الخميني[2] منه والشيعة بأسرهم قديما وحديثا إلى كثير تفصيل.

وتميل بعض الكتابات الشيعية المعاصرة إلى الطعن في الصحابة بصورة ملتوية وبعيدا عن التصريح الواضح، ومن ذلك ما فعله محمد جواد مغنية في كتابه "الشيعة في الميزان" حيث طعن في الخلفاء الثلاثة ولا سيما عثمان رضي الله عنه من طرف خفي[3].

ونفس المسلك نجده في كتابات شيعية معاصرة أخرى كثيرة[4] تخلت عن الأسلوب الفج في سب الصحابة، وآثرت ذلك الأسلوب الملتوي الذي لا يصرح بهذا الطعن الصادم لمشاعر كل مسلم، لكنها تسوق مجموعة مقدمات متتابعة تبدأ بتحرير مفهوم الصحبة وأنه لا يشمل كل من رأي الرسول، ثم تنتقل للبحث في عدالتهم وتقرير أن الصحابة فيهم الصالح والطالح وأن المعيار لتعديلهم وتجريحهم هو نصرتهم لعلي رضي الله عنه وأخيرا تنتهي إلى أن كل صحابي خالف وصية الرسول في تولي علي الإمامة فهو ظالم فاسق مطعون في عدالته، وهو حكم يشمل في التصور الشيعي كل الصحابة تقريبا إلا النـــزر اليسير.

أما الاتجاه الإمامي الثاني في الموقف من الصحابة، فهو اتجاه معتدل في الجملة يثني على أصحاب رسول الله عموما ويشيد بفضلهم، ويتخلى عن النـــزعة القديمة المسرفة في سبهم وشتمهم واتهامهم بقلة الدين وحب الدنيا واغتصاب منصب الخلافة من علي

(١) الخميني: الحكومة الإسلامية ص ٦٠.
(٢) المصدر السابق ص ٧١.
(٣) انظر محمد جواد مغنية: الشيعة في الميزان ص ٢٨، و في ظلال نهج البلاغة ٢ / ٢٦٤، ٢٦٥.
(٤) انظر مثلا السيد الميلاني: الصحابة ص ٨، ومحمد المسند: الصحابة بين العدالة والعـــصمة ص ١٧٧. وأحمد حسين يعقوب: نظرية عدالة الصحابة ص ٥٩.

وبخسه حقه ومخالفة أمر الرسول صلى الله عليه وسلم الصريح بالنص على إمامة أبي الحسن رضي الله عنه، ومن النصوص التي تندرج في هذا المنحى المعتدل قول محسن الأمين: "والشيعة يقولون إن احترام أصحاب نبينا من احترام نبينا، فنحن نحترمهم جميعا لاحترامه، وذلك لا يمنعنا من القول بتفاوت درجاتهم، وأن عليا أحق بالخلافة من جميعهم وأن بعضهم قد أخطأ"[١].

ولعل من أوضح نماذج هذا الاتجاه المعتدل وأقواها دلالة ما ألحت عليه كتابات حركة التصحيح داخل المذهب الشيعي، والتي انتقدت الكثير من المخالفات المتأصلة في المذهب، ومنها طعن الصحابة وسبهم، ومن أعلام هذا الاتجاه البارزين الدكتور موسى الموسوى، والشيخ محمد حسين فضل الله[٢]، كذلك سارت بعض التفاسير الشيعية مثل تفسير الطبرسي مجمع البيان وتفسير آلاء الرحمن لمحمد جواد البلاغي على هذا المنوال المعتدل[٣].

وللمتبنين لفكرة التقريب بين السنة والشيعة من علماء الإمامية نصوص جيدة في هذا الصدد لا سيما في كتبهم التي صنفوها دعما لفكرة التقريب والوحدة بين السنة والشيعة ومن ذلك ما ذكره الخنيزي في كتابه «الدعوة الإسلامية إلى وحدة أهل السنّة والإمامية» من الثناء على الصحابة وحرمة سبهم[٤].

كما يعبر عن هذا الاتجاه أيضا عدد من الفتاوى التي أصدرتها بعض المرجعيات الشيعية لظروف أو أحداث سياسية ما، ولعل من أشهرها ما صدر عن علي خامنئي مرشد الثورة الإيرانية عام ٢٠٠٦م من فتوى بتحريم سب الصحابة والخلفاء الراشدين،

---

(١) محسن الأمين: أعيان الشيعة ١ / ٣٩.

(٢) انظر خالد البديوي: أعلام التصحيح والاعتدال ص ٣٦٤، ٤١٣.

(٣) انظر د. محمد إبراهيم العسال: الشيعة الاثني عشرية ومنهجهم في تفسير القرآن ص ٨٥٣.

(٤) انظر الخنيزي: الدعوة الإسلامية إلى وحدة أهل السنّة والإمامية ١ / ٨، ٩، ١٣ ود. القفاري: دعوة التقريب ١ / ١٠٧.

ثم في عام ٢٠١٠م وبعد الفتنة التي أثارها الشيعي المتطرف ياسر الحبيب حول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أصدر خامنئي فتوى أخرى ينص فيها على أنه "يحرّم النيل من رموز إخواننا السنة فضلاً عن اتهام زوجة النبي بما يخل بشرفها، بل هذا الأمر ممتنع على نساء الأنبياء خصوصاً سيدهم الرسول الأعظم"(١).

وفي نهاية حديثنا حول هذين الاتجاهين المغال والمعتدل أقول إنه لا شك أن أي مسلم حريص على وحدة المسلمين يسره رجوع من أخطأ إلى الحق ويسعده أية بادرة للإنصاف وجمع شمل الأمة، والقضاء التام على تلك الجرثومة الخبيثة المتمثلة في سب الصحابة أو الطعن فيهم والإزراء عليهم ولكن لابد من قيام ذلك كله على أساس علمي صحيح، وأن يكون صادرا عن نفس صادقة بعيدة عن المجاملات والموائمات السياسية المتقلبة، وإنما انطلاقا من ثوابت الدين، واهتداء بنصوص الوحيين المتواترة في إثبات فضائل الصحابة والإشادة بهم.

وأعتقد أنه يتعين لزاما على عقلاء الشيعة إذا أرادوا طي هذه الصفحة المؤلمة أن يصرحوا دون مواربة بتحريم سب الصحابة والإقرار بفضلهم، دون أن يعني ذلك القول بعصمتهم أو عدم وقوع الخطأ منهم، أو التقليل من مكانة أهل البيت رضوان الله على الجميع، كما يتعين عليهم أن يعلنوا موقفهم الصريح مما اكتظت به كتبهم من ركام مرويات ونصوص تكيل التهم للصحابة وتصفهم بأشنع الألقاب والأوصاف، ولابد أن يسبق ذلك كله بموقف تصحيحي واضح من المفهوم الشيعي المغالي للإمامة، والذي إن بقي كما هو فلن يتأتى حدوث تغير حقيقي في موقفهم من الصحابة والذي هو فرع مترتب على قضية الإمامة ولا يمكن أن ينفصم عنها بحال.

---

(١) انظر موقع العربية على الانترنت http://www.alarabiya.net بتاريخ ١٧ أكتوبر ٢٠١٠م، وانظر طه السواح: موقف الأزهر الشريف من الشيعة ص ٢٥٦.

ثالثا: موقف الاثني عشرية من أئمة أهل السنة الكبار:

ومثلما كان الموقف الشيعي من الصحابة مغاليا ومسرفا في الإجحاف وتجاوز العدل والإنصاف، فإن موقفهم من أئمة المسلمين الكبار ممن خالفوا المعتقد الشيعي في الإمامة قد سار على هذه الوتيرة من التعسف، لا فرق في ذلك بين خلفاء عادلين، أو محدثين نابغين، أو فقهاء مجتهدين، والتهمة الجاهزة في حق الجميع هي النصب وعداوة أهل البيت.

والأمثلة في هذا الصدد كثيرة ومتعددة، فعدل عمر بن عبد العزيز وخلافته الراشدة وإطباق الكل على مدحه والثناء عليه، وقيامه بإبطال لعن علي رضي الله عنه وسبه على المنابر – باعتراف الاثني عشرية أنفسهم[1] – كل ذلك لا يكفي عند القوم لنسيان أنه كان خليفة أمويا، وأنه تولى الخلافة في وقت كان أئمتهم موجودين على قيد الحياة، وكانوا المستحقين للإمامة، ومن ثم فإن عمر وكل خليفة سواه مغتصبون للخلافة وظالمون لأهل البيت.

وقد نسبت المرويات الشيعية ذمًا غير معقول من علي بن الحسين لعمر بن عبد العزيز رضي الله عنه، فعن عبد الله بن عطاء التميمي، قال: كنت مع علي بن الحسين عليه السلام في المسجد، فمر عمر بن عبد العزيز عليه شراكا فضة وكان من أحسن الناس وهو شاب، فنظر إليه علي بن الحسين، فقال: يا عبد الله ابن عطاء، ترى هذا المترف؟ إنه لن يموت، حتى يلي الناس، قال: قلت هذا الفاسق؟ قال: نعم، لا يلبث فيهم إلا يسيرًا حتى يموت، فإذا مات لعنه أهل السماء، واستغفر له أهل الأرض"[2].

وسعيد بن المسيب التابعي الجليل اختلفت فيه أقوال الشيعة جرحًا وتعديلاً حتى إن

---

(١) انظر الخوئي: معجم رجال الحديث ١٤ / ٤٨.

(٢) الصفار: بصائر الدرجات ص ١٩، وابن حمزة الطوسي: الثاقب في المناقب ص ٣٦٠، والمجلسي: بحار الأنوار ٤٦ / ٢٣، والخوئي: معجم رجال الحديث ١٤ / ٤٨.

الخوئي لم تطب نفسه للقول بعدالته وتوثيقه ومال إلى التوقف في ذلك[1] وأعظم جرم له عند القوم أنه لم يصل على جنازة علي بن الحسين زين العابدين مما دفع بعضهم إلى الحكم عليه بحكم جائر ظالم، وأنه "شقي فاسق من أعداء أهل البيت عليهم السلام كما يستفاد من كتب الجمهور أيضا، ومن جملة آثار عداوته ما روى أنه لم يصل على جنازة علي بن الحسين عليه آلاف التحية والثناء، مع إخبار غلامه له بذلك"[2].

ومن بين المحدثين الكبار نجد لدى الشيعة هجومًا شديدًا على حافظ الأمة الأبرز الإمام البخاري، واتهامه باتهامات لا تثبت سندًا ولا تتماسك متنًا، وقد تعددت دراسات الباحثين المعاصرين الشيعة حول البخاري وصحيحه[3] وكان محورها الأساسي التشكيك في عدالة البخاري نفسه، ومن ثم طرح الثقة فيما يرويه، ومنازعة أهل السنة فيما هو ثابت عندهم من أن كل ما في البخاري صحيح.

وليس الإشكال في نقد آراء البخاري أو الاعتراض على صحة بعض أحاديثه فقد فعل ذلك نفر من أهل السنة من أشهرهم ابن أبي حاتم الرازي في كتابه "بيان خطأ محمد بن إسماعيل البخاري في تاريخه" والذي تعقب فيه كتاب التاريخ الكبير للبخاري، وكذا الدارقطني في كتابه "الإلزامات والتتبع" والذي انتقد بعض أحاديث الصحيح، ومع أن الصواب كان مع البخاري في الجملة كما بين ذلك تفصيلاً الحافظ ابن حجر[4] لكن يبقى أن مثل هذا الانتقاد كان علميًا موضوعيًا، متوجهًا للأسانيد وهل استوفت شروط الصحة أم لا؟ أما الانتقادات الشيعية فقد خلت من المنهجية العلمية

(١) الخوئي: معجم رجال الحديث ٩ / ١٤٥.

(٢) المرعشي: شرح إحقاق الحق / ٤٢، والطبرسي: نفس الرحمن في فضائل سلمان ص ١٦٣، وإن كان الخوئي قد شكك في صحة تلك الروايات انظر معجم رجال الحديث ٩ / ١٤١.

(٣) ومن ذلك كتاب دراسات في الكافي للكليني، والصحيح للبخاري لهاشم معروف الحسيني، والقول الصراح في البخاري وصحيحه الجامع لفتح الله بن محمد جواد الأصبهاني.

(٤) انظر ابن حجر: هدي الساري ص ٣٤٦.

أو الموضوعية، كما غلب عليها التعصب المذهبي المقيت وغياب العدل والإنصاف.

وعلى سبيل المثال فإن من أشد الأمور التي أثارت حنق الشيعة على البخاري عدم روايته عن جعفر الصادق رحمه الله[١]، مما جعلهم يرجعون ذلك إلى أن البخاري ناصبي ضال وشقي[٢]، ولم يكتف شيعي آخر بسب البخاري وحده وإنما ضم إليه في القدح الإمام مسلمًا صاحب الصحيح، واصفًا هذين العلمين الكبيرين "بالأحمقين المقتصرين على حفظ ألفاظ الحديث"[٣].

وإذا انتقلنا إلى أئمة الفقه الأربعة الكبار: أبي حنيفة، ومالك، والشافعي وأحمد – رحمهم الله أجمعين – فسوف نجد أن الشيعة لم تبال بمكانتهم الرفيعة وإطباق الأمة على تعديلهم ومدحهم والثناء الوافر عليهم، كما لم يبالوا بوثاقة الصلة بين عدد من هؤلاء الأئمة ورجالات أهل البيت الكبار، والسبب في ذلك واضح وهو مخالفة الأئمة لمعتقدات الشيعة ولا سيما ما تعلق بالإمامة والأئمة.

وقد تنوعت اتهامات الاثني عشرية للأئمة الأربعة ما بين اتهامات عامة تشملهم جميعًا، وأخرى تفصيلية تخص كل واحد منهم على حدة، ومن الاتهامات العامة الزعم بأن مذاهبهم محدثة ومخالفة للكتاب والسنة ولا دليل على صحتها، كما ادعوا أن المذاهب الفقهية الأربعة ما نشأت ولا وجدت إلا بتشجيع من الممسكين بزمام الأمور، كي يشغلوا الناس عن أهل البيت ويصرفوهم عن اتباعهم، وإن كان الشيعة يتناقضون من جهة أخرى حينما يزعمون أن الأئمة جميعًا عالة على علم أهل البيت، وأنهم

---

(١) وقد غاب عن الشيعة أن الإشكال ليس في ثقة جعفر الصادق فما في ذلك من شك، وإنما في صحة السند الواصل إليه وعدالة الرواة عنه وللأسف الشديد، فإن جل من روى عنه من الشيعة فاقدون إما لصفة العدالة أو لصفة الضبط، فأي ملامة إذن على البخاري في الإعراض عن مروياتهم.

(٢) فتح الله بن محمد جواد الاصبهاني: القول الصراح في البخاري وصحيحه الجامع ص ٣٩.

(٣) نور الله التستري: إحقاق الحق ص ١٩٦.

أخذوا العلم عنهم مباشرة أو بالواسطة[1].

أما الاتهامات التفصيلية[2] فمن أكثر الأئمة الذين نالتهم مطاعن الاثني عشرية أبو حنيفة رحمه الله، رغم إلحاح الشيعة أنه كان كثير الصحبة لجعفر الصادق وتلقى العلم عنه[3] لكن طالما لم يدن أبو حنيفة بعقيدة الإمامة وما تفرع عنها من أصول فهو عند القوم ناصبي مارق، وقد وصل الحال بمرويات الشيعة إلى اللعن الصريح لأبي حنيفة رحمه الله، وذنبه الذي استوجب اللعن هو مخالفته لرأي على رضي الله عنه، وتبنيه لاجتهاد آخر[4] ويتكرر لعن أبي حنيفة فيما نسبوه لإمامهم على الرضا حيث يروون عنه أنه قال: "لعن الله المرجئة، ولعن الله أبا حنيفة"[5].

أما نعمة الله الجزائري صاحب المواقف المتطرفة من مخالفي الشيعة، فلم يكتف باللعن فقط، بل صرح بشرك أبي حنيفة لأنه خالف عليًا رضي الله عنه، وقد أورد حديث أنا مدينة العلم وعلي بابها ثم علق عليه بقوله: "ومن هذا الحديث يظهر أن الكوفي كان مشركًا بالله، لأنه كان يقول في مسجد الكوفة: قال علي وأنا أقول، ويجعل قول نفسه خلافًا لقول علي عليه السلام، فيكون ذلك القول مأخوذًا من غير

---

(١) انظر المجلسي: بحار الأنوار ٢ / ١٧٩، ود. عبد الرزاق الأرو: وموقف الأئمة الأربعة وأعلام مذاهبهم من الرافضة ٢ / ١٨، وخالد الزهراني: موقف الشيعة الاثني عشرية من الأئمة الأربعة ص ٥٣.

(٢) وانظر نماذج كثيرة لتلك الاتهامات عند عبد الله الموصلي حتى لا ننخدع ص ١٢٤، ودمشقية: ظاهرة التكفير في مذهب الشيعة ص ٤٤، وعبد الملك الشافعي: الفكر التكفيري عند الشيعة ص ٨٧، ود. عبد المجيد المشعبي: منهج ابن تيمية في مسألة التكفير ص ٤٣٧. ود.عبد الرزاق الأرو: موقف الأئمة الأربعة وأعلام مذاهبهم من الرافضة ٢ / ٢، وخالد الزهراني: موقف الشيعة الاثني عشرية من الأئمة الأربعة ص ٩٠.

(٣) ومما نسبوه في كتبهم لأبي حنيفة أنه قال: لولا السنتان – أي اللتين قضاهما مع الصادق – لهلك النعمان. انظر الزنجاني: عقائد الإمامية ١ / ١٧٥، والسيد شرف الدين: المراجعات ص ١٦، ومحمد حسن المظفر: الإمام الصادق ص ١٤٧.

(٤) الكليني: الكافي ١ / ٥٦، والعاملي: وسائل الشيعة ٢٧ / ٣٨، والمجلسي: بحار الأنوار ٢ / ٣٠٦.

(٥) المجلسي: بحار الأنوار ٨٩ / ١٢٠، ٩٧ / ٩٤، والبروجردي: جامع أحاديث الشيعة ١٤ / ٤٤٩، والعياشي: تفسير العياشي ١ / ٨، والبحراني: البرهان في تفسير القرآن ١ / ١٨.

مدينة العلم فيكون قسيما لها، ومن تابعه على أقواله يكون على منواله"[١].

ومن تناقضات المذهب الشيعي الواضحة أنهم في سبيل إثبات ذم أبي حنيفة ورميه بالنصب ينسبون لإمامهم جعفر الصادق رواية متهافتة تصوره في صورة المخادع الذي يلجأ للتقية مع أبي حنيفة، رغم أنه لم يكن ذا بأس أو سلطان يرغب فيه أو يرهب منه، ففي الكافي أن رجلا دخل على جعفر الصادق وعنده أبو حنيفة فقال له: جعلت فداك رأيت رؤيا عجيبة فقال لي: يا ابن مسلم هاتها فإن العالم بها جالس، وأومأ بيده إلى أبي حنيفة فلما قص الرجل الرويا وأولها أبو حنيفة قال له جعفر الصادق: "أصبت والله يا أبا حنيفة، قال: ثم خرج أبو حنيفة من عنده، فقلت: جعلت فداك إني كرهت تعبير هذا الناصب فقال: يا ابن مسلم لا يسؤك الله، فما يواطي تعبيرهم تعبيرنا ولا تعبيرنا تعبيرهم، وليس التعبير كما عبره، قال: فقلت له: جعلت فداك فقولك: أصبت وتحلف عليه وهو مخطئ؟ قال: نعم حلفت عليه أنه أصاب الخطأ"[٢].

أما الإمام الثاني مالك بن أنس فقد نسب إليه بعض الشيعة تهمًا غير صحيحة بالمرة، ومناقضة تمامًا لمنهج هذا الإمام وما عرف عنه من آراء، ومن أمثلة ذلك الزعم بأنه كان يرى أن عليًا وعثمان وطلحة والزبير رضوان الله عليهم ما اقتتلوا إلا على الدنيا، وأنه كان على رأي الخوارج، حيث سئل عنهم فقال: ما أقول في قوم ولونا فعدلوا فينا[٣].

كذلك لم تشفع قرشية الشافعي ومطلبيته، والتقاؤه مع النبي صلى الله عليه وسلم في النسب مع عبد مناف[٤]، وحبه الشديد لأهل البيت — حتى إنه اتهم بالتشيع — لم

(١) نعمة الله الجزائري: نور البراهين أو أنيس الوحيد في شرح التوحيد ٢ / ١٦٠.
(٢) الكليني: الكافي ٨ / ٢٩٢، والفيض الكاشاني: الوافي ٢٦ / ٥٥١، والمجلسي: بحار الأنوار ٤٧ / ٢٢٤.
(٣) انظر العاملي البياضي: الصراط المستقيم ٣ / ٢٢٠.
(٤) انظر محمد أبو زهرة: الشافعي ص ١٤.

يشفع له كل ذلك عند الاثني عشرية كي يتخذوا منه موقفًا طيبًا مادحًا، أو في أحسن الأحوال منصفًا، وإنما طالته اتهامات القوم كمن سبقه من الأئمة، وإن كانت قد بلغت من سوء الأدب إلى دركة لا نظير لها، حينما اتهموا الشافعي بإدمان النظر لغلام أمرد، وأخذ المال من أصحاب السلطان[1] ثم تجاوز الأمر كل حد حينما اتهموا أم الشافعي بأنها حملته من زنا، حاشاها من ذلك.

وقد حرص نفر من الشيعة على سوق هذه التهمة الوقحة بأسلوب ملتوي[2] لشناعتها، ملصقين إياها بكتب المناقب التي زعمت أن الشافعي مكث في بطن أمه أربع سنين- وهو كلام غير صحيح بالمرة — كما حرصوا على الادعاء بأن كتب أهل السنة أقرت بها، وثمة أكثر من شخصية شيعية ذكرت هذا البهتان الصراح[3].

ولا أعتقد أننا بحاجة كي نطيل في رد تلك التهمة الشنعاء التي لا تعدو أن تكون نفثة شانئ موتور، فنسب الشافعي الأصيل، ولغته الفصيحة التي يحتج بها، وفقهه وعلمه وإمامته محل اتفاق بين الأمة جميعا، ولا يخدش في مثل هذا الإجماع دعاوي المفترين، أو كذبهم الصراح.

ولم ينج الإمام أحمد بدوره من الافتراءات الشيعية حيث وصفوه بأنه "جاهل شديد النصب، يستعمل الحياكة لا يعد من الفقهاء"[4] كما نسبوا إليه أنه كان يبغض عليا رضي الله عنه وأنه قال: "لا يكون الرجل سنياً حتى يبغض علياً ولو قليلاً"[5]، وقد

(١) العاملي البياضي: الصراط المستقيم ٣ / ٢١٨.

(٢) انظر محمد مرعي الأنطاكي: لماذا اخترت مذهب أهل البيت ص ٤٣٧، والعاملي: الكشكول ٣ / ٤٦، ودمشقية: ظاهرة التكفير في مذهب الشيعة ص ٤٤، وخالد الزهراني: موقف الشيعة الاثني عشرية من الأئمة الأربعة ص ٩٦.

(٣) نعمة الله الجزائري: الأنوار النعمانية ٢ / ١٢٤.

(٤)العاملي البياضي: الصراط المستقيم ٣ / ٢٢٣.

(٥) العاملي البياضي: الصراط المستقيم ٣/٢٢٤، وانظر نقد مفصلا لهذا الكلام عند د.عبد الرزاق الأرو: موقف الأئمة الأربعة وأعلام مذاهبهم من الرافضة ٢ / ٦٦.

فسروا تلك العداوة المزعومة من أحمد لعلي رضي الله عنه بتفسير باطل لا دليل عليه مطلقًا لا من التاريخ ولا من علم الأنساب، فقالوا: "إنما كانت عداوة أحمد بن حنبل مع علي بن أبي طالب عليه السلام أن جده ذا الثدية الذي قتله علي بن أبي طالب يوم النهروان كان رئيس الخوارج"(١).

ولا يخفى بطلان هذا الكلام، فنسب الإمام أحمد معروف، ثم إن حبه لعلي وأهل البيت أوضح من أن يدلل عليه، ويكفي أنه قد صنف كتابًا مستقلاً في فضائل علي رضي الله عنه وفضائل الحسن والحسين كما ذكر ابن تيمية(٢)، وقد طبع الشيعة أنفسهم هذا الكتاب(٣)، كما أن الأمام أحمد خصص شطرًا كبيرًا من كتابه "فضائل الصحابة" للكلام عن علي رضي الله عنه وأخباره وفضائله(٤).

رابعا: موقف الاثني عشرية من عموم أهل السنة:

وقد تقدم معنا مرارًا أن قضية الإمامة هي العنصر الرئيس الذي شكل موقف الشيعة من مخالفيهم، بما في ذلك أهل السنة، حيث يرى الشيعة أنهم على ضلال، وأنهم معادون لأهل البيت، ومن ثم يطلقون عليهم مصطلح النواصب ويرتبون على ذلك قائمة خطيرة من الأحكام الدنيوية والأخروية.

ويعتبر عبد الله بن سبأ – باعتراف النوبختي – أول من فتح باب الغلو الشيعي في مختلف المسائل ومنها الموقف من المخالف، حيث طعن في الصحابة وتبرأ منهم(٥)، كما

(١) الصدوق: علل الشرائع ٢ / ٤٦٧، والمجلسي: بحار الأنوار ٢٩ / ٤٨٢، والشاهرودي: مستدرك سفينة البحار ٢ / ٤٤٥.

(٢) منهاج السنة النبوية ٤ / ١٢٥، وانظر كلاما مفصلا عن هذا الكتاب ومن نسبه للإمام أحمد ونسخه المخطوطة، عبد العزيز الطباطبائي: أهل البيت في المكتبة العربية ص ٦٠٥.

(٣) انظر د.عبد الرزاق الأرو: وموقف الأئمة الأربعة وأعلام مذاهبهم من الرافضة ٢ / ٦٨.

(٤) انظر فضائل الصحابة للإمام أحمد تحقيق د. وصي الله عباس ٢ / ٦٤٨ – ٩٠٦.

(٥) انظر النوبختي: فرق الشيعة ص ٤٣، وسليمان العودة: عبد الله بن سبأ ص ٥٩، ود. حافظ عامر: الشيعة الاثنا عشرية ص ١٨٢.

أدخل العديد من العقائد الأخرى مثل الرجعة والغيبة وتصرف الأئمة في الكون.

وبعد ابن سبأ اتسعت دائرة تكفير المخالفين، وتم التنظير لها والتدليل عليها بالعديد من الروايات المنسوبة للأئمة، وصار من الطبيعي جدا أن ينقل التكفير الصريح للمخالفين من أصحاب البدع، وأن يوصف ذلك بأنه محل اتفاق بين الإمامية جميعا، وأن الأخبار الدالة على كفر المخالفين كثيرة ويحتاج جمعها إلى كتاب مفرد[1] مع أن أي منصف لا يشك في وضعها.

ومن أمثلة ذلك الحديث المكذوب "إن حجة الله عليكم بعدي علي بن أبي طالب، الكفر به كفر بالله، والشرك به شرك بالله، والشك فيه شك في الله والإلحاد فيه إلحاد في الله، والانكار له إنكار لله، والايمان به إيمان بالله"[2].

كذلك نقل أحد علماء المذهب الكبار وهو ابن بابويه اتفاق "الإمامية على أن أصحاب البدع كلهم كفار، وأن على الإمام أن يستتيبهم عند التمكن بعد الدعوة لهم وإقامة البينات عليهم، فإن تابوا عن بدعهم وصاروا إلى الصواب وإلا قتلهم لردتهم عن الإيمان، وأن من مات منهم على تلك البدعة فهو من أهل النار"[3].

وإذا تساءلنا عن المقصود بأصحاب البدع، فسوف نجد أن أخطر بدعة وأشنع مخالفة عند القوم هي إنكار إمامة أحد الأئمة الاثني عشر وهو ما يوجب التكفير قطعا لدى المذهب، وفي ذلك يقول المفيد حاكيًا اتفاق المذهب بأسره: "واتفقت الإمامية على أن من أنكر إمامة أحد الأئمة وجحد ما أوجبه الله تعالى من فرض الطاعة فهو كافر ضال مستحق للخلود في النار"[4].

---

(١) انظر جواد الكربلائي: الأنوار الساطعة في شرح زيارة الجامعة ٢٢٢/٤، ومير حبيب اللّـه الخـوئي: منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة ٨٧/١٣.

(٢) الصدوق: الأمالي ص ٢٦٤، و المجلسي: بحار الأنوار ٣٨ / ٩٧.

(٣) المفيد: أوائل المقالات ص١٦.

(٤) المصدر السابق ص ٤٤.

وفي بعض الأحيان يستخدم في إطلاق الحكم بالتكفير ألقاب أخرى غير المبتدعة، مثل لقب المخالف وقد أصدر الطوسي - أحد علماء المذهب الكبار - حكمًا صارمًا بحقه حيث قطع بأن "المخالف لأهل الحق كافر فيجب أن يكون حكمه حكم الكفار إلا ما خرج بالدليل"[١]، ومن الألقاب أيضًا لقب الناصب والذي حكى البحراني أن ما عليه الطائفة المحقة سلفًا وخلفًا هو "الحكم بكفر الناصب ونجاسته وجواز أخذ ماله بل قتله"[٢].

وهؤلاء المخالفون النواصب ليسوا كفارًا فحسب، بل هم أشد جرمًا وأعظم ذنبًا حتى من الكفار الأصليين، وقد تتابعت كتب الشيعة في الحكم عليهم بأنهم شر من اليهود والنصارى، ومجوس هذه الأمة، وأنهم أنجس من الكلاب والخنازير، وكما يقول الجواهري عن المخالفين "لا يخفى على الخبير الماهر الواقف على ما تضافرت به النصوص، بل تواترت من لعنهم وسبهم وشتمهم وكفرهم، وأنهم مجوس هذه الأمة، وأشر من النصارى وأنجس من الكلاب"[٣].

وبناء على ما سبق فإن هؤلاء المخالفين مخلدون في النار لا يخرجون منها أبدًا، وقد نقل المفيد اتفاق الإمامية على ذلك[٤]، وقال عبد الله شبر: «وأما سائر المخالفين ممن لم ينصب ولم يعاند ولم يتعصب، فالذي عليه جملة من الامامية كالسيد المرتضى أنهم كفار في الدنيا والآخرة، والذي عليه الأكثر الأشهر أنهم كفار مخلدون في الآخرة»[٥].

ويبدو أن بعض متأخري الشيعة قد حاول أن يخفف من تلك النـــزعة التكفيرية

---

(١) الطوسي: تهذيب الأحكام ١ / ٢٣٥، وانظر أيضا العاملي: مدارك الأحكام ٢ / ٦٩، والبحـــراني: الحدائق الناضرة ٣ / ٤٠٥ والأنصاري: كتاب الطهارة ٥ / ١١٩.

(٢) البحراني: الحدائق الناضرة ١٢ / ٣٢٤، وانظر الجواهري: جواهر الكلام ١٦ / ١٢.

(٣) انظر الجواهري: جواهر الكلام ٢٢ / ٦٢.

(٤) انظر المفيد: أوائل المقالات ص ٤٤.

(٥) عبد الله شبر حق اليقين ص ٥١٠، ٥١١، وانظر العاملي: الانتصار ٩ / ٢٤.

ففرق بين الناصب والمخالف وحكم بكفر الأول دون الثاني، وهي محاولة لم يكتب لها كبير نجاح، وقد أشار البحراني في نص مهم إلى هذا التطور المنهجي الذي حدث في مذهب الاثني عشرية، فقال: "المشهور بين متأخري الأصحاب هو الحكم باسلام المخالفين وطهارتهم، وخصوا الكفر والنجاسة بالناصب - وهو عندهم من أظهر عداوة أهل البيت - والمشهور في كلام أصحابنا المتقدمين هو الحكم بكفرهم ونصبهم ونجاستهم، وهو المؤيد بالروايات الإمامية"[1].

وقد تسربت النـــزعة المتعصبة تجاه المخالفين إلى عقائد شيعية أخرى كالرجعة والمهدية، حيث نص الشيعة على القول برجعة كل من اغتصب الخلافة — كما يدعي الشيعة — كي ينتقم منهم المهدي انتقامًا شنيعًا، وقد نسبوا إليه أنه سيخرج موتورًا غضبان أسفًا، ومعه سيف رسول الله صلى الله عليه وآله ذو الفقار، وسوف يجرد السيف على عاتقه ثمانية أشهر يقتل هرجا[2].

ومن ضمن ما يفعله المهدي عند خروجه - كما تذكر الروايات - مجازر هائلة لكل مخالفي الإمامية، بادئًا بالشيخين رضي الله عنهما، وقد ذكرت كتب الشيعة تفاصيل يندى لها الجبين عن إخراج الشيخين من قبورهما وصلبهما في كلام شنيع يصدم عقيدة كل مسلم، ويتناقض مع مقتضيات العقل والفطرة السليمة[3].

ولا شك أنه كان من الضروري أن يترتب على الآراء النظرية السابقة في الحكم

---

(١) البحراني: الحدائق الناضرة ٥ / ١٧٥.

(٢) المجلسي: بحار الأنوار ٥٢ / ٣٦١.

(٣) انظر على سبيل المثال الطوسي: تهذيب الأحكام ٦ / ١٥٤، والفيض الكاشاني: الوافي ١٥ / ١٤٢، والجواهري: جـــواهر الكـــلام ٢١ / ٣٣٦، و المجلـــسي: بحـــار الأنـــوار ٣٠ / ٢٧٦، و٥٣ / ١٠٥، والشاهرودي: مستدرك سفينة البحار ٦ / ٣٠٧، والحر العاملي: وسائل الشيعة ١٥ / ٧٧، والإيقاظ من الهجعة بالبرهان على الرجعة ص ٢٦٩، وعلي الكـــوراني: معجـــم أحاديـــث المهـــدي ٥ / ٢٢٥، ود. القفاري: أصول مذهب الشيعة ٢ / ٥١٩، ٥٥٣، وعبد الملك الشافعي: الفكـــر الـــتكفيري ص ١٧٧، وعبد الله الموصلي: حتى لا ننخدع ص ١٧٤.

على المخالف وتكفيره مواقف عملية تطبيقية، تتصل بالتعامل مع هذا المخالف في جميع شئون الحياة، من عبادات ومعاملات، كما تمتد إلى التعامل معه بعد موته، فيما يتعلق بمسائل التغسيل والتكفين والصلاة عليه والإرث وغيرها، ونظرا لكثرة النماذج في هذا الباب فسوف نكتفي بالإشارة لبعضها ومن ذلك ما يلي[١]:

١- القول بنجاسة المخالفين، ممن يسمونهم بالنواصب، وصحيح أن هناك خلافا داخل المذهب حول هذه المسألة إلا أن كثيرا من المراجع الشيعية الكبرى – وللأسف الشديد – قد تبنت القول بالنجاسة، وجعلته أمرا لا يحتمل الخلاف[٢]، وممن نص على ذلك الخميني الذي قال: "وأما النواصب والخوارج لعنهم الله تعالى فهما نجسان من غير توقف"[٣].

ولا أظن أن بعض الكتاب المعاصرين، ممن لا يمكن أن يتهم بمحاباة السنة وهو جورج طرابيشي، قد بالغ حين قطع بأنه "على امتداد ألف سنة من الكليني في القرن الرابع إلى الخميني في القرن الرابع عشر الهجري سيتردد في الأدبيات الشيعية بتكرارية لا تتغير فيها سوى التفاصيل الحكم بتنجيس الناصبة"[٤].

٢- الجزم ببطلان كل عبادة تصدر من المخالفين، لافتقادها شرط القبول الأساسي وهو الاعتقاد في الإمامة، وفي هذا المعنى يقول الجواهري: "الحق بطلان عبادة المخالف

---

(١) انظر الكثير من نماذج تلك المواقف عند د. السالوس: مع الاثني عشرية ص ١١١٢، ومحمد مال الله: موقف الشيعة من أهل السنة ص ٤١، ود. القفاري: أصول مذهب الشيعة ٢ / ٧٤٨، ود. حافظ عامر: عصمة الإمام ٣ / ١٠١٠، وجورج طرابيشي: هرطقات ٢ ص ٦٣، وعبد الملك الشافعي: الفكر التكفيري ص ٨٣، وأشرف الجيزاوي: عقائد الشيعة ص ٢٨٨، وعبد الله الموصلي: حتى لا ننخدع ص ٦٠، وعبد الله الجميلي: بذل المجهود ص ٥٦٨.

(٢) انظر الحلي: تذكرة الفقهاء ١ / ٦٨، ونهاية الأحكام ١ / ٢٧٤، والنراقي: مستند الشيعة ١ / ٢٠٤، واليزدي: العروة الوثقى ١ / ١٤٥.

(٣) الخميني: تحرير الوسيلة ١ / ١١٨.

(٤) جورج طرابيشي: هرطقات ٢ ص ٦٧.

وإن فرض وقوعها مستجمعة لشرائط الصحة عندنا للأخبار المستفيضة المتضمنة لعدم انتفاعه بشيء من أعماله"[١].

٣- ومن الآثار المنهجية الخطيرة عدم جواز الاحتجاج بروايات أهل السنة وردها بالكلية لانتفاء عدالة أصحابها[٢]، وتحريم العمل بقول العامة، بل النص على أن الرشاد في خلاف أقوالهم، وجعل ذلك من المرجحات بين الآراء المتعارضة، وقد رووا عن جعفر الصادق أنه قال: "ما خالف العامة ففيه الرشاد"[٣]، ووصل الإمعان في المخالفة إلى درجة أن أي رواية عن الأئمة فيها موافقة لأهل السنة فهي محمولة على التقية، حتى لو لم يكن هناك مبرر معتبر يدعو لذلك[٤].

٤- عدم جواز إعطاء الزكاة للمخالفين، وقصر مصارفها على الشيعي فحسب وقد عقد الشريف المرتضى بابا بعنوان "اشتراط الولاية في مستحقي الزكاة" نص فيه على أنه "لا يجزئ إخراجها إلا إلى المقرين العارفين لولاية أمير المؤمنين عليه السلام، فإن أخرجت إلى غيرهم وجبت الإعادة، والوجه في ذلك: بعد الإجماع المتكرر ذكره أن الجاهل لولاية أمير المؤمنين عليه السلام وإمامته مرتد عند أهل الإمامة، ولا خلاف بين المسلمين في أن الزكاة لا تخرج إلى المرتدين، ومن أخرجها إليهم وجبت عليه الإعادة، وهذا فرع مبني على هذا الأصل"[٥].

---

(١) الجواهري: جواهر الكلام ١٥ / ٣٨٧.

(٢) انظر الكشي: معرفة أخبار الرجال ص ٢، ٣، ومحمد حسين كاشف الغطاء: أصل الشيعة وأصولها ص ٢٣٦، ود.عدنان زرزور: السنة وعلومها بين أهل السنة والشيعة ص ٢٦١.

(٣) الكليني: الكافي ١ / ٦٧ – ٦٨، والحر العاملي: وسائل الشيعة ٢٧ / ١٠٧، وانظر د. السالوس: مع الاثني عشرية ص ١١٢١، ومحمد مال الله: موقف الشيعة من أهل السنة ص ١٠٣، ود. القفاري: أصول مذهب الشيعة ١ / ٤٧٥.

(٤) انظر أمثلة من هذا القبيل عند الكليني: الكافي ٣/ ٣٥، والطوسي: الاستبصار ١ / ٦٦، والتهذيب ١ / ٩٣، والعاملي: وسائل الشيعة ١ /٤٢٢.

(٥) رسائل الشريف المرتضى ١ / ٢٢٥.

٥- عدم جواز صلاة الجنازة على المخالفين أو الدعاء لهم بالرحمة وللمغفرة إلا إن دعت ضرورة التقية إلى ذلك، وقد نص أحد أعلام المذهب الكبار وهو الطوسي على هذا الرأي[١]، كما أوصي ابن بابويه من صلى على مخالف أن يدعو عليه في التكبيرة الأخيرة بهذا الدعاء "اللهم اخز عبدك وابن عبدك هذا اللهم أصله نارك، اللهم أذقه أليم عقابك، وشديد عقوبتك، وأورده نارًا، واملأ جوفه نارًا، وضيق عليه لحده، فإنه كان معاديًا لأوليائك، وموالِيًا لأعدائك اللهم لا تخفف عنه العذاب، واصبب عليه العذاب صبًا، فإذا رفع جنازته فقل: اللهم لا ترفعه ولا تزكه"[٢].

٦- عدم جواز الزواج من الناصبة أو الناصبة، واعتبار الزواج من اليهودية والنصرانية خيرا من الزواج من الناصبة، ومما نسبوه لجعفر الصادق قوله: "لا يتزوج المؤمن الناصبة ولا يتزوج الناصب المؤمنة"[٣]، وقد سئل أيضًا عن "نكاح اليهودية والنصرانية؟ فقال: نكاحهما أحب إلي من نكاح الناصبية"[٤].

٧ – ولعل من أخطر تلك الآثار التصريح بحل دم المخالف وماله، وهو نتيجة حتمية مترتبة على القول بكفره، وهناك روايات كثيرة تدل على ذلك بل يرى البحراني أنه "قد استفاضت الأخبار عنهم - سلام الله عليهم - بحل دماء أولئك المخالفين وحل أموالهم"[٥] ومن تلك الروايات ما نسب إلى جعفر الصادق أنه سئل "ما تقول في قتل الناصب؟ قال حلال الدم لكني اتقي عليك فإن قدرت أن تقلب عليه حائطا أو تغرقه في ماء لكيلا يشهد به عليك فافعل قلت: فما ترى في ماله، قال توه ما

(١) الطوسي: تهذيب الأحكام ١ / ٢٣٥، وانظر أيضا العاملي: مدارك الأحكام ٢ / ٦٩، والبحراني: الحدائق الناضرة ٣ / ٤٠٥، والأنصاري: كتاب الطهارة ٥ / ١١٩.

(٢) ابن بابويه: فقه الرضا ص ١٧٨، وانظر الكليني: الكافي ٣ / ١٩٠، والعاملي: وسائل الشيعة ٣/ ٧٠.

(٣) الحر العاملي: وسائل الشيعة ٢٠ / ٥٥٠.

(٤) الحر العاملي: وسائل الشيعة ٢٠ / ٥٥٢، والبروجردي: جامع أحاديث الشيعة ٢٠ / ٥٢٥.

(٥) يوسف البحراني: الشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب ص ٢٥٧.

قدرت عليه"[1]، وتعويلا على تلك الرواية وما أشبهها أفتى الكثير من فقهاء الشيعة الكبار بحل دم الناصب وماله[2].

٨- وآخر ما نشير إليه هنا هو أن هذا الموقف المتشنج والمتعصب ضد المخالفين صار يصور من بعض أكابر فقهاء الإمامية — مثل العاملي[3] والجواهري[4] والخوئي[5] - لا على أنه مجرد رأي أو اتجاه داخل المذهب وإنما هو محل اتفاق وإجماع وضرورة من ضروريات الاعتقاد الاثني عشري.

وقد عقد العاملي بابًا "في جواز لعن المبتدعين والمخالفين والبراءة منهم بل وجوبها" وجعل من الأدلة على ذلك الاجماع "من جميع الطائفة المحقة بل من جميع أهل الإسلام"[6]، كما وصف الجواهري غيبة أهل السنة بأنها التي "جرت سيرة الشيعة عليها في جميع الأعصار والأمصار علمائهم وأعوامهم حتى ملأوا القراطيس منها بل هي عندهم من أفضل الطاعات، وأكمل القربات فلا غرابة في دعوى تحصيل الاجماع... بل يمكن دعوى كون ذلك من الضروريات، فضلاً عن القطعيات"[7].

ويبقى لنا بعد كل ما تقدم أن نتساءل سؤالين مهمين:

السؤال الأول: هل يمثل هذا الموقف المتطرف الشديد الغلو من الشيعة اتباع حقيقي لما كان عليه أمير المؤمنين علي رضي الله عنه ومن معه من أهل البيت؟

---

(١) الصدوق: علل الشرائع ٢ / ٦٠١، والحر العاملي: وسائل الشيعة ٢٨ / ٢١٧، والمجلسي: بحار الأنوار ٢٧ / ٢٣٢.

(٢) انظر الجواهري: جواهر الكلام ٤١ / ٤٣٦، والبحراني: الحدائق الناضرة ١٠ / ٣٦١، والخميني: تحرير الوسيلة ١ / ٧٩.

(٣) انظر العاملي: الاثنا عشرية ص ١٩٣.

(٤) انظر الجواهري: جواهر الكلام ٢٢ / ٦٢

(٥) انظر الخوئي: مصباح الفقاهة ١ / ٥٠٤.

(٦) العاملي: الاثنا عشرية ص ١٩٣.

(٧) الجواهري: جواهر الكلام ٢٢ / ٦٢.

والجواب بكل ثقة هو أنه لا يمثله من قريب ولا بعيد، ويكفي أن نستشهد بروايات من كتب الشيعة منسوبة لعلي رض الله عنه تبين خطأ موقفهم ومباينته لمواقف أئمة أهل البيت، ومن تلك الروايات أن عليا رضي الله عنه "لم يكن ينسب أحدا من أهل حربه إلى الشرك ولا إلى النفاق، ولكنه كان يقول: هم إخواننا بغوا علينا"(١).

كذلك جاء في نهج البلاغة أنه قال لمن كانوا يشتمون من شيعته "كرهت لكم أن تكونوا لعانين شتامين تشتمون وتتبرأون، ولكن لو وصفتم مساوئ أعمالهم فقلتم: من سيرتهم كذا وكذا، ومن أعمالهم كذا وكذا، كان أصوب في القول وأبلغ في العذر، وقلتم مكان لعنكم إياهم، وبراءتكم منهم: اللهم احقن دماءهم ودماءنا، وأصلح ذات بينهم وبيننا، واهدهم من ضلالتهم حتى يعرف الحق منهم من جهله، ويرعوي عن الغي والعدوان منهم من لهج به - لكان أحب إلى وخيرا لكم"(٢).

والسؤال الثاني: هل تغير موقف الشيعة المعاصرين من عموم أهل السنة؟ وفي رأيي أن الناظر للكتابات الشيعية المعاصرة يجد تباينا واضحا في هذه المسألة، فهناك شخصيات ظلت تتبنى الوجهة المغالية والمتطرفة في التعامل مع المخالف، وهناك كتابات أخرى سلكت مسلكا يتسم بكثير من التسامح والاعتدال.

وإذا تناولنا موقف مرجعية شيعية كبرى في الأعصر الحديثة مثل الخميني فسوف نجد عنده الكثير من الآراء والفتاوى المغرقة في التعصب والغلو في النظرة للمخالفين ممن يسميهم بالنواصب(٣).

---

(١) المجلسي: بحار الأنوار ٣٢ / ٣٢٤، والبروجردي: جامع أحاديث الشيعة ١٣ / ٩٣، وللأسف الشديد فقد حمل الحر العاملي هذه الرواية على التقية كما في وسائل الشيعة ١٥ / ٨٣.

(٢) ابن أبي الحديد: شرح نهج البلاغة ٣ / ١٨١، والمجلسي: بحار الأنوار ٣٢ / ٣٩٩، والبروجردي: جامع أحاديث الشيعة ١٥ / ٥١٩ ومحسن الأمين: أعيان الشيعة ١ / ٤٧٤.

(٣) انظر د. السالوس: مع الاثني عشرية في الأصول والفروع ص ١١٥١، و محمد مال الله: موقف الخميني من أهل السنة ص ٢٩، وعبد الله الغريب: وجاء دور المجوس ص ١٨٦، والخميني بين التطرف والاعتدال ص ٤٠.

وصحيح أنه في بعض كتبه يجزم بإسلامهم وطهارتهم[١] لكنه في مواضع أخرى يتخذ موقفا شديد الغلو، حيث يرى أن النواصب أشدّ عذاباً من الكفّار، وأخبث من الكلاب والخنازير[٢]، وهو يميل في بعض كتبه إلى القول بنجاستهم[٣]، وعدم الصلاة عليهم إذا ماتوا[٤]، وعدم صحة الزواج من الناصب أو الناصبة[٥]، كما يرى أنه "تحل ذبيحة جميع فرق الاسلام عدا الناصب وإن أظهر الإسلام"[٦].

وفي مبدأ خطير جدا يجزم بأن القول الأقوى هو "إلحاق الناصب بأهل الحرب في إباحة ما اغتنم منهم وتعلق الخمس به، بل الظاهر جواز أخذ ماله أينما وجد، وبأي نحو كان، ووجوب إخراج خمسه"[٧] ويصل الإمعان في مخالفة أهل السنة عند الخميني إلى الدرجة التي يصير فيها من وسائل الترجيح بين الروايات المتعارضة النظر في الرأي الذي عليه أهل السنة ثم اختيار خلافه؛ لأن في مخالفتهم الرشاد كما يرى الشيعة[٨].

وللأسف الشديد فإن هذا الموقف المغال لا يقتصر على الخميني فحسب بل نجد له نظائر كثيرة[٩]، فالخوئي يجزم بأنه "ثبت في الروايات والأدعية والزيارات جواز لعن المخالفين، ووجوب البراءة منهم، وإكثار السب عليهم واتهامهم والوقيعة فيهم أي غيبتهم؛ لأنهم من أهل البدع والريب، بل لا شبهة في كفرهم"[١٠].

---

(١) انظر الخميني: كتاب الطهارة ٣ / ٤٥٧.
(٢) المصدر السابق ٣ / ٤٥٧.
(٣) الخميني: تحرير الوسيلة ١ / ١١٩.
(٤) المصدر السابق ١ / ٧٩.
(٥) المصدر السابق ٢ / ٢٨٦.
(٦) المصدر السابق ٢ / ١٤٦.
(٧) الخميني: تحرير الوسيلة ١ / ٣٥٢.
(٨) انظر محمد مال الله: موقف الخميني من أهل السنة ص ٢٩، ود. القفاري: أصول مذهب الشيعة ٣ / ٢٢٦، ومسألة التقريب ٢ / ٦٧.
(٩) انظر طه السواح: موقف الأزهر من الشيعة ص ٢٥٩.
(١٠) الخوئي: مصباح الفقاهة ١ / ٥٠٤.

ويرى الميرزا التبريزي أن "الناصب هو الذي يظهر العداوة لأهل البيت عليهم السلام ولا حرمة لدمه"[١]، ويجزم علي الميلاني أن الكلام عن المهدي من صلب باب الإمامة، وأن الأحاديث الدالة عليه "متواترة، والاعتقاد به من ضروريات الدين، فمن أنكره عدّ من المرتدين"[٢].

وحينما سئل محمد سعيد الحكيم عن عوام أهل السنة، وما يعملونه من أعمال صالحة، وهل تقبل منهم أم لا؟ أجاب بأن الأعمال لا تقبل إلا بولاية أهل البيت[٣]، كذلك سئل محمد صادق الروحاني عن أهل السنة وهل يحكم عليهم بالكفر، وكيف يدخلون النار مع نطقهم بالشهادتين وقيامهم بالعبادات؟ فأجاب بأنه "يشترط في صحة العبادات الولاية لأمير المؤمنين فمع فقد الشرط لا يتحقق المشروط"[٤].

ويعتبر المرجع الشيعي البارز علي السستاني من أكثر الشخصيات التي نقلت عنها فتاوى شديدة الغلو والتعصب، ومن ذلك ما أفتى به من عدم جواز الصلاة خلف من لم يؤمن بإمامة أحد الأئمة، وعدم صحة زواج الشيعية من سني خشية أن يضلها، كما حكم بنجاسة العامة الذين لا يؤمنون بالإمامة وأوجب إعادة الوضوء لمن صافحهم[٥].

لكن من جهة أخرى لابد أن نشير إلى نوعين من المواقف ذات الطابع المباين تماما لتلك الاتجاهات المغالية:

---

(١) الميرزا التبريزي: التعليق على صراط النجاة للخوئي ٢ / ٤١٣.

(٢) علي الميلاني: الإمامة في أهم الكتب الكلامية ص٢٧٩.

(٣) انظر فتاواه على موقع www.alhakeem.com، وانظر عبد الله بن محمد: الشيعة وتكفيرهم لعموم المسلمين ص ١٢٢.

(٤) انظر فتاواه على موقع www.yahosein.com، وانظر أيضا عبد الله بن محمد: الشيعة وتكفيرهم لعموم المسلمين ص ١٢١.

(٥) أكثر هذه الفتاوى مأخوذ من موقع السيستاني www.sistani.org، وانظر محمد العيد:المرجع الشيعي علي السيستاني تحت المجهر ص ٤٩.

الأول: مواقف أصحاب نـــزعات التصحيح والاعتدال داخل المذهب الشيعي ممن ساءهم ما بالمذهب من غلو وشطط، فألفوا مصنفات عدة تحاول أن تلجم تلك النـــزعة المتطرفة، وتميل بالتشيع إلى دائرة الاعتدال ما أمكن ذلك من وجهة نظرهم، ومن الأمثلة على ذلك كتابات كل من أحمد الكاتب[١]، وموسى الموسوى[٢]، والخوئيني[٣] وغيرهم.

الثاني: الكثير من الكتابات الشيعة الدعائية لا سيما أوائل الثورة الإيرانية[٤]، وكذا جهود الناشطين منهم في مجال التقريب بين المذاهب الإسلامية وما يصدر عنهم في الندوات والمؤتمرات المختلفة، حيث نرى خطابًا منفتحًا ومتسامحًا ومحاولاً طي صفحة الخلافات القديمة، وتوثيق عرى المحبة والإخوة بين المسلمين.

ومن نماذج تلك الكتابات[٥] خطاب كاشف الغطاء لرشيد رضا في أوائل القرن الماضي، والذي يؤكد فيه على عدم تكفير الشيعة لكل مسلم نطق بالشهادتين وحرمة دمه ومال وعرضه[٦]، كذلك نصه في كتابه أصل الشيعة على أن من لم يعتقد بالإمامة فهو مسلم تجرى عليه سائر أحكام الإسلام ومنها حرمة المال والدم والعرض[٧]، كما نفى محمد رضا المظفر أن تكون حقوق الأخوة الإسلامية خاصة بالشيعة بل هي لعموم المسلمين[٨]، وأكد على أن الشيعة والسنة يتفقون في أنهم مسلمون يجمعهم هذا الدين

---

(١) انظر أحمد الكاتب: التشيع السياسي والتشيع الديني ص ١٨٥.

(٢) انظر موسى الموسوي: الشيعة والتصحيح ص ١٢٠.

(٣) انظر خالد البديوي: أعلام التصحيح والاعتدال ص ٢٤٠.

(٤) ومن ذلك خطابات الخميني في أوائل الثورة، انظر محمد مال الله: موقف الخميني من أهل السنة ص٤.

(٥) انظر د. القفاري: مسألة التقريب ٢ / ٨٧.

(٦) انظر رشيد رضا: السنة والشيعة ص ٢٠٠.

(٧) كاشف الغطاء: أصل الشيعة وأصولها ص ٢١٣، وانظر عبد الحليم الجندي: الإمام جعفر الصادق ص ٢٥٧.

(٨) محمد رضا المظفر: عقائد الإمامية ص ١٢٤.

العظيم الذي هو أشرف الأديان وخاتمها، والذي يحفظ لكل منهم حرمته في ماله ودمه"[١].

والحق أننا كم كنا نتمنى لمثل هذه المحاولات أن تنجح، وتحظى بالقبول نظريا وعمليا، لولا ما يعكر صفوها من تناقضات أصحابها أنفسهم في مواضع أخرى من كتبهم، مما يثير احتمال أن تكون تلك الأقوال كلها من قبيل التقية الشيعية، والتي تورث الشك في كل ما يقال من عبارات حلوة معسولة ومواقف متسامحة.

ويؤيد ذلك عدم الإنكار أو الرفض الصريح لما في كتب المذهب من كتابات تحريضية متشنجة، ثم يبقى الإشكال الأكبر فيما اتخذه الشيعة من مواقف معاصرة مخزية في حربي العراق وأفغانستان ومعاونتهم للمحتل الغاصب وأخيرًا في سوريا ومساعدتهم للنظام الدموي القاتل.

خامسا: موقف الاثني عشرية من الفرق الأخرى غير أهل السنة:

لم يقتصر موقف الاثني عشرية البالغ الشدة من المخالفين على مخالفيهم من أهل السنة وحدهم، وإنما امتد ليشمل – تقريبًا – سائر فرق الأمة، طالما لم يقروا بأصول الاثني عشرية العقدية، ولا سيما ما تعلق منها بالإمامة والأئمة.

والمتتبع لنصوص القوم المختلفة من روايات وفتاوى لعلمائهم يجدها تدور حول محورين: أحدهما الحكم على الفرق عموما بالضلال والابتداع، وما يستلزمه ذلك من سب وذم ولعن، والآخر التنصيص على كل فرقة على حدة وإصدار أحكام شديدة بحقها وحق كل من ينتسب إليها، أو يعتنق آراءها من علماء وعامة على حد سواء.

ومن نماذج النوع الأول ما روي عن أبي مسروق أنه قال: سألني أبو عبد الله عن أهل البصرة ما هم؟ فقلت: مرجئة وقدرية، وحرورية. فقال: لعن الله تلك الملل

(١) محمد سعيد الحكيم: في رحاب العقيدة ١ / ٢٤٣.

الكافرة المشركة التي لا تعبد الله على شيء"[1] وفي رواية أكثر تفصيلاً عن أبي عبد الله قال: "لعن الله القدرية، لعن الله الخوارج، لعن الله المرجئة، لعن الله المرجئة"[2].

والنتيجة العملية المرتبة على الموقف السابق هي حرمة المجالسة، ووجوب الهجر، فعن جعفر الصادق قال: "لا تجالسوهم - يعني المرجئة - لعنهم الله ولعن الله مللهم المشركة الذين لا يعبدون الله على شيء من الأشياء"[3]، ومن النتائج الأخرى عدم جواز صلاة الجنازة على من مات من أهل هذه الفرق كلها إلا على سبيل التقية، وقد نص المجلسي على ذلك فقال: "لا تجوز الصلاة على المخالف لجبر، أو تشبيه، أو اعتزال، أو خارجية، أو إنكار إمامة إلا للتقية، فإن فعل لعنه بعد الرابعة"[4].

وانطلاقًا مما سبق اتفقت كلمة المذهب على نجاسة عدد من الفرق واختلفت في نجاسة بعضها الآخر بناء على مدى خلافها أو عدائها للاثني عشرية، ويأتي في مقدمة المحكوم بنجاستهم فرقتان: الخوارج، والنواصب وهما أكثر الفرق التي نالت نصيبًا وافرًا من عداء الاثني عشرية ومطاعنهم المتنوعة، تضليلاً وتكفيرًا وسبًا وشتمًا، وفيما سبق يقول اليزدي: "لا إشكال في نجاسة الغلاة والخوارج والنواصب"[5].

وإذا انتقلنا من هذا الموقف العام الذي يشمل سائر الفرق إلى ذكر نماذج تفصيلية من التعامل مع كل فرقة على حدة، فأول ما يفاجئنا هو موقف الاثني عشرية من المعتزلة، فمع أن علاقات التشابه والتأثير واضحة جدا بين الفرقتين، فإن الاثني عشرية يحكمون على المعتزلة بما يحكمون به على سائر المخالفين في الإمامة وعبارات اللعن الواردة في الروايات السابقة تسري عليهم كما تسري على غيرهم، ومن الواضح أن

---

(٢) الكليني: الكافي: ٣٨٧/٢، ٤٠٩.
(١) المصدر السابق ٢ / ٤٠٩، ٤١٠.
(٢) الكليني: الكافي ٢ / ٤١٠، والحر العاملي: وسائل الشيعة ٢١ / ٤٧٧.
(٣) المجلسي: مرآة العقول ٤/٧٢-٧٣.
(٤) السيد اليزدي: العروة الوثقى ١ / ١٤٥ - ١٤٦.

تتابع أقوال أهل العلم القدامى والمحدثين في إثبات تأثر الإمامية بالاعتزال قد استفز الاثني عشرية ومن ثم راحوا يلحون على أمرين:

الأول: استنكافهم الواضح من هذا التأثير المدعى، والمبالغة في نفيه والتأكيد على أن المسافة بين المعتزلة والإمامية أبعد منها بينهم وبين سائر الفرق والإشارة إلى ما تؤكده المصادر الشيعية من أن الخصومة كانت بين علماء الإمامية وبين المعتزلة على أشدها، وعلى الأخص في القرن الثالث والرابع الذين برزت فيهما معتقدات الإمامية، وانتشرت مؤلفاتهم في مختلف المواضيع وكانت مجالس المفيد والمرتضى لا تخلو من مناظر أو سائل مستعلم فيما يتعلق بمعتقدات الإمامية، وإذا رجعنا الى مؤلفاتهما نجد قسماً كبيراً منها في نقض آراء المعتزلة، فلقد ألف المفيد كتاباً في الرد على الجاحظ المعتزلي وكتاباً آخر في نقض فضائل المعتزلة، وله كتاب الفصول المختارة من العيون والمحاسن أكثر فيه من الرد على المعتزلة ونقض آرائهم. وله كتاب في الوعيد، يبطل فيه ما يدعيه المعتزلة من وجوب الوفاء على الله بالوعيد. وله كتب اخرى في الرد على عدد من أعلام المعتزلة[١].

الثاني: نسبة الأولية والسبق في مجال علم الكلام، والحديث عن قضايا التوحيد والعدل للشيعة وليس لأحد سواهم[٢]، ومن ثم جعلوا المعتزلة تابعين لهم وليس العكس معللين ذلك بأنهم أسبق الفرق الإسلامية، وأن تاريخهم يتصل بتاريخ الإسلام منذ

---

(١) انظر هاشم معروف الحسيني: الشيعة بين الأشاعرة والمعتزلة ص ٢٤١، ٢٤٢.

(٢) وكثيرا ما يلح الشيعة على تلك الدعوة وقد ألفوا لإثباتها كتبا مملوءة بالتعسف والتكلف، وإرجاع كل تلك العلوم للأئمة، حتى وصل الأمر إلى ادعاء سبق الأئمة إلى علوم الكمياء والفلك والطب وغيرها، انظر على سبيل المثال: حسن الصدر: تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام، وآقا بزرگ الطهراني: الذريعة إلى تصانيف الشيعة، و جعفر الصادق في نظر علماء الغرب نقله للعربية د. نور الدين العلي وراجعه وديع فلسطين.

فجره الأول، وأنهم المؤسسون الحقيقيون لجل العلوم الإسلامية[1] ولا سيما علم الكلام والذي يرجع – في رأيهم – إلى علي رضي الله عنه حيث وضع هو وأولاده من بعده اللبنات الأساسية لهذا العلم[2].

وإذا انتقلنا إلى موقف الاثني عشرية من **الأشاعرة** فسوف نجد نصوصًا عدة لعلماء الإمامية يذمون فيها الأشاعرة وعلماءهم الكبار بأشد أنواع الذم وأشنعه ويرمونهم بالابتداع والضلال، وربما الكفر والمروق من الدين بحجج مختلفة منها عدم الإقرار بإمامة الأئمة، ومنها أنهم مجسمة يثبتون صفات المعاني ويجعلون الصفات زائدة على الذات، ومنها أنهم مجبرة قائلون بخلق أفعال العباد ونافون لتحسين العقل وتقبيحه، وهذه الأمور كلها وافق فيها الاثنا عشرية المعتزلة وقالوا بنفي الصفات والتحسين والتقبيح العقليين ونسبة أفعال العباد إليهم وليس لله سبحانه.

ومن أشد تلك النصوص[3] تطرفًا وغلوًا قول نعمة الله الجزائري صاحب كتاب الأنوار النعمانية «فالأشاعرة لم يعرفوا ربهم بوجه صحيح، بل عرفوه بوجه غير صحيح، فلا فرق بين معرفتهم هذه وبين معرفة باقي الكفار.. فالأشاعرة ومتابعوهم أسوء حالاً في باب معرفة الصانع من المشركين والنصارى.. وحاصله أنا لم نجتمع معهم على إله ولا على نبي ولا على إمام.. فظهر من هذا أن البراءة من أولئك الأقوام من أعظم أركان الإيمان"[4].

ويصف المازندراني الأشاعرة بأنهم "إخوان عبدة الأوثان، والمراد بعبدة الأوثان

---

(٣) انظر آقا بزرگ الطهراني: الذريعة ٣ / ٢٩٨ – ٢٩٩.

(١) انظر السيد المرتضى: الأمالي ١ / ١٠٣.

(٢) انظر نماذج من تلك النصوص عند دمشقية ظاهرة التكفير ص ٧٠، وعبد الملك الشافعي: الفكر التكفيري ص ٩٠، وموقف الشيعة الإمامية من باقي فرق المسلمين ص ٢٧، وعايض الدوسري: الشيعة والآخر مقال على موقع http://alburhan.com

(٣) نعمة الله الجزائري: الأنوار النعمانية ٢/٢٧٨-٢٧٩.

مشركوا العرب؛ لأنهم كانوا يقولون بالجبر... والمراد بإخوانهم الأشاعرة حيث يلزمهم ذلك وإن لم يقولوا به صريحا"[١]، ولا يكتفي المازندراني بالوصف السابق بل يجعل الأشاعرة من المقصودين بحديث "القدرية مجوس هذه الامة» ثم يزيد الطين بلة بأن يذكر أوجها عديدة للمناسبة – بزعمه- بين الأشاعرة والمجوس[٢].

كذلك ألزم الحلي الأشاعرة بلوازم خطيرة هم منها براء، لقولهم بأن الصفات قائمة بالذات وليست هي عين الذات، فألزمهم بأنهم يقولون بوجود قدماء كثر مع الله تعالى، وزعم أن الرازي قال: "إن النصارى كفروا، لأنهم أثبتوا قدماء ثلاثة وأصحابنا أثبتوا تسعة قدماء: الذات، وثماني صفات"[٣].

ومع أن الخلاف حول قضية الاسم والمسمى وهل الاسم هو المسمى أم لا من المسائل الحادثة والتي لم تكن معروفة عند الصحابة أو التابعين، فإن نفرا من الشيعة المعاصرين قد بالغوا في الإنكار على مذهب الأشاعرة في هذه المسألة حتى قال بعضهم "إن هذه الشبهة ربما أوقعت الأشاعرة في الهلكة السوداء والبئر الظلماء، حتى أصبحوا مشركين أو ذاهلة عقولهم عن الدين"[٤].

ومن علماء الأشاعرة الكبار الذين نالهم نصيب وافر من المطاعن الاثني عشرية كل من الغزالي والرازي والتفتازاني وغيرهم[٥]، حتى إن المحدث الشيعي يوسف البحراني نقل كلاما للغزالي عن يزيد بن معاوية، ثم عقب عليه قائلا: "فسرّح بريد نظرك في أطراف هذا الكلام، الذي هو كلام إمام أُولئك اللئام، وحجّة إسلام تلك الطغام، وانظر إلى هذا التعصّب الشديد الذي ليس عليه من مزيد، والانتصار لذلك الطاغي

(١) المازندراني: شرح أصول الكافي ٥ / ١٠.
(٢) المصدر السابق ٥ / ١١ – ١٢.
(٣) الحلي: الرسالة السعدية ص ٥١.
(٤) السيد مصطفى الخميني: تفسير القرآن الكريم ١ / ١٠٣.
(٥) انظر عبد الملك الشافعي الفكر التكفيري عند الشيعة ص ٩٠

العنيد، جزاه الله تعالى بما ارتكبه من هذه الزندقة والالحاد جزاء قوم ثمود وعاد، بل ضاعف عليه أضعاف عذاب جميع العباد"[١]، كذلك وصف الحر العاملي الغزالي بالناصب، و لم يكتف بذلك بل نعته بما هو أشنع حيث وسمه باللعين لدفاعه عن يزيد بن معاوية فقال: "فلعنة اللّه تعالى على يزيد بن معاوية عدد الحجر والمدر والنبات والشجر، وعلى المتعصّبين له من أمثال الغزالي اللعين، ذوى الأنفس الخبيثة، والعقول المختلّة، والعقايد الفاسدة، والهمم الساقطة، والأديان المدخولة، والأحلام الطايشة"[٢]، كما ذكر أنه يتقرب إلى الله بلعن يزيد وبلعن الغزالي فقال: "وأنا أتقرّب إلى اللّه وإلى رسوله بلعنهما كليهما وأقول: عليهما لعاين الله والملائكة والنّاس أجمعين"[٣].

أما موقف الاثني عشرية من **الصوفية** فيعد من القضايا المشكلة حقًا، والتي تثير تساؤلات عدة، إذ إنه لا شك في وجود صلات وثيقة، وجوانب تأثير متبادلة بين التصوف والتشيع، تكفلت بتفصيلها دراسات معاصرة كثيرة[٤]، ويكفي أن نشير إلى أن نفرًا من الشيعة جعلوا عليا رضي الله عنه هو الإمام الأول الذي ينتسب إليه علماء الصوفية وأرباب العرفان في تصفية الباطن وكيفية السلوك إلى الله تعالى[٥].

كذلك وجدت نـــزعات صوفية عدة لدى الكثير من أعلام الاثني عشرية عبر العصور المختلفة من أمثال: الملا صدرا الشيرازي، وميثم البحراني، وحيدر العاملي، ومحمد بن علي الأحسائي، ومحمد أمين الاسترأبادي، والفيض الكاشاني، ومحمد تقي

(١) يوسف البحراني: الشهاب الثاقب في معنى الناصب ص ١٣٩.
(٢) مير حبيب الله الخوئي: منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة ١٣ / ٢٩٩.
(٣) المصدر السابق ١٣ / ٢٩٣.
(٤) من أشهرها كتاب د. كامل الشيبي الصلة بين التصوف والتشيع، وفلاح بن اسماعيل: العلاقـــة بـــين التشيع والتصوف، وانظر أيضا د. أحمد صبحي: نظرية الإمامة لدى الشيعة الاثـــني عـــشرية ص ٤٦١، وكولن تيرنر: التشيع والتحول في العصر الصفوي ص ١٠٦.
(٥) انظر ابن ميثم البحراني: شرح مئة كلمة لأمير المؤمنين ص ٢١٩.

المجلسي وغيرهم، فضلاً عن فرق بأكملها مثل الشيخية والرشتية، والكشفية.

ولم ينقطع هذا التواصل بين التصوف والتشيع حتى عصرنا الحاضر حيث برز بوضوح في فكر آية الله الخميني والذي تكتظ مصنفاته بنـــزعة صوفية واضحة وصلت إلى درجة تبنيه الاتجاه الصوفي الفلسفي الإشراقي بما في ذلك مبدأ وحدة الوجود[١] والذي يظهر واضحا في مواضع عدة من كتابه مصباح الهداية[٢].

وقد يظن البعض أن الصلة بين التشيع والتصوف أمر مفروغ منه، وأن تأييد الشيعة للمتصوفة ومدحهم قضية محل اتفاق بين علماء المذهب في جميع مراحله، لكن النظرة المدققة في تطور المذهب الاثني عشري تدل على خلاف ذلك، وتظهر أن كل ما أشرنا إليه من صلات وثيقة بين التشيع والتصوف لم يمنع طائفة كبيرة من علماء الاثني عشرية من الخوف على مذهبهم أن يصطبغ بالصبغة الصوفية وينسى طابعه الإمامي، ومن ثم شنوا حملات شديدة من الهجوم والنقد تجاه التصوف والمتصوفة.

ويربط بعض الدارسين بين نشأة هذا الاتجاه المعادي للتصوف وبين بعض الأحداث السياسية التي ظهرت في إيران، حيث اشتدت سطوة أمراء التصوف المعروفين بالقزلباش، وشكلوا تهديدا للحكومة فبدأت الحرب تجاههم، وانتهت بإقصاء التصوف عن مواقعه السياسية والاجتماعية والثقافية، وبدأ يظهر الفريق المعادي للتصوف، ومن أهم أعلامه الحر العاملي ومحمد باقر المجلسي ويوسف البحراني وغيرهم[٣].

ومن الواضح أن هذا الفريق الناقم على التصوف والمنتقد له بشدة قد سعى لتأييد موقفه بكل طريق ممكن، ومن ثم وجدناه يسوق روايات كثيرة مبثوثة في بطون في

---

(١) انظر فلاح بن اسماعيل: العلاقة بين التشيع والتصوف ص ١٧٠، ود. جابر إدريس: مقالة التشبيه ٣ / ٦٤، ود. ناصر القفاري: أصول مذهب الشيعة ٣ / ١١٥٠، وإيمان العلواني: مصادر التلقـــي وأصـــول الاستدلال عند الإمامية ص ٩٥٩.

(٢) انظر الخميني: مصباح الهداية: ص ٦٧، ٨٠، ود. القفاري: أصول مذهب الشيعة ٣ / ١١٥٠.

(٣) انظر إيمان العلواني: مصادر التلقي وأصول الاستدلال عند الإمامية ص ٩٠٨.

كتب القوم، وتنطوي على ذم شديد جدا للصوفية يصل لدرجة التضليل واللعن، وربما الإخراج من الملة، وينسب بعض تلك المرويات للنبي صلى الله عليه وسلم، بينما يعود بعضها الآخر لنفر من الأئمة الاثني عشر.

ومما نسبوه للنبي صلى الله عليه وسلم – ولا يشك منصف في وضعه سندا ونكارته متنا – أنه قال: "يكون في آخر الزمان قوم يلبسون الصوف في صيفهم وشتائهم، يرون أن لهم الفضل بذلك على غيرهم، أولئك يلعنهم أهل السماوات والأرض"(١)، ونسبوا أيضا للنبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لا تقوم الساعة حتى يخرج قوم من أمتي اسمهم صوفية ليسوا مني، وإنهم يهود أمتي، وهم أضل من الكفار، وهم أهل النار"(٢).

أما الروايات عن أئمتهم فمنها ما روي عن الصادق أنه قيل له قد ظهر في هذا الزمان قوم يقال لهم: الصوفية، فما تقول فيهم؟ قال: إنهم أعداؤنا فمن مال فيهم فهو منهم، ويحشر معهم"(٣)، وعن الرضا أنه قال: "من ذكر عنده الصوفية ولم ينكرهم بلسانه وقلبه، فليس منا، ومن أنكرهم، فكأنما جاهد الكفار بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله"(٤)، وروي عن الهادي أن جماعة من الصوفية دخلوا عليه وأخذوا يذكرون ويهللون، فقال لأصحابه: "لا تلتفتوا إلى هؤلاء الخداعين فإنهم خلفاء الشيطان ومخربو قواعد الدين... والصوفية كلهم مخالفونا وطريقتهم مغايرة لطريقتنا، وإن هم إلا نصارى أو مجوس هذه الأمة"(٥).

وإضافة لتلك المرويات السابقة فهناك نصوص حادة جدا في الحكم على الصوفية

---

(١) الحر العاملي: وسائل الشيعة ٥ / ٣٥.
(٢) الحر العاملي: رسالة الاثني عشرية في الرد على الصوفية ص ١٧.
(٣) الميرزا النوري: مستدرك الوسائل ١٢ / ٣٢٣.
(٤) المصدر السابق ١٢ / ٣٢٣.
(٥) الحر العاملي: رسالة الاثني عشرية في الرد على الصوفية ص ٢٨، ٢٩.

من قبل عدد من علماء الاثني عشرية الكبار وقد ألفوا كتبا كثيرة في هذا الباب منها[١]: رسالة الرد على الصوفية لأحمد بن محمد التوني البشروي ورسالة "نفثة المصدور في رد الصوفية" وكتاب "مصارع الملحدين في رد الصوفية والمتفلسفين" للميرزا محمد بن عبد النبي النيسابوري الأخباري كذلك رد الكاشاني على الصوفية في كتابه السفينة.

ولعل من أهم هذه الكتب كتاب الحر العاملي "الاثني عشرية في الرد على الصوفية" وقد أفرده بأكمله للرد على الصوفية، وإبطال طريقتهم، والطعن فيهم وبيان المفاصلة التامة بين منهجهم وطريقتهم وبين طريقة الاثني عشرية وربما كان من أبرز ما في هذا الكتاب حكايته إجماع الشيعة الاثني عشرية على ذم التصوف ومجانبته من أول ظهور مذهب القوم وعبر العصور المتتابعة إلى أن ظهرت جماعات لا تعبر عن حقيقة المذهب انتحلت التصوف ودعت إليه ولذا نجد العاملي ينقل "إجماع جميع الشيعة الإمامية واتفاق الفرقة الاثني عشرية على ترك هذه النسبة — إلى التصوف – واجتنابها ومباينة أهلها في زمن الأئمة عليهم السلام وبعده إلى قريب من هذا الزمان لم يكن أحد من الشيعة صوفيًا أصلاً..، بل لا يوجد للتصوف وأهله في كتب الشيعة وكلام الأئمة عليهم السلام ذكر إلا بالذم، وقد صنفوا في الرد عليهم كتبًا متعددة"[٢].

وعلى نفس المنوال أفرد مير حبيب اللّه الخوئي فصولاً مطولة في نقد التصوف من جميع جوانبه وقد انتهى إلى أن الصوفية قوم ضلال، زاغوا عن نهج الرّشاد ونكبوا عن طريق السّداد، ونبذوا أمر اللّه وراء ظهورهم[٣]، ثم رتب على بطلان مذهبهم جواز لعنهم، والطعن فيهم والإزراء عليهم؛ لأن مذهبهم مخالف لمذهب الاماميّة، ولأن الأدلة

(١) انظر الشاهرودي: مستدرك سفينة البحار ٦ / ٤٠٠ — ٤٠١.
(٢) الحر العاملي: رسالة الاثني عشرية في الرد على الصوفية ص ١٣، ١٤.
(٣) مير حبيب اللّه الخوئي: منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة ١٣ / ١٣٢.

على لعنهم وطعنهم صريحة متضافرة[١].

وقد استمرت تلك النـــزعة المعادية للتصوف حتى عصرنا الحاضر حيث وجه سؤال لأحد مرجعيات الشيعة الكبار وهو الگلپايگاني المتوفى ١٤١٤ هـ عن جواز اعتناق مذهب الصوفية، وهل في علماء الإمامية من ينسب إليه هذا المذهب فأجاب بأن الحق هو ما عليه الشيعة، وما خالف ذلك بدعة وضلال ولذا يجب الاحتراز عما يخترعه أولئك الصوفية، ولا يجوز اعتناق طريقتهم أو الركون إليهم[٢].

سادسا: موقف الاثني عشرية من الفرق الشيعية الأخرى:

ومثلما اتسم الموقف الاثني عشري في التعامل مع المخالفين من خارج دائرة التشيع بالتشدد والغلو في الأحكام والأوصاف، فإن موقفهم من المخالفين داخل الدائرة الشيعية العامة لم يكن بأحسن حالا، وإنما بقي مستمرا في شدته وإقصائيته غير المحتملة، حتى مع أولئك النفر الذين يتبنون أصل فكرة التشيع وهي الولاء التام لأهل البيت وتفضيلهم على من سواهم، واعتقاد استحقاقهم للإمامة دون غيرهم، وإن كانوا يختلفون مع الاثني عشرية في عدد الأئمة أو ترتيبهم، أو انتقال الإمامة من إمام بعينه للذي يليه.

ولا شك أن الاثني عشرية تعتبر في العصر الحاضر أكبر الطوائف الشيعية وأكثرها حضورا وانتشارا، وقد بقيت تمثل أكثرية الشيعة وجمهورها في فترات تاريخية عدة كما وصفهم بذلك عدد من علماء الفرق[٣] مثل ابن حزم الذي نص على أنهم "جُمْهُور الشِّيعَة وَمِنْهُم المتكلمون والنظارون وَالْعدَد الْعَظِيم"[٤]، ونشوان الحميري الذي جزم

(١) المصدر السابق ١٤ / ٢١.
(٢) السيد الگلپايگاني: إرشاد السائل ص ١٩٧.
(٣) انظر الأشعري: مقالات الإسلاميين ص ١٧.
(٤) ابن حزم: الفصل ٤ / ١٣٨.

بأنهم "أكثر الشيعة عدداً على وجه الأرض"[١].

لكن هذه الأغلبية الاثني عشرية لم تكن أمرًا مطردًا في سائر العصور[٢]، وعلى سبيل المثال فإن ابن خلدون يذكر أن "شيعة محمد بن الحنفية أكثر شيعة أهل البيت"[٣] لكن هذه الطائفة اندثرت فيما بعد، والحال نفسه فيما يتعلق بفرقة الفطحية، وقد ذكر نشوان الحميري في كتابه الحور العين نقلاً عن أبي القاسم البلخي: أن "الفطحية أعظم فرق الجعفرية، وأكثرهم جمعاً"[٤].

وإجمالاً فإن الموقف الاثني من تلك الفرق جميعا ينطلق من أنها لم تعتقد بإمامة الأئمة الاثني عشر، وآخرهم محمد بن الحسن العسكري الغائب في السرداب، وما يتبع ذلك من عقائد أخرى تمثل ركنًا ركينًا في التصور الاثني عشري، ومن ثم فهي تدخل في عداد المخالفين ممن تسرى عليهم أحكام شديدة القسوة، تبدأ من التبديع والتفسيق والتضليل وتنتهي بالتكفير والإخراج من الملة وقد نص صراحة على هذا الموقف المغالي شيخ الشيعة في عصره الشيخ المفيد، والذي حكى إجماع المذهب على تكفير المخالفين جميعا وأنهم من أهل النار[٥].

وحتى لا يذهب ظن أحد إلى أن المقصود بأصحاب البدع مخالفوا الاثني عشرية في أصل قضية الإمامة لا في تفاصيلها، فإن البحراني يزيل هذا اللبس وينص صراحة على أن المقصود هو من خالف الاثني عشرية ولو كان شيعيًا في الجملة فيقول: "ينبغي أن يعلم أن جميع من خرج عن الفرقة الاثني عشرية من أفراد الشيعة كالزيدية والواقفية والفطحية ونحوها فإن الظاهر أن حكمهم كحكم النواصب فيما ذكرنا؛ لأن من أنكر

---

(١) نشوان الحميري: الحور العين ص ١٦٦.
(٢) انظر د. القفاري: أصول مذهب الشيعة ١ / ٩٨.
(٣) ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون ٣ / ٢١٧.
(٤) نشوان الحميري: الحور العين ص ١٦٤.
(٥) انظر المفيد: أوائل المقالات ص ٥١، ٥٢.

واحدًا منهم كان كمن أنكر الجميع كما وردت به أخبارهم"[1].

ولا ينبغي أن نفهم أن الكلام هنا عمن نصب العداوة أو الحرب لعلي رضي الله عنه وأهل البيت، وإنما تتسع دائرة المخالفين لتشمل من لم ينصب أو يحارب[2]، وقد استدل على الميلاني بحديث لا يصح وهو حديث "أهل بيتي كسفينة نوح من ركبها نجا" على حصر النجاة في الاثني عشرية دون غيرهم؛ لأن المقصود بركوب السفينة المذكور في الحديث أن يعتقد بإمامة الأئمة الاثني عشر وعصمتهم وطهارتهم، وبما أن الزيدية والكيسانية والناووسية وأمثالهم لا يذهبون إلى هذا الاعتقاد فإنهم - كأهل السنة - متخلفون عن السفينة الناجية المنجية، وهم هالكون بلا ريب، وإذا كان سبب النجاة منحصرًا بهذه السفينة، كان من المحتم هلاك من عدا الاثني عشرية من الفرق مطلقا[3].

ولا يعني ما سبق عدم وجود اتجاهات معتدلة داخل المذهب لا تتبنى مثل هذه الوجهة المتعصبة تجاه المخالفين لكن الإشكال أن أصحاب هذه النـــزعة المعتدلة يعلقون موقفهم على شروط صعبة التحقيق وتتفاوت الأنظار في مدى وجوده.

ومن ذلك مثلا أن اليزدي وهو يتكلم عن حكم طهارة أو نجاسة غير الاثني عشرية، وهو حكم متفرع عن الحكم بإيمانهم أو كفرهم يرى أن "غير الاثني عشرية من فرق الشيعة إذا لم يكونوا ناصبين ومعادين لسائر الأئمة ولا سابين لهم طاهرون، وأما مع النصب أو السب للأئمة الذين لا يعتقدون بإمامتهم فهم مثل سائر النواصب"[4]، والخطير في الكلام المتقدم هو اشتراط عدم السب والمعاداة، والذي يرى

(١) البحراني: الحدائق الناضرة ٥ / ١٨٩.
(٢) انظر عبد الله: شبر حق اليقين ص ٥١٠، ٥١١، والعاملي: الانتصار ٩ / ٢٤.
(٣) علي الميلاني: نفحات الأزهار ٤ / ٢٦٥ - ٢٦٦.
(٤) اليزدي: العروة الوثقى ١ / ١٤٥ — ١٤٦.

بعض علماء المذهب أن مجرد عدم الإقرار بإمامة أي إمام يعد نوعًا من معاداته وإن لم يظهر ذلك صراحة في صورة مقاتلة أو سب ومن ثم يلتحق صاحبه بمن يسمونهم الناصبة.

وثمة فرق شيعية كثيرة تندرج تحت الأحكام السابقة وقد نالها نصيب وافر من التكفير والتضليل[١]، ومنهم الفطحية أو العمارية وهم الذين يسوقون الإمامة من علي رضي الله عنه إلى جعفر بن محمد، ثم يقولون إن الإمام بعد جعفر ابنه عبد الله بن جعفر، وأصحاب هذه المقالة يدعون العمارية نسبوا إلى رئيس لهم يعرف بعمار، ويدعون الفطحية؛ لأن عبد الله بن جعفر كان أفطح الرجلين[٢]، وللشيعة حكم شديد جدا على الفطحية يصل لدرجة الكفر حيث قيل لأبي الحسن الرضا: أعطي هؤلاء الذين يزعمون أن أباك حي من الزكاة شيئا (يعني الفطحية)؟ قال: لا تعطهم فإنهم كفار مشركون زنادقة[٣].

وعلى نفس الشاكلة نال فرقة "الواقفة" أو "الواقفية" نصيب كبير من الذم والتضليل، ويطلق مصطلح الوقف ويراد به أمران: أحدهما وقف بالمعنى العام، والآخر وقف بالمعنى الخاص: أما الوقف بالمعنى العام فيطلق على كل من وقف على إمام من الأئمة، و لم يسلسل الإمامة فيمن جاء بعده، أما الوقف بالمعنى الخاص: فيراد به الوقف على موسى بن جعفر، والواقفة على هذا هم الذين لم يؤمنوا بامتداد الإمامة إلى من بعده من الأئمة وقالوا إن موسى الكاظم حي يرزق، وإنه هو القائم من آل محمد، وأن غيبته كغيبة موسى بن عمران عن قومه، ويلزم من ذلك - على ضوء هذا الادعاء - عدم انتقال الإمامة إلى ولده الرضا، وقد وردت روايات كثيرة في كتب الشيعة منسوبة

---

(١) انظر عبد الرحمن دمشقية: ظاهرة التكفير عند الرافضة ص ١٤، ١٥.

(٢) انظر أبو الحسن الأشعري: مقالات الإسلاميين ١ / ١٠٢.

(٣) الطوسي: اختيار معرفة الرجال للطوسي ٢ / ٧٦٠، والمجلسي: بحار الأنوار ٨٤/ ٢٦٣ و٣٩/ ٦٩.

للأئمة في ذم الواقفة والتحذير منهم والحكم عليهم بالضلال والزندقة والانحراف واتسمت تلك الروايات كما هي العادة بالشدة والقسوة، وهي من الكثرة بحيث قال عنها المجلسي "كتب أخبارنا مشحونة بالأخبار الدالة على كفر الزيدية وأمثالهم من الفطحية والواقفة وغيرهم من الفرق المضلة المبتدعة"(١).

وإضافة للروايات السابقة التي تركز على جانب الضلال والانحراف في معتقدات الواقفة من وجهة النظر الاثني عشرية، فإنهم قد شككوا في الباعث أو السبب الرئيس لظهور تلك الفرقة، وردوه إلى التكالب على المال وحب الدنيا والتكالب على جمع حطامها(٢)، أما على مستوى الأحكام العملية فإن المرء يعجب أشد العجب من المواقف المتعصبة التي قررها الاثنا عشرية تجاه قوم يشتركون معهم في جل أصول المذهب الشيعي وإن خالفوهم في بعض الأمور التفصيلية، وهو ما يجعلنا لا نستغرب كثيرًا موقفهم من مخالفيهم الذين لا يتبنون التشيع أصلاً.

ويأتي في مقدمة تلك الأحكام العملية رفض روايات الواقفة، ورد أي رواية في سندها واقفي(٣) نظرا لابتداعهم وفساد معتقدهم كذلك نصت مرويات الأئمة على حرمة مجالستهم، فعن محمد بن عاصم، قال: سمعت يقول: يا محمد بلغني أنك تجالس الواقفة؟ قلت: نعم، جعلت فداك، أجالسهم وأنا مخالف لهم. قال: لا تجالسهم"(٤).

ومن الفرق الشيعية الأخرى التي حكم عليها الاثنا عشرية بأشد الأحكام وأقساها "الإسماعيلية" حيث نص كثير من علماء القوم على وصف الإسماعيلية وما تفرع عنها بالكفر والإلحاد، والانسلاخ من الملة، فالصدوق يرى أنها "نقضت الإسلام حرفًا

(١) المجلسي: بحار الأنوار ٣٧ / ٣٤.
(٢) الطوسي: اختيار معرفة الرجال للطوسي ٢ / ٧٦٠.
(٣) انظر حسين الشاكري: النحلة الواقفية ص ٥.
(٤) المجلسي: بحار الأنوار ٤٨ / ٢٦٤، والشاهرودي: مستدرك سفينة البحار ٢ / ٧٧.

حرفًا؛ لأنها أبطلت أعمال الشريعة وجاءت بكل سوفسطائية"[١]، والميرزا النوري يجزم بأن "الظاهر من كتب المقالات أن الاسماعيلية كلهم منكرون للشرائع، تاركون للفرائض مستبيحون للمحارم"[٢]، ويرى العاملي أن الإسماعيلية "خارجون عن الملة الحنيفية بالاعتقادات الرديئة"[٣]، ويحكم محمد طاهر القمي على الاسماعيلية بأن "مذهبهم واضح البطلان لسوء عقائدهم، وقبح مذاهبهم"[٤].

وعلى المستوى العملي نص الحلي على نجاسة من يسبون موسى بن جعفر من الإسماعيلية حيث تكلم عن طهارة كل مسلم سوى الخوارج والغلاة والنواصب وهم كل من عادى الأئمة أو سبهم، ولما كان الإسماعيلية لا يقرون بإمامة موسى بن جعفر فهم داخلون في هذا الحكم[٥].

وإذا كان ما تقدم يوضح موقف الاثني عشرية من الفرق الشيعية الإمامية غير الاثني عشرية، فإن علينا أن نتوقع موقفا أشد قسوة من فرقة شيعية غير إمامية مثل الزيدية، يختلفون معهم في أمور جوهرية متعلقة بقضية الإمامة.

ويأتي في مقدمة تلك الأمور: تجويز الزيدية الإمامة في جميع أولاد فاطمة سواء أكانوا من أبناء الحسن أو الحسين، وعدم حصرها في الأئمة الاثني عشر، كما أن الإمامة لديهم ليست بالنص وليست وراثية بل تقوم على البيعة فمن كان من أولاد فاطمة وفيه شروط الإمامة كان أهلاً لها.

ويجوز لدى الزيدية وجود أكثر من إمام واحد في وقت واحد في قطرين مختلفين، وهم يقولون بجواز إمامة المفضول مع وجود الأفضل إذ لا يُشترط أن يكون الإمام

---

(١) الصدوق: كمال الدين وتمام النعمة ص ١٠٢.
(٢) الميرزا النوري: خاتمة المستدرك ١ / ١٣٩.
(٣) علي بن يونس العاملي: الصراط المستقيم ٢ / ٢٧٢، ٢٧٣.
(٤) محمد طاهر القمي الشيرازي: كتاب الأربعين ص ٣٩٢.
(٥) انظر الحلي: شرائع الإسلام ١ / ١٢.

أفضل الناس جميعاً، بل من الممكن أن يكون هناك للمسلمين إمام على جانب من الفضل مع وجود من هو أفضل منه على أن يرجع إليه في الأحكام ويحكم بحكمه في القضايا التي يدلي برأيه فيها، ومعظم الزيدية يُقرُّون خلافة أبي بكر وعمر، ولا يلعنونهما كما تفعل الاثنا عشرية[1].

ونظرًا لكل ما تقدم فقد خرج الزيدية من مفهوم الشيعة في تصور الاثني عشرية، حيث يؤكدون دائما على التلازم بين حقيقة التشيع وبين اعتقاد إمامة علي للمسلمين بوصية من الرسول صلى الله عليه وسلم، وبإرادة من الله وبذلك يكون الاعتقاد بالنص هو أساس التشيع[2]، وقد صدرت أحكام جازمة من علماء المذهب يقطعون فيها بأن الزيدية من الهالكين وأن مذهبهم باطل[3].

ولم يقتصر الأمر على إخراج الزيدية من دائرة التشيع، بل توالت روايات ونصوص المذهب في ذمهم ذمًا شديدًا وإصدار أحكام خطيرة بشأنهم، وتنقسم هذه النصوص إلى نوعين:

أحدهما يشمل كل من أقر بإمامة إمام غير الاثني عشر، وهذا ما تقول به الزيدية، وعليهم تنطبق روايات من قبيل ما نقل عن جعفر الصادق: "ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: من ادعى إمامة من الله ليست له، ومن جحد إمامًا من الله، ومن زعم أن لهما في الإسلام نصيبًا"[4].

والنوع الثاني من الروايات والأقوال هو ما ورد نصًّا في حق الزيدية وهي روايات

---

(١) انظر الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة ١ / ٧٨.

(٢) انظر محمد جواد مغنية: الشيعة في الميزان ص ١٥، ود. القفاري: أصول مذهب الشيعة ١ / ٤٤، ٤٥.

(٣) انظر علي الميلاني: نفحات الأزهار ٤ / ٢٦٦، ومحمد طاهر القمي الشيرازي: كتاب الأربعين ص ٣٩٢.

(٤) الكليني: الكافي ١ / ٣٧٣.

كثيرة حتى قال المجلسي: "كتب أخبارنا مشحونة بالاخبار الدالة على كفر الزيدية وأمثالهم"[١]، ومن ذلك ما روي عن جعفر الصادق أن رجلاً سأله عن الصدقة على الناصب وعلى الزيدية؟ فقال: لا تصدق عليهم بشيء ولاتسقهم من الماء إن استطعت"[٢]، وسأل رجل أبا الحسن: إنّ لي جارين أحدهما ناصب والآخر زيدي ولا بد من معاشرتهما فمن أعاشر؟ فقال: هما سيّان، من كذّب بآية من كتاب الله فقد نبذ الإسلام من وراء ظهره، وهو المكذب بجميع القرآن والأنبياء والمرسلين وقال: إن هذا نصب لك وهذا الزيدي نصب لنا"[٣].

سابعا: موقفهم من المخالفين من أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم:

ولعل من أعجب الأمور في موقف الشيعة ممن يخالفهم أدنى مخالفة ما تضمنته كتبهم المعتمدة من مرويات عديدة تذكر طعونًا واتهامات قاسية وشديدة في حق عدد من أهل البيت، الذين هم محل الإجلال والتقدير من سائر المسلمين، فضلاً عن أن التشيع كما هو معروف قائم بجملته وتفصيله على الغلو في حب أهل البيت، والانتساب إليهم، وتقديمهم على غيرهم وتخصيصهم بالإمامة ووجوب الاتباع.

ومن أهل البيت الذين تعرضوا لذلك[٤] العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه وهو عم رسول الله وصنو أبيه، حيث زعم بعض الشيعة أن عددًا من الآيات المحذرة والمتوعدة للكافرين والفاسقين قد نـــزلت فيه مثل قوله تعالى: **(لَبِئْسَ الْمَوْلَى وَلَبِئْسَ الْعَشِيرُ)** (سورة الحج: ١٣)، وقول الله عز وجل: **(وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَى فَهُوَ فِي**

---

(١) المجلسي: بحار الأنوار ٣٧ / ٣٤.

(٢) الكشي: رجال الكشي ص ١٩٨، والمجلسي: بحار الأنوار ٣٧ / ٣٤.

(٣) الكليني: الكافي ٨/٢٣٥.

(٤) انظر د. القفاري: أصول مذهب الشيعة ٢ / ٧٣٤، ود. أحمد سعد حمدان: براءة أهـــل البيـــت ٤ / ١٥١، وإحسان إلهي ظهير: الشيعة وأهل البيت ص ٢٥٧، ٢٦٦ وعبد الله السلفي: الشيعة الاثنا عـــشرية وتكفيرهم لعموم المسلمين ص ٧٣، وعبد الرحمن دمشقية: ظاهرة التكفير في مذهب الشيعة ص ٣٩.

الآخِرَةِ أَعْمَى وَأَضَلُّ سَبِيلاً (سورة الإسراء:٧٢)، فهذه الآيات كلها تزعم بعض كتب الشيعة[١] أنها نـــزلت في العباس رضي الله عنه مع أن سياقها واضح الدلالة في أنها نـــزلت في قوم كافرين كذبوا رسلهم، ولم يؤمنوا بما جاءوا به من نصح وهداية ورشاد.

وتجمع بعض الطعون بين العباس رضي الله عنه، وعقيل بن أبي طالب شقيق علي رضي الله عنه، حيث زعموا أن عليا كان يشتكي من قلة الأعوان والأنصار من بني هاشم، فقد مات جعفر وحمزة وبقي معه كما يقول الباقر: "رجلان ضعيفان ذليلان حديثا عهد بالاسلام: عباس وعقيل، وكانا من الطلقاء أما والله لو أن حمزة وجعفرا كانا بحضرتهما ما وصلا إلى ما وصلا إليه، ولو كانا شاهديهما لأتلفا نفسيهما"[٢].

وثمة إلحاح مستغرب جدا لدى بعض علماء الشيعة على حصر بنات النبي صلى الله عليه وسلم في فاطمة رضي الله عنها وحدها – حتى تستأثر هي وأولادها بالفضل والمكانة – أما بقية بناته صلى الله عليه وسلم رقية وزينب وأم كلثوم فيدعي نفر من الشيعة[٣] أنهن لسن بناته صلى الله عليه وسلم[٤]، ثم تختلف بهم السبل في توجيه هذا النفي، فمنهم من يقول إنهن كن بنات خديجة، فلما تزوجها النبي صلى الله عليه وآله صارت في حجره، والعرب تسمي الربيبة ابنة فنسبتهن إليه بذلك لا بالولادة[٥]، وهناك من نحا منحى آخر أكثر تعسفًا وتكلفًا، حيث زعم أنهن بنات لهالة أخت

(١) انظر الكشي: معرفة أخبار الرجال ص ٤٢، الطبعة الحجرية بالمطبعة المصطفوية بمبئ ١٣١٧ هـ.
(٢) الكليني: الكافي ٨ / ١٩٠، والمجلسي: بحار الأنوار ٢٨ / ٢٥١.
(٣) ومن المهم أن نشير إلى وجود خلاف داخل المذهب حول هذه المسألة، وموافقة بعض علمائه الكبار مثل المفيد لسائر الأمة في إثبات بنوة زينب ورقية للرسول صلى الله عليه وسلم، انظر الشيخ المفيد: المسائل العكبرية ص ١٢٠.
(٤) انظر إحسان إلهي ظهير: الشيعة وأهل البيت ص ٢٦٨، ود. أحمد سعد حمدان: براءة أهل البيت ٤ / ٨٥.
(٥) علي بن يونس العاملي: الصراط المستقيم ٣ / ٨٣.

خديجة بنت خويلد رضي الله عنها وقد ربتهن خديجة في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فنسبن إليها جريًا على سنة العرب في الجاهلية أن من ربى يتيمًا نسب ذلك اليتيم إليه[١].

ولا شك أن هذا الكلام كله ليس سوى دعاوى مرسلة، ليس عليها دليل بل هو مصادم لما تقرر قطعا دون شك أو خلاف لدى علماء السيرة والتاريخ والحديث من أن زينب ورقية وأم كلثوم بنات رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأن رقية وأم كلثوم قد تزوجتا من عثمان رضي الله عنه وأن ذلك من مناقب عثمان ومآثره العظيمة.

لكن الشيعة رأت أن في إثبات أمر كهذا إشكالاً خطيرًا يشوش على المذهب برمته، إذ كيف يزوج الرسول صلى الله عليه وسلم ابنتيه من رجل مثل عثمان تواترت النصوص الشيعية في ذمه وتضليله، ويكفي أنه من وجهة نظرهم مغتصب للخلافة من علي، ومنكر لإمامته وولايته، ثم إن القول بتزويجه من بنتي الرسول صلى الله عليه وسلم يخدش واحدة من أكبر مناقب علي رضي الله عندهم، وهو أن الرسول صلى الله عليه وسلم اختاره زوجًا لابنته التي هي بضعة منه، فما بالنا حينئذ بعثمان الذي رضيه الرسول زوجًا لا لبنت واحدة بل لاثنتين رضوان الله عليهم جميعًا.

ويمتد الطعن المتجاوز لكل حد إلى حبر الأمة وترجمان القرآن، وعامل علي وصفية عبد الله بن عباس، وكذلك إلى أخيه عبيد الله بن عباس، حيث زعموا أن عليا رضي الله عنه دعا عليهما باللعنة فقال: اللهم العن ابني فلان - يعني عبد الله وعبيد الله - وأعم أبصارهما كما أعميت قلوبهما، واجعل عمى أبصارهما دليلاً على عمى قلوبهما"[٢].

---

(١) انظر أبو القاسم الكوفي: الاستغاثة ١ / ٦٨ – ٦٩، وابن شهر آشوب: مناقب آل أبي طالب ١ / ١٣٨، والمجلسي: بحار الأنوار ٢٢ / ١٩١، ومحسن الأمين: أعيان الشيعة ٧ / ٣٥.

(٢) الكشي: معرفة أخبار الرجال ص ٣٥، ٣٦، وانظر أيضا الكليني: الكافي ١ / ٢٤٧ - ٢٤٨.

وإذا تساءلنا عن وجه الجمع بين ذم ابن عباس رضي الله عنه وبين استعمال علي رضي الله له بما يعني توثيقه وتزكيته، فإن المصادر الشيعية تسوق أمورًا عدة تروج بها لذلك، منها قصة باطلة يستحيل قبولها في حق من هو في مكانة ابن عباس وفضله، حيث زعموا أن عليا رضي الله عنه استعمل ابن عباس على البصرة، فحمل كل مال في بيت المال بالبصرة ولحق بمكة وترك عليا، فصعد علي المنبر حين بلغه ذلك فبكى، وأخذ يشتكي من هذا الصنيع[1].

وتنطبق الطعون الشيعية أيضًا على كل من خرج يطلب الإمامة لنفسه من رجالات أهل البيت – غير أئمتهم الاثني عشر- وهم جم غفير على مدار التاريخ[2]، وربما كان من أشهرهم محمد بن الحنفية، وزيد بن علي رحمه الله وغيرهم الكثير، وللشيعة حكم عام في غاية الخطورة على كل من ادعى الإمامة وهو ليس لها بأهل، يصل لدرجة التكفير الصريح[3]، ومعلوم لكل واقف على الفكر الشيعي أن عدم الأهلية ليس راجعًا للكفاءة أو العلم أو الصلاح وما أشبه ذلك من شروط الإمام؛ لأن الإمامة عندهم ليست من قبيل الاختيار أو التفويض للأمة كي تختار من يصلح لها، وإنما هي موقوفة على النص الإلهي والتعيين بالاسم ولا يصدق ذلك إلا على الأئمة الاثني عشر وحدهم ومن ثم ينطبق حكم التكفير والتضليل والوعيد الشديد على كل خارج لطلب الإمامة ولو كان فاطميًا علويًا.

---

(١) الكشي: معرفة أخبار الرجال ص ٤٠، ٤١.

(٢) انظر هاشم معروف الحسيني: الانتفاضات الشيعية عبر التاريخ، دار التعارف للمطبوعات، بيروت ١٩٩٠ م.

(٣) انظر الكليني: الكافي ١ / ٣٧٢ – ٣٧٣، والمازندراني: شرح أصول الكافي ٦ / ٣٤٥.

ثامنا: موقف الشيعة الاثني عشرية من المخالفين لهم داخل المذهب الاثني عشري:

وإذا كان موقف الشيعة من المخالفين لهم في أصل المذهب، وهو قضية الإمامة مفهوما وتحكمه الأسس المنهجية التي سبق ذكرها، فإن موقفهم ممن يشاركونهم في أصل التشيع وأبرز معتقداته وثوابته، لكنهم يختلفون معهم في بعض القضايا يبدو مستغربًا، ودالاً على الحدة الشديدة التي طبعت مسلكهم في التعامل مع الآخرين.

ومن النماذج الدالة بوضوح على مسلك الإمامية في التعامل مع المخالفين -ولو كانوا من أبناء المذهب ومعتنقيه المخلصين - ما دار من نـــزاع شديد واتهامات متبادلة امتدت حتى يومنا هذا بين طائفتي الإمامية الرئيستين وهما الأخبارية والأصولية.

فالأخبارية أو الأخباريون: هم القائلون بأن كل ما في كتب الأخبار الأربعة المعروفة للشيعة قطعي السند أو موثوق بصدوره، ولا يرون تقسيمها إلى أقسام الحديث المعروفة من الصحيح والحسن والموثق والضعيف وغيرها، بل كلها صحيحة، كما أنهم يمنعون الاجتهاد في الأحكام الشرعية، ويسقطون من الأدلة الأربعة المذكورة في أصول الفقه دليل العقل والإجماع، ويقتصرون على الكتاب والخبر ولا يرون حاجة إلى تعلم أصول الفقه ولا يرون صحته، ومن أعلام هذه المدرسة: الفيض الكاشاني، والمجلسي، والحر العاملي، والكركي والبحراني، وغيرهم الكثير[1].

أما الأصوليون أو المجتهدون وهم أكثر علماء الإمامية — ومنهم المراجع المعاصرون المشهورون، كالخميني، والسيستاني، ومحمد حسين فضل الله وعلي خامنئي - فهم القائلون بالاجتهاد، وبأن أدلة الأحكام أربعة: الكتاب والسنة والإجماع ودليل العقل، وأن الأخبار المشتملة عليها الكتب الأربعة في أسانيدها الصحيح والحسن والموثق

(١) انظر محسن الأمين: أعيان الشيعة ٣ / ٢٢٢، وآقا بزرك الطهراني: حصر الاجتهاد ص ٤٦، ومحمـــد علي الأنصاري: الموسوعة الفقهية الميسرة ١ / ٤٧١.

والضعيف وغيرها، وأنه يجب البحث عن أسانيدها عند إرادة العمل بها[١].

ويميل كثير من علماء الشيعة[٢] إلى أن ظهور مقالة الاخبارية كان على يد الملا محمد أمين الأسترأبادي صاحب الفوائد المدنية المتوفي سنة ١٠٣٦هـ، وهو ما يرفضه الأخباريون الذين يرون أن أصحاب كتب الحديث والتفسير الأوائل عند القوم مثل القمي والكليني والصدوق يندرجون في عداد الأخبارية، والظاهر أن انقسام المذهب الشيعي ما بين هاتين المدرستين أقدم من ذلك بكثير، حيث أشار إليه الشهرستاني في كتابه الملل والنحل[٣].

وتشترك الطائفتان في أصول الاعتقاد الرئيسة وثوابت التشيع الكبرى وصحيح أن بينهما فروقًا كثيرة أوصلها بعضهم إلى أربعين فرقا[٤] لكن عند التأمل نجد أن معظمها لا يمس أصلاً جوهريًا في المذهب - وإنما تدور الخلافات في معظمها حول منهجية الاستدلال وقضية الاجتهاد والتقليد وتصحيح الروايات وتضعيفها وقبول كل ما في كتب المذهب المعتمدة أو التفرقة بين ما صح أو لم يصح، وربما استثنينا من ذلك مسألة حفظ القرآن من التحريف حيث قال بها جم غفير من الأخبارية بينما أنكرها طوائف كثر من الأصولية، وإن وجد أشخاص من الأصولية أيضا ذهبوا إلى هذا القول الباطل المستشنع.

وما يعنينا هنا أن الخلاف بين هاتين المدرستين الشيعيتين قد اتسم بالغلو الشديد

---

(١) انظر محسن الأمين: أعيان الشيعة ٣ / ٢٢٢.

(٢) انظر يوسف البحراني: لؤلؤة البحرين في الإجازات وتراجم رجال الحديث ص ١١٣، والسيد علي الطباطبائي: رياض المسائل ١ / ١٠٣ ومحسن الأمين: أعيان الشيعة ٣ / ٢٢٢، ومحمد باقر الصدر: المعالم الجديدة للأصول ص ٨٠.

(٣) الشهرستاني: الملل والنحل ١ / ١٧٢.

(٤) انظر تفصيل تلك الفروق في رسالة السماهيجي البحراني: الفروق الأربعين بين الأصوليين والأخباريين وانظر أيضا محسن الأمين: أعيان الشيعة ٣ / ٢٢٣، والسيد علي الطباطبائي: رياض المسائل ١ / ١٠٦.

والحدة البالغة في تبادل الاتهام ووصف المخالف، وألفت كتب من أنصار كلا الفريقين في نصرة منهجهم وآرائهم، ولم تخل من شطط وتعصب وقد اعترف المرجع الشيعي المعاصر محمد سعيد الحكيم بما انطوت عليه تلك الخصومة من تعصب وظلم[١].

وثمة نماذج كثيرة للمطاعن المتبادلة بين المدرستين حيث أكثر الأصوليون من الطعن في الأخباريين وألفوا مصنفات مستقلة في ذلك منها رسالة الحائري "الرسالة البهية في الرد على الطائفة الغوية أعني الأخبارية"[٢]، ورسالة المازندراني "عقد اللآلئ البهية في الرد على الطائفة الغبية"[٣]، ولما ألف الأسترأبادي أحد أعلام الاتجاه الأخباري البارزين كتابه "الفوائد المدنية" لنصرة الأخبارية رد عليه الموسوي العاملي بكتابه "الشواهد المكية في مداحض حجج الخيالات المدنية" واصفًا الأسترأبادي بأنه "أساء الأدب وأفحش في حق العلماء الأجلاء"[٤]، كذلك حكم المولى القزويني على عقائد الأخبارية بالبطلان[٥]، ووصف جعفر السبحاني منهج الأخبارية بأنه منهج مبتدع[٦]، واتهمها محمد باقر الصدر بأنها تمثل اتجاهًا متطرفًا في إنكار العقل وشجبه[٧]، ونسب يوسف البحراني إلى الاسترأبادي أبرز الأخباريين أنه أكثر "من التشنيع على المجتهدين بل ربما نسبهم إلى تخريب الدين"[٨].

وعلى الطرف المقابل طعن الأخبارية في الأصوليين ونسبوا جماعة منهم إلى الكفر

---

(١) انظر محمد سعيد الحكيم: الأصولية والأخبارية بين الأسماء والواقع بحث على موقع: www.alhakeem.com.

(٢) انظر اسماعيل البغدادي: إيضاح المكنون ١ / ٥٦٠.

(٣) الطهراني: الذريعة ١٥ / ٢٩٥، واسماعيل البغدادي: إيضاح المكنون ٢ / ١٠٩.

(٤) نور الدين العاملي: الشواهد المكية المطبوع على هامش الفوائد المكية ص ٢٨.

(٥) أبو الفضل البابلي: رسائل في دراية الحديث ص ٧١.

(٦) انظر مقدمة جعفر السبحاني لكتاب لمحات الأصول ص ١٥.

(٧) انظر محمد باقر الصدر: المعالم الجديدة للأصول ص ٤٢.

(٨) يوسف البحراني: لؤلؤة البحرين في الإجازات وتراجم رجال الحديث ص ١١٣.

فضلا عن الفسق[١]، كما وصفوا أحد أعلام الأصوليين المشاهير وهو الحلي بهدم الدين، حيث قالوا إن الدين هدم مرتين، ثانيهما يوم ولد الحلي[٢]، كذلك جاء وقت على طلاب العلم الأخباريين في مدينة كربلا صاروا يجاهرون بموقفهم المغالي من خصومهم ولا يحملون مؤلفات الأصوليين إلا بمنديل خشية أن تنجس يدهم من ملامسة جلدها الجاف[٣]، وفي النصف الأول من القرن الثالث عشر الهجري استمر الصراع بين الأصوليين والأخباريين وظهرت كتب عدة في الردود المتبادلة وكانت اللهجة قاسية والأسلوب نابيًا[٤].

ويتكرر نفس الموقف الحاد من المخالفين داخل المذهب، حتى لو كانوا من العلماء الكبار، ذوي التآليف الكثيرة والأثر البارز، بل ربما وصلوا لدرجة الاجتهاد عندهم، وصاروا مرجعيات يدين بتقليدها الآلاف من أبناء المذهب فآية الله العظمي محمد مهدي الخالصي تعرض لهجوم شديد من قبل شخصيات شيعية معاصرة له، وتنوعت المطاعن الموجهة إليه ما بين الادعاء بأنه جاسوس أو رميه بمخالفة ضروريات الدين، وكل ذلك لأنه انتقد بعض العقائد الشائعة في المذهب والمخالفة لنصوص الكتاب والسنة مثل نسبة علم الغيب للأئمة والغلو في الصالحين ودعاء غير الله والممارسات الخرافية المتعددة من قبل عوام المذهب وإقرار نفر من علمائه[٥].

وعلى نفس المنوال تعرض محمد حسين فضل الله إلى هجوم شديد، ولقيت آراءه معارضة شديدة من قبل طائفة كبيرة من علماء الشيعة المعاصرين، مثل جواد التبريزي، وصادق الروحاني، وموسى الزنجاني، ولطف الله الصافي والشاهرودي وغيرهم، كما

---

(١) المصدر السابق ص ١١٦.
(٢) انظر محسن الأمين: أعيان الشيعة ٥ / ٤٠١.
(٣) انظر أغا محمد باقر: مقدمة كتاب الفوائد الحائرية للوحيد البهبهاني ص ١٦.
(٤) انظر أسامة شحادة وهيثم الكسواني: الموسوعة الشاملة للفرق المعاصرة في العالم ص ٤٠، ٤١.
(٥) انظر خالد البديوي: أعلام التصحيح والاعتدال ص ٣٢٤ – ٣٢٧.

نسبت فتاوى لمراجع شيعية كبرى في الرد على فضل الله مثل: محمد باقر الحكيم، وناصر الشيرازي، وعلي السيستاني والمرشد الأعلى الحالي لإيران علي خامنئي[١]، وقد وصفت آراؤه بأنها إضلال عن سبيل الله، وإفساد في الطريقة الحقة، كما وصفوا فضل الله نفسه بأنه الضال المضل، وأنه يشكل خطرًا كبيرًا على التشيع وعلى الفكر الشيعي ووصل الأمر لدى البعض إلى التلميح بحل دمه[٢].

والعلة في هذا الموقف المتشدد جدا من فضل الله عند معاصريه من الشيعة هو تبنيه للكثير من الآراء الإصلاحية، والتي تتعارض مع ما استقر في المذهب عبر قرون طويلة.

ومن تلك الآراء الإصلاحية عدم اعتبار الإمامة من ضرورات الدين وإنكار ما يعرف بالولاية التكوينية عند الأئمة، وادعاء معرفتهم بالغيب أو تفضيلهم على الأنبياء، ونفي وجود واسطة بين العبد وربه، والتأكيد على قطعية ثبوت النص القرآني وسلامته من التحريف، والموقف المعتدل من الصحابة، وإنكار الممارسات المحرمة التي تحدث عند زيارة قبور الأولياء والصالحين، مثل سؤال غير الله، والسجود لصاحب القبر[٣].

* * *

(١) انظر أقوالهم تفصيلا في موقع الميزان الشيعي www.mezan.net، وانظر أيضا استعراضا موسعا مع الاستشهاد بوثائق مصورة من كتب فضل الله على ما يعده الشيعة انحرافا مع أنه يمثل خطا اصلاحيا معتدلا بدرجة كبيرة في موقع ضلال نت /www.zalaal.net

(٢) انظر محمد باقر الصافي: فتنة فضل الله: الخلفيات الأهداف النتائج، الطبعة الأولى جمادى الأولى ١٤١٨ / أيلول ١٩٩٧، وخالد البديوي: أعلام التصحيح و ص ٤٢٣ – ٤٢٥.

(٣) يمكن الرجوع لمجمل آراء فضل الله وسيرته وفكره في موقع arabic.bayynat.org.lb/marjaa وانظر أيضا خالد البديوي: أعلام التصحيح ص ٣٨٨ – ٤٢١.

الخاتمة

في المقارنة بين الموقفين الخارجي والاثني عشري من المخالف:

وبعد أن استعرضنا فيما مضى بشيء من التفاصيل عناصر الموقفين الخارجي والاثني عشري من المخالف، نحاول فيما يلي أن نلخص في نقاط موجزة أبرز أوجه التشابه أو الاختلاف بين الموقفين:

١- تشترك الفرقتان في الاهتمام الشديد بقضية الموقف من المخالف، لأسباب عديدة أشرنا إليها في ثنايا البحث، وإن كان الاهتمام الاثني عشري يفوق في الكم والكيف تناول الخوارج لهذه المسألة.

٢- ثمة ندرة شديدة في كتب الخوارج وتراثهم المكتوب – باستثناء الإباضية – وأغلب ما نقل عنهم في هذه المسألة أو غيرها إنما ورد في كتب الفرق والمقالات، أما الشيعة فكتبهم موجودة ومنتشرة وتمتد من عصور المذهب الأولى وحتى يومنا هذا.

٣- يغلب على آراء الخوارج الاختصار، وقلة التعليل والاستشهاد، وغياب جانب التنظير والتفلسف، وربما كان لضياع كتبهم نصيب في ذلك، أما الاثنا عشرية فكلامهم في هذا الباب طويل الذيل ومتنوع ما بين التقرير والاحتجاج بالمرويات ومناقشة الخصوم وغير ذلك الكثير.

٤- ثمة ملاحظة منهجية مهمة لابد أن توضع في اعتبار من يكتب عن الخوارج أو الشيعة وهي كثرة التفرق والانقسام داخل هذين المذهبين، وظهور الكثير من الفرق التي قد تخالف غيرها مخالفة كبيرة لا يتبقى معها اتفاق سوى في أصول المذهب الكلية وأساس الانتساب إليه.

وعلى سبيل المثال فإن الفرق التي تفرعت عن مذهب الخوارج، قد بلغت عددًا

كبيرًا، حتى أوصلها بعض مؤرخي الفرق إلى عشرين، أو خمس وعشرين فرقة[١]، منها فرق كبيرة وفرق أخرى صغيرة تفرعت وانبثقت عن إحدى الفرق الكبرى وكما يقول الأشعري: "وأصل قول الخوارج إنما هو قول الأزارقة والإباضية، والصفرية، والنجدية، وكل الأصناف سوى الأزارقة، والإباضية والنجدية، فإنما تفرعوا من الصفرية"[٢].

أما الشيعة فالأمر عندهم أكثر وضوحا وأفدح أثرا وفرقهم من الكثرة والتناقض والتضارب في الرأي بحيث يصعب حصرها إحيانا، ويكفي أن نشير هنا إلى كتاب النوبختي "فرق الشيعة"[٣] وما فيه من أسماء الكثير من فرق الشيعة وآرائها، كذلك لا ننسى انقسام الشيعة الكبير ما بين أصوليين وأخباريين وتبادل الاتهامات والردود القاسية ما بين هذين الاتجاهين.

٥ - وارتباطا بالملاحظة السابقة يمكننا أن نشير إلى نوع من الاختلاف الواضح في درجة الغلو والتطرف في الموقف من المخالف بين فرق الخوارج يبدأ من أكثرها اعتدالاً وهي الإباضية، وينتهي بأشدها تطرفًا وهي الأزارقة والحال نفسه فيما يتعلق بالاثني عشرية، حيث نلحظ تفاوتًا في الدرجة بين اتجاه الأصوليين والأخباريين من الاثني عشرية، كما نجد نـــزعة متسامحة لدى أعلام التصحيح والاعتدال داخل المذهب.

٦- اتسم الخوارج بالصراحة والوضوح في إظهار المعتقد، وعدم المبالاة بأي وعيد أو تخويف، ولذا لا نجد في مواقفهم تضاربًا أو اختلافًا سوى ما كان راجعًا لاختلاف الفرق الخارجية فيما بينها، أما الشيعة فقد شاع لديهم مبدأ التقية

---

(١) انظر عبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق ص ٩١.

(٢) الأشعري: مقالات الإسلاميين ص ١٠١.

(٣) انظر النوبختي: فرق الشيعة تحقيق د. عبد المنعم الحفني.

واعتبر من أسس المذهب وركائزه المهمة، مما جعل الكثير من الآراء والروايات تتضارب وتختلف فيما بينها مع وجود تفسير جاهز لذلك التضارب وهو التقية.

٧- الغالب على موقف الشيعة من المخالف أنه موقف نظري لم يصاحبه تطبيق عملي في أغلب المراحل التاريخية ولا سيما في أزمنة الاستضعاف ولاشتراطهم وجود الإمام لإعلان الجهاد، وشيوع مبدأ التقية وانتظار ظهور المهدي للانتقام من المخالفين، أما موقف الخوارج فهو في الغالب موقف عملي، نظرًا لطبيعتهم وخصائصهم النفسية التي منها الصدق والغلظة والشدة وعدم تجويز التقية وضرورة اقتران الاعتقاد بالعمل، ولذا نجد ثوراتهم وخروجهم المسلح لا يكاد يتوقف عبر التاريخ.

٨- قيام دولة للخوارج عمل على توجيه آرائهم نحو مزيد من الاعتدال مثلما حدث مع دول الإباضية ودول الخوارج التي ظهرت في المغرب العربي[١]، بينما قيام دول للشيعة لم يحدث شيئًا مشابهًا وإنما أتاح لكثير من الآراء النظرية أن تجد طريقها للتطبيق العملي مثلما حدث مع الدولة البويهية أو الصفوية، وهذه الدولة بالذات كان لها ولعلمائها دور خطير جدًا في إذكاء نـــزعة الغلو الشديدة في المذهب الشيعي ونشير على وجه الخصوص إلى المجلسي وأثره الخطير في هذا الصدد، وهو أمر أشار إليه بعض المنصفين من الشيعة[٢]، كما أكده بعض المستشرقين[٣].

٩- على الرغم من أن الخوارج والشيعة تعرضوا للعديد من المظالم والاضطهاد فإن ذلك لم يدفعهم لمزيد من التسامح ونبذ التعصب والشدة في الحكم على المخالفين، وإنما كان الأثر عكسيًا، حيث رأينا نـــزعات غلو وتكفير واستباحة

(١) انظر د. غالب عواجي: الخوارج ص ١٣٥، وأحمد سليمان: قراءة جديدة في موقف الخوارج ص٩٣.
(٢) انظر حسن العلوي: عمر والتشيع ص ٢٠٥، ١١، والموسوي: الشيعة والتصحيح ص ٨٧.
(٣) انظر كولن تيرنر: التشيع والتحول في العصر الصفوي ص ١١، ٣٧٤.

للدماء والأموال، وإخراج المخالفين من الملة.

١٠- من الثابت تاريخيًا وجود أثر اعتزالي واضح على الاثني عشرية[١] في منهجية الاستدلال وفي أبواب الصفات والقضاء والقدر وغيرها، إلا أننا لم نجد امتدادًا لهذا الأثر في مجال التعامل مع المخالفين حيث كان من المفترض أن يصحب الإعلاء من شأن العقل إعلاء مماثل لسعة الصدر ورحابة الأفق وتقبل الخلاف والتماس الأعذار، لكن شيئًا من ذلك لم يتحول إلى حقيقة واقعة.

* * *

(١) انظر الأشعري: المقالات ١ / ١٠٩، والشهرستاني: الملل والنحل ١ / ١٦٥، وابن تيمية: منهاج السنة ١ / ٧٠، ٧٢، وعبد اللطيف حفظي تأثير المعتزلة في الخوارج والشيعة ص ٣٩٠.

قائمة بأهم المصادر والمراجع

د. أحمد جلي

- دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين الخوارج والشيعة، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الطبعة الثانية، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨.

د. أحمد سعد حمدان

- براءة أهل البيت مما نسبته إليهم الروايات، الطبعة الأولى، ١٤٣١ هـ.

أحمد سليمان

- قراءة جديدة في موقف الخوارج، دار طلاس، الطبعة الأولى، ١٩٨٨ م.

د. أحمد محمود صبحي

- نظرية الإمامة لدى الشيعة الاثني عشرية، دار النهضة العربية، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.

د. إحسان عباس

- شعر الخوارج، دار الثقافة، لبنان، الطبعة الثانية، ١٩٧٤م.

أسامة شحادة وهيثم الكسواني

- الموسوعة الشاملة للفرق المعاصرة في العالم، مكتبة مدبولي، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ -٢٠٠٧ م.

أشرف الجيزاوي

- عقائد الشيعة الإمامية، دار اليقين، الطبعة الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

آل كاشف الغطاء

- أصل الشيعة وأصولها، تحقيق علاء آل جعفر، مؤسسة الإمام علي، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ.

إيمان بنت صالح العلواني

- مصادر التلقي وأصول الاستدلال العقدية عند الإمامية، رسالة ماجستير بجامعة أم القرى ١٤٢٧ هـ.

ابن بابويه

- كمال الدين وتمام النعمة، مؤسسة النشر الاسلامي، قم، ١٤٠٥ هـ.

- الإمامة والتبصرة، مدرسة الإمام المهدي، قم، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ - ١٣٦٣ش.

البروجردي

- جامع أحاديث الشيعة، المطبعة العلمية، قم، ١٣٩٩ هـ.

الجواهري

- جواهر الكلام، تحقيق وتعليق الشيخ عباس القوچاني، دار الكتب الإسلامية، طهران، الطبعة الثانية، ١٣٦٥ ش.

جورج طرابيشي

- هرطقات٢، دار الساقي، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨ م.

د. حافظ عامر

- عصمة الإمام في الفقه السياسي الشيعي، دراسة مقارنة، مكتبة الإمام البخاري، الطبعة الأولى ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

حسن العلوي

- عمر والتشيع، دار الزوراء، لندن، الطبعة الأولى، ٢٠٠٧ م.

الحر العاملي

- وسائل الشيعة، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، مهر، قم، الطبعة

الثانية ١٤١٤ هـ.

حسين الشاكري

-النحلة الواقفية مطبعة ستارة، إيران، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

خالد البديوي

- أعلام التصحيح والاعتدال، الطبعة الأولى ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

خالد الزهراني

- موقف الشيعة الاثني عشرية من الأئمة الأربعة، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ.

الخوئي

- معجم رجال الحديث، الطبعة الخامسة، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.

- كتاب الطهارة، مؤسسة آل البيت عليهم السلام للطباعة والنشر، قم.

الخوميني

- كتاب الطهارة، مطبعة مهر، قم، بدون تاريخ.

- تحرير الوسيلة، مطبعة الآداب، النجف، الطبعة الثانية، ١٣٩٠ هـ.

- كشف الأسرار، ترجمه عن الفارسية د. محمد البنداري، دار عمار للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م.

- الحكومة الإسلامية، بدون تاريخ.

ربيع بن محمد السعودي

- الشيعة الإمامية في ميزان الإسلام، مكتبة ابن تيمية، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ.

رشيد رضا

- السنة والشيعة، دار المنار، الطبعة الثانية، ١٣٦٦ هـ - ١٩٤٧ م.

د. سليمان السلومي

- أصول الإسماعيلية، دراسة تحليل نقد، دار الفضيلة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

د.سليمان بن قاسم العيد

- الوعيد والوعد عند الفرق دراسة نقدية في ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة، ١٤٢٦ هـ.

الشريف المرتضى

- الشافي في الإمامة، مؤسسة إسماعيليان، قم، الطبعة الثانية، ١٤١٠ هـ.

د. صابر طعيمة

- الإباضية عقيدة ومذهبا، دار الجيل، بيروت، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

- الأصول العقدية للإمامية، مكتبة مدبولي، الطبعة الاولى، ٢٠٠٤ م.

الصدوق

- الاعتقادات في دين الإمامية، تحقيق عصام عبد السيد، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

- علل الشرائع، تحقيق و تقديم السيد محمد صادق بحر العلوم، منشورات المكتبة الحيدرية ومطبعتها، النجف الأشرف، ١٣٨٥ هـ- ١٩٦٦ م.

- التوحيد تحقيق وتصحيح وتعليق السيد هاشم الحسيني الطهراني، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة.

الطبرسي

- مجمع البيان في تفسير القرآن، حققه وعلق عليه لجنة من العلماء، وقدم له السيد محسن الأمين العاملي، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت - لبنان، الطبعة

الأولى ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.

- الاحتجاج، تحقيق السيد محمد باقر الخرسان، دار النعمان للطباعة والنشر، النجف الأشرف، ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م.

الطوسي

- الاستبصار، تحقيق وتعليق السيد حسن الموسوي الخرسان، دار الكتب الإسلامية، طهران الطبعة الرابعة، ١٣٦٣ ش.

- تهذيب الأحكام، تحقيق وتعليق السيد حسن الموسوي الخرسان، دار الكتب الإسلامية - طهران، الطبعة، الثالثة، ١٣٦٤ ش.

طه السواح

- موقف الأزهر الشريف من الشيعة الاثني عشرية، دار اليسر، الطبعة الأولى، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠ م.

عبد الله السلفي

- الشيعة الاثنا عشرية وتكفيرهم لعموم المسلمين، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

عبد الله الغريب

- وجاء دور المجوس، ١٤٠٢ هـ.

- الخميني بين التطرف والاعتدال، الطبعة الأولى، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.

عبد الله الموصلي

- حتى لا ننخدع، حقيقة الشيعة، مكتبة الإمام البخاري، ٢٠٠٦ م.

عبد التواب عثمان

- أثر آراء الخوارج في الفكر الإسلامي المعاصر، ٢٠٠٣ م.

عبد الحسين شرف الدين

- أبو هريرة، مؤسسة أنصاريان للطباعة والنشر، قم، إيران.

عبد الحسين الأميني النجفي

- الغدير في الكتاب والسنة والأدب، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الرابعة ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

د. عبد اللطيف حفظي

- تأثير المعتزلة في الخوارج والشيعة، دار الأندلس الخضراء، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

د. عبد اللطيف العبد

- دراسات في الفلسفة الإسلامية، نشر كتب عربية، بدون تاريخ.

د.عبد المحسن البدر

- زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه، كنوز أشبيليا للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤٢٧ هـ ٢٠٠٦.

عبد الملك الشافعي

- الفكر التكفيري عند الشيعة حقيقة أم افتراء، مكتبة الإمام البخاري، الطبعة الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

- موقف الشيعة الإمامية من باقي فرق المسلمين، مكتبة الرضوان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥ م.

أبو علي الأصفهاني

- فرحة الزهراء، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ.

د. علي السالوس

- مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، دار الفضيلة، الطبعة السابعة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

د. علي سامي النشار

- نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام، الجزء الثاني، دار المعارف، الطبعة الثالثة، ١٣٨٥هـ - ١٩٨٦ م.

علي الكوراني

- معجم أحاديث المهدي، تحقيق وإشراف الشيخ علي الكوراني العاملي، مؤسسة المعارف الإسلامية، قم، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ.

د. علي محمد الصلابي

- فكر الخوارج والشيعة في ميزان أهل السنة والجماعة، دار ابن الجوزي، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٧ م.

علي الميلاني

- الإمامة في أهم الكتب الكلامية، منشورات شريف الرضي، مهر، قم، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ.

د. غالب عواجي

- فرق معاصرة تنتسب للإسلام وبيان موقف الإسلام منها، المكتبة العصرية الذهبية، جدة الطبعة الرابعة، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

د. فيصل عون

- علم الكلام ومدارسه، دار الثقافة للنشر والتوزيع، بدون تاريخ.

القاضي عبد الجبار

- شرح الأصول الخمسة، تحقيق: د. عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبة، الطبعة الثالثة، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.

الكشي

- معرفة أخبار الرجال، الطبعة الحجرية بالمطبعة المصطفوية بمبئ ١٣١٧هـ.

الكلبايكاني

- إرشاد السائل، دار الصفوة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣م.

الكليني

- الكافي، تصحيح وتعليق علي أكبر الغفاري، دار الكتب الإسلامية، طهران، الطبعة الخامسة، ١٣٦٣ ش.

كولن تيرنر

- التشيع والتحول في العصر الصفوي، ترجمة حسن علي عبد الساتر، منشورات الجمل، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨ م.

د. لطيفة البكاي

- حركة الخوارج نشأتها وتطورها إلى نهاية العهد الأموي، دار الطليعة، بيروت، الطبعة الأولى ٢٠٠١م.

المازندراني

- شرح أصول الكافي، دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م

المبرد

- الكامل في اللغة والأدب، مطبعة الاستقامة، ١٩٥١ م.

المجلسي

- بحار الأنوار، مؤسسة الوفاء، بيروت، لبنان، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

د. محمد إبراهيم الفيومي

- الخوارج والمرجئة، دار الفكر العربي، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

محمد أبو زهرة

- الإمام زيد، حياته وعصره، آراؤه وفقهه، دار الفكر العربي، بدون تاريخ.

- الإمام الصادق، حياته وعصره، آراؤه وفقهه، مطبعة أحمد علي مخيمر، بدون تاريخ.

د. محمد أبو سعدة

- الخوارج في ميزان الفكر الإسلامي، الطبعة الثانية، القاهرة، ١٩٩٨ م.

محمد باقر الصافي

- فتنة فضل الله: الخلفيات الأهداف النتائج، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧.

د. محمد باكريم

- وسطية أهل السنة بين الفرق، دار الراية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤م.

محمد تقي الحكيم

- الأصول العامة للفقه المقارن، مؤسسة آل البيت عليهم السلام للطباعة والنشر.

محمد رضا المظفر

- أصول الفقه، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم.

- عقائد الإمامية، تقديم الدكتور حامد حفني داود، انتشارات أنصاريان، قم، إيران.

محمد سعيد الحكيم

- المحكم في أصول الفقه، الطبعة الأولى، مؤسسة المنار، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤م.

محمد عبد الستار التونسوي

- بطلان عقائد الشيعة، المكتبة الإمدادية، مكة المكرمة، بدون تاريخ.

محمد كاشف الغطاء

- أصل الشيعة وأصولها، مؤسسة الإمام علي، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.

محمد مال الله

- موقف الشيعة من أهل السنة، مكتبة ابن تيمية، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩ هـ.

- موقف الخميني من أهل السنة، الطبعة الثانية، ١٩٨٢م.

د. محمد محمد العسال

- الشيعة الاثني عشرية ومنهجهم في تفسير القرآن، الطبعة الأولى، ١٤٢٧ هـ.

محمود أبو رية

- شيخ المضيرة أبو هريرة، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت - لبنان.

د. محمود إسماعيل

- الخوارج في بلاد المغرب حتى منتصف القرن الرابع الهجري، دار الثقافة الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ.

محمود شكري الآلوسي

- مختصر التحفة الاثني عشرية، مطبعة حسين حلمي استانبولي، تركيا، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

محسن الأمين العاملي

- أعيان الشيعة، تحقيق: حسن الأمين، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

محسن المعلم

- النصب والنواصب، دار الهادي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

المفيد

- أوائل المقالات، تحقيق الشيخ إبراهيم الأنصاري، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ ١٩٩٣م.

- تصحيح اعتقادات الإمامية، دار المفيد للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

د موسى الموسوي

- الشيعة والتصحيح، الصراع بين الشيعة والتشيع، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

ناصر بن سليمان السابعي

- الخوارج والحقيقة الغائبة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩م.

د. ناصر العقل

- الخوارج، أول الفرق في تاريخ الإسلام، دار إشبيليا للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.

د. ناصر القفاري

- مسألة التقريب بين أهل السنة والشيعة، دار طيبة الرياض، الطبعة السابعة، ١٤٢٤هـ.

- أصول مذهب الشيعة الإمامية عرض ونقد، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

نعمة الله الجزائري

- الأنوار النعمانية، دار القارئ، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م.

النوبختي

- فرق الشيعة، تحقيق: د. عبد المنعم الحفني، دار الرشاد، الطبعة الأولى، ١٩٩٢م.

هاشم معروف الحسيني

- الانتفاضات الشيعية عبر التاريخ، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ١٩٩٠م.

يوسف البحراني

- الشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب الكتاب تحقيق: السيد مهدي الرجائي، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٩ - ١٣٧٧ ش.

* * *